الله کافی الله شافی

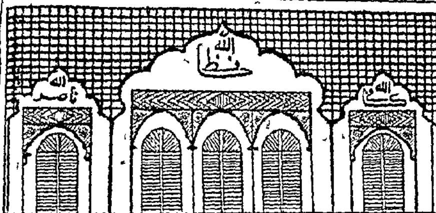
نصر من الله وفتح قریب وبشر المؤمنین فالله خیر حافظا

مصنفہ

در علم عقائد تصنیف عالم
باعمل و فاضل بے بدل قاضی
وجلی حضرت [illegible] مولوی
رحمة الله علیه رحمة واسعة
سنه ۱۲۶۹ هجری

باهتمام فقیر محمد [illegible] بن [illegible] احمد محمد معز الدین سلمه الله

در مطبع [illegible] طبع شد



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ذي المن والآلاء والعظمة والكبرياء والجود والعطاء والبهجة والبهاء وذي الفضل والاحسان والكرم والامتنان والحجة والبرهان فسبحان من هو عظيم شانه ووسيع عفوه وامانه وسريع عدله وكثير فضله وقديم فيضه واحسانه اول بالحجة على العلماء واخر بالحجة على الاولياء ظاهر بالاثبات عند اهل العقول باطن عن الادراك بالوصول صانع العالم وهو عالم به ومحدث الكون وهو فى لفظه وغير محتاج اليه ومنشئ العرش وهو مستغن عنه فالعلماء يشهدون بوحدانيته والاولياء اعتقدوا واتفقوا على فردانيته والعقول حائرات واحترت عن كنه صفات جبروته وجلاله والارواح تحيرت عن بيان قطعه ووصاله منزه عن خيرا الاحداث والحشوية ومقدس ملازمة الاقران والشوية ليس للعالم اليه مجال ولا يكون محل للآجال ولا للعرش اليه مآل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة منزه عن نفي توحيده ومشكوراً وصيتاً وان لا مالك الا هو ملكاً جباراً واشهد ان محمداً عبده ورسوله وامينه لولاه الامتر الا نصرت ومكينه لتجلي العظمة والا نكشاف شابد المكنون الغيب غائب عن مظنون الريب صلى الله عليه وآله وسلم وعلى صديقه الصديق وامينه الوثيق والشهيد الرفيق وختنه الشفيق وعلى آله واتباعه دكل ذي روح وميته وبعد قال المهتدي ابو شكور السالمي وهو محمد بن عبد السعيد شعيب الكشي رحمة الله عليه قدس الله

بعض اخواني ان اصنف لهم اصول المعرفة والتوحيد مقدارا يلتقف بالعبارة ويدرك بالاشارة

فاجبتهم لذلك بعدما استخرت الله جل جلاله في طلب الثواب برية لا اولى الالباب فاستنبطت هذا الكتاب

وسميته التمهيد في بيان التوحيد وهو هداية لكل مسترشد رشيد استوثقت بالله الولي الموفق

ومنه العون والتوفيق **الباب الاول في العقل** وفيه تسعة اقوال **قال المهتدي ابو شكور السالمي**

رحمة الله عليه رحمة واسعة **اعلم** ان العقل شيء لطيف لم يدرك كيفيته في ادراكنا ولم يثبت عندنا

من الفقهاء قول صحيح في بيان العقل وقالت الفلاسفة ان العقل جوهر مضيء محسوس مفيد يحل في الروح ويثبت

له الحيوة كالروح في الجسد فيكون للروح حيوة واعمال واحوال باتصال العقل كما للجسد

باتصال الروح وهذا قول لا دليل فيه من طريق النص والقياس لانه ان كان العقل مجاورا

للروح وملاقيا به مظهر الحيوة ومفيدا بمعانيه وكانت الروح كالقائمة موجودة قبل الاجساد

وباقية ثابتة بعد الوفات والعقل لم يفيد فائدة بملاقاة الروح كالفائدة في هذه الحالة

بدليل انه ليس منه ذكر لما مضى من ايام وما كان مخبرا باحواله واعماله دل ان هذا غير صحيح

والثاني وهو ان العقل لو كان سببا لحيوة الروح فالروح يكون ذا عقل قبل الجسد وبعده و

لوجب ان يجب عليه الايمان والاحكام وينبغي ان يميز بين الحسن والقبح واجمعنا انها كانت

كذلك فثبت ان الحيوة لا يتصور منه للروح لا يبصر الاشياء ولا يعرف احدا بالفراد

ولا يميز بين الخير والشر ولا يكون مكلفا ولا معاقبا وتحقيق الكلام هو ان الصبي اذا ولد

كان ولدا حيا مع روح وجسد والعقل غير ثابت فيه فلو كان العقل مجاورا للروح لكان ينبغي

ان يكون الصبي والجنين في بطن امه يعقل الاشياء كالبالغ وهذا محال فلما لم يفد فائدة دل

ان هذا الكلام غير صحيح ومن الفقهاء من قال ان العقل جوهر بدليل ما روي عن النبي

صلى الله عليه وآله وسلم في الاحاديث وعن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه

وآله وسلم ان الله جل جلاله لما خلق العقل فقال له ادبر فادبر ثم قال اقبل فاقبل ثم قال له اقعد فقعد ثم قال له

تكلم فتكلم فقال الله تعالى جل جلاله طوبى لمن رزقتك بعزتي العقل بك اعطي وبك اخذ وبك اعبد و

اثيب وبك اعاقب وفي رواية قال له من انا فسكت ثم ان الله تعالى اكتحله بنور الكرامة
فقال انت الله الذي لا اله الا انت الواحد القهار فقال الله تعالى فبعزتي ما خلقت
شيئا احسن منك فلو لم يكن العقل جوهرا لكان لا يقوم بذاته الا ان الحديث لا يدل على كون
العقل جوهرا لجواز ان الله تعالى خلق خلقا حيا ناطقا وركب فيه العقل ثم تكلم معه لان العقل
لو كان جوهرا لكان لا يتصور طريانه على الآدمي الا بزيادة بضعة او آلة ولكان لا يمكن زواله
الا بزوال البضعة منه ومعلوم ان العقل شيء ظاهر يزيد وينقص ويعترض على الصبيان اذا عقلوا
وبلغوا وفهموا وكذلك على المجانين اذا افاقوا ومعلوم ان العقل لا يكون بعد الوفاة قائما
بذاته وباقيا بحاله بل يزول بزوال الروح وتارة يزول قبل زوال الروح ويظهر بعد
ظهور الروح دل انه ليس بجوهر وقال بعض الفقهاء نحن لا نقول بان العقل جوهر او عرض ولكن
العقل سبب وآلة لحصول المعرفة ودرك الاشياء وقال بعضهم العقل شيء لطيف يضيء في
القلب وينزل ويبصر الاشياء ويدرك اعيانها باحسانه بحسن الحسن والقبح قبحا باستقباحه
موجب لصالح الاشياء واعمالها وموجب لنفي المحالات وانداذها وثبت موجب القبول
واشباهها محيط بالمعارف ودركها وآياتها وهو قول المعتزلة وقال بعضهم العقل هو التميز
والكياسة واصلاح المعيشة والفراسة وبه يتوجه الخطاب الشرعي وهو قول ابي الحسن
الاشعري وقال بعضهم العقل معنى يتوجه به الخطاب فيوجب بالثواب والعقاب وقال بعضهم هو آلة
لحصول العلم والمعرفة ومانع عن المناهي والملاهي والمنكرة وقال بعضهم هو جسم مخفي عن البصير
وقال بعضهم هو علة تصير به الشخص عاقلا وعالما وعارفا والاصح ان نقول بان العقل عرض من
يحل في محل يستدل باستعماله في معرفة الاشياء ويدل من يشاهد على الغائب بطريق
الضروريات غير ان بعضهم يقولون محله الدماغ وهو ايضا قول علي رضي الله عنه وحجته قول
النبي صلى الله عليه وسلم القرح يزيد في الدماغ والدماغ يزيد في العقل وبعضهم يقولون محله

التفكر القلب وهو من نتايج العقل ويضئ من الله ماغ ويفيض بهاجميعا ماهذا الا كالشجر يجذب الماء لعروقه ويظهر باوراقه وشقائقه ويظهر الشمس في الاغصان بهاجميعا وقالت الفلاسفة محله الروح وقد سبق ذكره وبالله العون والتوفيق

القول في ماهية العقل

اعلم بان الناس اختلفوا في حد العقل وكماله قال اهل السنة والجماعة العقل متفاوة وقالت المعتزلة العقل متساو احتجوا بقول الله تعالى فاعتبروا يا اولي الابصار اي ذوي العقول قال جل ذكره ان في ذلك لايات لاولي النهى فا لله تعالى امر بالاستدلال والاعتبار لاولي العقول فلو كان العقل متفاوتا لكان كل عاقل لا يمكن له الاعتبار والاستدلال ولان العقل حجة من الله تعالى والتفاوت فيه يوجب التفاوت في الخطاب فيؤدي الى ديل اهمال الاحكام وتعطيله في حق البعض دون البعض لان زيادة العقل موجب زيادة التكليف والخطاب وقصور العقل يوجب القصور في الخطاب والتكليف هذا محال وروي عن ابي حنيفة رحمه الله اذ قال لا عذر للعاقل في معرفة الصانع ولو كان العقل متفاوتا لثبت العذر في حق البعض دون البعض ولو كان العقل مما يجوز الزيادة والنقصان فيه فانه لا يعرف حده ونهايته مقدار ما يتوجه الخطاب لانه لا يدري شاهد ذلك انه لا تفاوة فيه واما اهل السنة والجماعة تمسكوا بكتاب الله تعالى فاعتبروا يا اولي الابصار قال والناس متفاوتون في الاعتبار لتفاوة عقولهم وروي عن النبي عليه الصلوة والسلام انه اعقل الطيور الحمام اثبت للحمام نوع عقل فلو كان العقل غير متفاوت لكان الحمام مخاطبا بالشرع والاحكام وهذا غير صحيح ولان العقل في اللغة عبارة عما يمنعه ويبعده من المحذورات والممنوعات ويميز بين المنافع والمضار والمهالك ويعلم عدوه ووليه واشتقاقه من عقال للبعير وهذا القدر موجود في جميع الحيوانات الا ان العقل الذي يتوجه به الخطاب هو العقل المميز الذي يمكن الاستدلال ويحصل به معرفة الله تعالى باستعماله بالنظر في اياته ويعرف بجميع صفاته وحد العقل المميز مقدار ما يميز الحسن من القبيح ويعرف النفع من الضر ويعلم المذاق من الالام ويمنعه عن السفه والهذيان وقال بعضهم حد العقل اختيار المستحسن وامتناع المستقبح وقال

بعض الفقهاء من اهل السنة لاخلاف في هذه المسئلة في الحقيقة لان معنى قولهم لا تفاوت في العقل اردوا به العقل الذي يصير به الشخص مخاطباً والناس في هذا القدر غير متفاوتين ولهذا المعنى قال ابو حنيفة رحمه الله لا عذر للعاقل عن معرفة الصانع اراد به هذا القدر من العقل فاما بعد ايجاب الشرع فالناس في العقل على مراتب لان رب انسان يهتدي في الاسباب والاكتساب ودقائق العلوم ما لا يهتدي بها غيره وذلك من زيادة العقل والكياسة وهذا امر ظاهر قال بعض الفقهاء العقل الذي هو سبب لتوجه الخطاب والتمييز بين الخطاء والصواب في حد القصور والنقصان فلا يبلغ نهايته الا الانبياء وهم لا يحتاجون الى زيادة العقل لان العقل كامل في حقهم بدليل انهم خلقوا معصومين لكمال عقولهم عن المعصية من الكبيرة والصغيرة واما قوله ان زيادة العقل توجب زيادة التكليف قلنا اذا كانت الزيادة في حد الكمال يوجب زيادة التكليف والخطاب الا ترى ان الانبياء هم كانوا مخاطبين باشياء وهم كلفوا من الامم وكذلك الابتلاء كان زيادة في حقهم لا يكون لغيرهم واما اذا كانت التفاوت في حد القصور لا يوجب التفاوت في الخطابات والتكليف لانه لما ظهر القصور في العقل فقليل وكثيره على السواء وبالله التوفيق

القول في فائدة العقل وزواله

اعلم بان فوائد العقل اكثر من ان تحصى الا ان الاحسن والاغلب ان يصير الشخص بالعقل اهلا لتوجه الخطاب وبالعقل يصير اهلا لصحة الايمان والاسلام قبل توجه الخطاب خصوصاً عند ابي حنيفة رحمه الله لان الصبي العاقل قبل البلوغ لم يتوجه الخطاب بالايمان عليه ثم اذا آمن فانه يصح عند ابي حنيفة رحمه الله وانعدام العقل يوجب انعدام الخطاب والاحكام عنه كالمجنون فانه ليس من اهل الخطاب وليس من اهل الاداء لحقوق الله تعالى وكذلك لا يصح منه جميع الاحكام كالطلاق والنكاح والعتاق وغير ذلك ولا يصح منه الايمان وكذلك الصبي الذي لا يعقل لو آمن فانه لا يصح ايمانه بالاتفاق ولهذا المعنى قلنا بانه لا يجوز زوال العقل وقصوره في حق الانبياء عليهم الصلوة والسلام سواء كانوا صبيا او بالغين وكذلك في حق الملائكة لان النبي صلى الله عليه وسلم كان نبيا قبل البلوغ وقبل

الوحي كما انه نبي بعد الوحي وبعد البلوغ والدليل عليه قول الله تعالى في قصة عيسى عليه الصلوة والسلام
كان في المهد صبيا قال اني عبد الله اتاني الكتاب وجعلني نبيا وجعلني مباركا ومن جوز زوال
العقل عن الانبياء يخشى عليه الكفر لان زوال العقل يوجب زوال النبوة عنه لانه اذا زال
العقل فلا يصح عباداته واحكامه ولا يجوز توجه الخطاب اليه ولا يصح بيانه الاحكام ونصه
الشرائع وهذه المعاني تدل على زوال النبوة والنبوة لا تزول بذلك ومن جوز زوال النبوة من
نبي فانه يصير كافرا واما الصعق على الانبياء من خشية الله فانه يجوز ويكون مغلوبا بجلال الله
وعظمته كما كان لموسى عليه الصلوة والسلام حيث قال وخر موسى صعقا وذلك يكون بحال لا يخفى عليه
الاحوال ولا يفوت عنه الاعمال لانه لو اخفي عليه شيء يخفى عليه احوال الحق عند احتياج بيانه
فيكون فيه ابطال الحجة فلا يجوز **القول في حصول المعرفة بالعقل** اعلم بان العقل آلة للنظر
والاستدلال في الآيات مثل الارض والسماء والشجر والماء والهواء والريح وفي جميع الاشياء
المقدورات المصنوعات فيثبت له معرفة الصانع ويحصل العلم به بتامل عقلي في هذه المصنوعات
فيجوز اضافته الى العاقل لعارف لان العقل سبب وآلة لحصول المعرفة وانكر ذلك ابو الحسن الاشعري
وقال ان العقل ليس بآلة لحصول المعرفة والمعرفة تحصل بالسماع بدون التامل والنظر وهذا
غير صحيح والدليل على ان العقل آلة لحصول المعرفة هذا لان الاعضاء المحلات
يقع بالحس آلة لذلك المحسوس كالعين والاذن واليد واشباه ذلك والعلم بالمحسوس بالعقل
لا بالحس والواسطة التي يحصل العلم باستعمالها عند طلب العلم لجاز ان يكون الحس آلة فالعقل
اولى ان يكون آلة لحصول المعرفة فان قيل لو كان العقل آلة لكان يقتضي ان يكون جوهرا قلنا
لو نقول بان العقل جوهر فلا يضرنا لان بعض الفقهاء اعتقد ذلك وان قلنا عرض
فايضا يجوز ويكون سببا لحصول المعرفة الا ترى ان المفعول يحصل بالفعل وهي الحركة وذلك
يظهر من اليد ثم المفعول تارة يضاف الى الفعل وهي القوة والحركة وتارة يضاف الى اليد وهي
الآلة وتارة يضاف الى الفاعل فكل واحد يكون آلة لحصول ذلك فكذلك فيما نحن فيه العقل محله القلب

ويحصل المعرفة والعلم باستعمال العقل بالنظر والتامل والاستدلال والعلم والمعرفة تارة
يضاف الى القلب وتارة يضاف الى العقل بدليل قوله تعالى لهم قلوب لا يفقهون بها وقوله تعالى
لا يعقلون شيئا ولا يهتدون ولهذا نظائر فان قيل العقل انما يعرف الاشياء بالدرك
والاحاطة والله سبحانه وتعالى اعلى واجل من ان يدركه احد ويحيط به شيء قلنا لا نسلم ان
العقل يدرك الشيء بالاحاطة لان العقل لا يزول عن العاقل حتى يحيط بالشيء بل الاشياء تصير معلومة
بالعقل بجميع صفاته على ما هو ويجوز ان يحصل العلم من غير درك ولا احاطة لانا نعرف البصرة
والكوفة يقينا من غير ادراك بالحس ولا احاطة بالعقل لان الدرك ان يدرك الشيء في موضعه وبيانه
طول وعرض واركان والوان ثم لما جاز ان هذه الاشياء تكون معلومة ومعروفة بالعلم والعقل من
غير الادراك فكذلك جاز معرفة الصانع جل جلاله بالعلم والعقل من غير الادراك والاحاطة وانما
وهو ان العلم والمعرفة يحصل بالعقل والمعرفة مدرك والعلم محيط وان كان المعلوم والمعروف غير
مدرك ولان حد الآلة ما يستمتع ويستعمل لحصول الشيء والمعرفة يحصل باستعمال العقل بالاستدلال
انه آلة للمعرفة وقال الحسن البصري رحمه الله ان الله جل جلاله اعطانا من العقل مقدارا نعرف العبودية ولا
نعرف الربوبية اي لا نعرف ما يوجب علم الربوبية وحكمته وهي تخليق الاشياء والاحياء والانشاء
ورعاية الاحوال ومصالح الاعيان ولطف الصنائع وهذه المعاني كلها مقتضى علم الله وحكمته
واما التامل والنظر في الآيات الدالة لاثبات الصانع ومعرفته من صفات العبودية فذلك يحصل له
بالعقل على ايدينا

القول في حجة العقل للعاقل

صورة المسئلة وهو ان المرء اذا ولد في شاهق
الجبل وفي جزيرة من جزائر البحر ولم ير احدا من العقلاء فاذا بلغ مبلغ الرجال لم يعرف شيئا من
الاديان ولم يكن له الاستدلال في معرفة الصانع ولم يظهر منه فعل العقلاء سوى مصالح نفسه
ولا فعل المجانين ماذا حكمه قالت المعتزلة انه كافر بترك الايمان لان الايمان كان واجبا عليه
بالعقل وهذه المسئلة فرع لمسئلة اخرى وهو ان العقل هل موجب بدون السماع ام لا قال علماءنا
رحمهم الله تعالى بان العقل ليس بموجب وقالت المعتزلة العقل موجب سنذكره قال علماءنا رحمهم الله

تعالى الذي ولد في شاهق الجبل وليس له عقل مميز ينظر اليه انكان بحدود دار الاسلام يحكم باسلامه تبعاً للدار مالم يظهر منه علامة الكفر وان كان بحدود دار الكفر يحكم بكفره تبعاً للدار مالم يظهر منه دليل الاسلام وان كان في موضع الخلاء يتوقف فيه لانه مالم يوجد منه الانكار والاشراك فلا يحكم بكفره من غير دليل ولم يوجد منه التوحيد والاقرار فلا يحكم باسلامه وايمانه من غير دليل وروي عن محمد بن الحسن رحمه الله انه قال ان الله تعالى لا يعذب احداً من غير ذنب فان قيل روي عن ابي حنيفة رحمه الله انه قال بان هذا الشخص لو قتل على هذه الصفة لا يجب القصاص على قاتله ولا الدية فلو لم يكن كافراً لكان يجب القصاص والدية قلنا هذا الدليل لا يدل على كفره لان القصاص والدية انما يجب باحدى معان ثلث وهو قتل نفس معصوم بعصمة الدار او معصوم بعصمة العهد او معصوم بعصمة الدين ولم يوجد شيء ههنا فان قيل ان هذا الشخص من اهل الجنة او من اهل النار قلنا لا نقول بانه من اهل النار لان الله سبحانه اجل واعلى من ان يعذب احداً من غير ذنب ولا كفر ولا يستحق الجنة لانه لم يوجد منه الايمان ولكن من الجائز ان يدخل الله الجنة ويكون فضلاً منه ولا يجوز ان يعذبه لانه لا يكون عدلاً منه هذا اذا لم يفهم الاشارة والعبارة ولا يعرف الفاعل من المفعول فاما اذا كان مميزاً بين الاشياء فقد ظهرت ثمرة عقله فلا يكون معذوراً بل يكون مسئولاً لانه ترك الجهد والتامل والله تعالى يقول والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا فلا يحكم بكفره ولا يعذر بترك تامله فيكون في مشية الله تعالى ولو استدل واجتهد دليلاً بعقله واخطاء واعتقد ذلك فانه يحكم بكفره انكان اعتقاده كفراً واكان بدعة فانه يكون مبتدعاً لانه لما استدل واعتقد ديناً علم انه يوجب الزين والشين لصانعه فاذا اخطاء فلا يكون معذوراً لان طريق التقصير حصل منه ولانه لو لم يقصر فيما يهتدي الى دين الاسلام والصراط المستقيم وقال ابو الحسن الاشعري انه يكون معذوراً في جميع الاحوال لانه لم يبلغه السمع في الايجاب بالعقل اجتمعت الامة على ان الايجاب من الله تعالى ولكن اختلفوا في دليل الوجوب قال بعضهم بان دليل الوجوب هو العقل في الايمان والاحكام وكل ما وافق العقل من الشرايع

والاحكام فانه يصح شرعه واثباته والا فلا فالواجب من الشرع ان يوافق العقل ويتبعه وهو
قول المعتزلة وقال بعضهم دليل لوجوب السماع بالامر في الايمان والاحكام كلها ومن لم يبلغه
السماع فعلى اي دين مات لا يكون كافرا ويكون معذورا وان عبد الصنم وهو قول ابي الحسن
الاشعري وقال اهل السنة والجماعة الموجب هو الله سبحانه وتعالى ودليل الوجوب في الاحكام
والشرائع السماع وما يقوم مقامه كالكتابة والاشارة وكل ما يوجب العلم بالموجب لان اهل الفترة
من آمن بالله ولم يعمل بالشرائع والاحكام بسبب انه لم يكن عالما به لعدم الدليل فانه لا يجب قضاء
ما فات من الاحكام لان الاحكام تجب عليه بالاعلام ولم يوجد في حقه والعقل لم يكن دليلا
لايجاب الاحكام والشرائع وكيفيته ولا يهتدي في ذلك باستدلاله فاما معرفة الصانع ووحدانيته
يحصل باستدلال العقل ولكن لا يجب الايمان بمجرد العقل لانه لا يجب بغير ايجاب من الله تعالى
ودليل الوجوب من الله تعالى لم يوجد ولو اعتقد دينا واخطأ لم يكن معذورا ويكون كافرا
وهذه المسئلة انما يتصور في احد الموضعين وهو ان الله تعالى لو لم يبعث رسولا في الدنيا والناس
كلهم لم يعتقدوا دينا ولم يتمكنوا تأملا واستدلالا ولم يعرفوا انهم مصنوعون ولم يعرفوا
الصانع بل يكونون كالبهائم معطلين ما حكمهم وكذلك من ولد في شاهق الجبل وحجب عقله
ماذا حكمه قالت المعتزلة كلهم كفار لان بالعقل يجب عليهم الايمان وقد تركوا فيحكم بكفرهم وان لم
يعتقدوا شيئا وقال ابو الحسن الاشعري كلهم معذورون وان عبدوا الصنم لان الخطاب لم يوجد
فلا يجب عليهم الايمان ولم يوجد النهي عن الكفر فيكون معذورين وقال اهل السنة والجماعة ان لم يؤمنوا
فلا يحكم بكفرهم حتى يحكم بالايمان لان الايمان ما كان واجبا عليهم بدليل قوله تعالى وما كنا معذبين
الكفرة حتى نبعث رسولا يعني العقل دل على انه لا يكون معذورا بالكفر بسبب العقل وهذا ما قيل
ستر لو تفكر وعلم انه مصنوع وعرف الصانع واعتقده الا انه لم يقر بلسانه ولم يعلم الاقرار ولكن يعلم
ان له صانعا فلا يكون طريقا غير طريق الله تعالى ولا دينا غير دين الله تعالى فانه يكون مؤمنا بينه
وبين الله تعالى سبحانه عز وجل لان الاقرار من الاحكام ووجوب الاحكام يتعلق بالسماع ولم

يوجد واذا لم يكن السماع والعلم فهو انه لا يدري كيف يكون صفة الاقرار فانه يكون مؤمنًا
بحكم الاعتقاد وانما قال ابو حنيفة رحمه الله لا عذر للعاقل في معرفة الصانع لم يرد به ايجاب الايمان
وانما اراد به التامل والاستدلال لانه لو تامل واستدل بالعقل فانه يعرف الله تعالى فيكون مومنا
عند الله اذا لم يعتقد غير دين الله واذا ترك التامل ولم يعتقد ولم يعرف الله فقد قصر في معرفة الله
فلا يحكم بكفره اذا لم يعتقد غير دين الله ولا يكون معذورا بترك التامل لان التقصير منه فيكون
في مشية الله تعالى والدليل على ان العقل لا يوجب الايمان بدون السماع لان العقل مكلف من
جهة الله تعالى بتكليف الاثبات والوجود ثم العقل له لم يهتد الى معرفة نفسه واحاطة كيفيته فكيف
يهتدي الى ايجاب شيء آخر من الايمان والاحكام الدليل عليه ان التفاوت في الاحكام انما يكون
بتفاوت الخطاب دون العقل بدليل ان الوقت سبب لوجوب الصلوة ثم الصلوة في سائر
الايام تجب على المقيم اربع ركعات وعلى المسافر ركعتين ومعلوم انه لا تفاوت في الوقت او العقل
لان الوقت واحد والعقل كما كان واليوم والسبب واحد فهذا التفاوت انما ظهر بتفاوت الخطاب
دون العقل وكذلك صلوة الظهر تجب في سائر الايام اربع ركعات وتجب في يوم الجمعة
ركعتين والتفاوت انما ظهر بتفاوت الخطاب دون العقل لانه لا يمكن نصب الشريعة بالعقل
ابتداء على ان العقل لا يهتدي الى كيفيته واركانه واسبابه وآياته ودلائله فكذلك لا يهتدي
الى ايجاب الايمان اصلا لان الايمان مما له اركان وآيات وشرائط والعقل عاجز عن درك هذه المعاني
بل هو عاجز عن ادراك نفسه فكيف يدرك صورة الايمان وصفته واذا لم يدرك ركن الايمان
وصفته فلا يكون دليلًا على الوجوب ولان حد الدليل ان يدل على شيء باوصافه والعقل عاجز عن
بيان اوصاف الايمان بدون السماع فصح ما قلنا فان قيل اليس ان العقل حجة من حجج الله تعالى
من حيث انه يجوز تعليق الاحكام بدلائل العقل وصيرورة مناط القياس والاستحسان
واستصحاب الحال البديهة والتاويلات في النصوص والاحاديث بمعاني عقلية والعلة العقلية
في المنصوص لاثبات الحكم بالنص في موضع النص وتعدية الحكم من المنصوص الى غير المنصوص

بتلك العلة الموافقة الوصف المؤثر بينما لاثبات الحكم بالقياس على الجواب قلنا القياس ليس بحجة عقلية وانما هو حجة شرعية لان الشرع اعتبر القياس وجعلها حجة لاثبات الحكم والدليل عليه ان الحجة والمعنى الذي اعتبره النص ما يجوز العقل فلا يجوز ان ينصب علة الاثبات الحكم من غير ان القياس للمنصوص ثم العقل حجة من حجج الله تعالى على معنى انه آلة الاستدلال لحصول المعرفة وسبب لتوجه الخطاب ولكن ليس بحجة ودليل لوجوب هذا كالوقت في باب الصلوٰة فان الوقت حجة من حجج الله تعالى حيث انه يجب الصلوٰة بهجوم الوقت ودليل الوجوب هو الخطاب وكذلك الشهر في باب الصوم والنصاب في باب الزكوٰة حجة من حجج الله تعالى حتى يصير سببا للوجوب ولكن دليل الوجوب هو الخطاب دون السبب فكذلك فيما نحن فيه الذي بنى عليه على السماع فان عليه علة لا يستغنى عن احتجاج العقل والتامل بالعقل لان السماع لا يصح بدون النبي ولا يظهر النبي من المتنبي الا بالمعجزات ولا يقع الفرق بين المعجزة والمخرقة الا بالتامل عقلى دل ان العقل سبب العلم وانه آلة لحصول المعرفة وقال بعض الفقهاء وضع هذه المسئلة خطاء من الواضع وذلك لان اول نشر آدم صلواة الله عليه وكان رسولا قد بلغ السماع والدعوة منه ولو لم يكن السماع بعده لكان يكفي ذلك لان الناس كلهم يعرفونه بحكم الخبر من الآباء والاجداد تواترا فلما بلغ اليهم سماع الابوة تواترا فكذلك يبلغ اليهم سماع النبوة تواترا ثم اهل الفترة كلهم كفار من اعتقد الكفر وانكر رسالة آدم صلواة الله عليه ومن بعده من الانبياء قبل الفترة وكذلك الكفار الذي لم يبلغ اليهم خبر دعوة من الانبياء او من آدم عليه الصلوٰة والسلام

القول في الاطفال

لا شك بان اطفال المؤمنين مؤمنون في الدنيا والآخرة ومن اهل الجنة فاما اطفال المشركين والكفار ماذا حكمهم في الدنيا وماذا حكمهم في الآخرة اما حكمهم في الدنيا يحكم بالكفر تبعا لابائهم وان وجد لقيط في دار الكفر او في موضع الكفار فانه يحكم بكفره تبعا للمكان خصوصا اذا كان الواجد كافرا فاما اذا كان الواجد مؤمنا ففيه الاختلاف وفي رواية كتاب اللقيط اعتبر المكان لسبقه وفي رواية كتاب الدعوى اعتبر الاسلام ايما كان وفي

روایة ابن سماعة عن محمد انه اعتبر الواجد بما كان فاما حالهم في الآخرة قالت المعتزلة والخوارج
انهم من اهل النار وقال اهل السنة والجماعة بانهم لا يكونون معذبين وقال بعضهم انهم خدم
لاهل الجنة وقال بعضهم انهم من اصحاب الاعراف وقال بعضهم من اصحاب اليمين وسئل عن ابي حنيفة
رحمه الله فقال لا ادري وسئل محمد بن الحسن فقال انا اعلم ان الله تعالى لا يعذب احدا بغير ذنب وروي
عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال سألت ربي جل جلاله عن اللاهين فقيل وما اللاهين فقال
اطفال المشركين وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال شفعت الى الله تعالى اطفال المشركين
فجعلهم خدما لاهل الجنة وروي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال اطفال المؤ
منين ملوك مخدومون واطفال المشركين خدم لاهل الجنة والاصح ان الاطفال اولاد
غير كافرين في الحقيقة وانما يحكم بكفرهم تبعا لابويهم حكما في الدنيا لثبوت الاحكام كالولاية
والارث والتزويج وغير ذلك فاما في الحقيقة فليسوا بكافرين ولان الله تعالى يعذب نفسا
من غير كفر ولا معصية فانه لا يكون عدلا منه فان قيل اليس انه قد روي عن الخديجة الكبرى
رضي الله عنها زوجة النبي صلى الله عليه وآله وسلم انها سألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت اين اطفالي
منك يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الجنة فقالت اين اطفالي من غيرك فقال عليه الصلوة والسلام في النار
وان شئت اسمعتك صراخهم الجواب قلنا ان ارادت من اطفال من النبي عليه الصلوة والسلام البالغين
بدليل ان الله تعالى قال ثم يخرجكم طفلا خاطب البالغين باسم الطفل وقال بعضهم هذا اذا كان
الطفل غير عاقل فانه يوجب ان يصح كفره كالاسلام خصوصا عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله ان الصبي اذا اسلم ثم
ارتد وهو عاقل يصح ارتداده عندهما فلذلك ههنا والاصح انه لا يحكم بكفره قبل البلوغ في احكام
الآخرة لان الصبي ليس بمخاطب ولا بمعاقب بل الذي ذكرنا في الاطفال من الانس وكذلك الاطفال
من الجن فاما الاطفال من الشياطين لم يذكر عن المتقدمين فيه رواية فاما عند المعتزلة
لا اشكال فيه فانهم يكونون من اهل النار واما من لا يرى تعذيب الاطفال فانه يقول بان
الشياطين لما والدوا ولدوا بالغين عاقلين واختاروا الكفر في الحال وقال بعضهم لم يصح عنه

باب للشياطين اطفالا ولا يحتاج الى الجواب

القول في ان العقل افضل ام العلم

اختلف الناس فيه قال بعضهم العلم افضل وقال بعضهم العقل افضل وروي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال العقل افضل لان العلم يحتاج الى العقل والعقل لا يحتاج الى العلم والاصح فيه ان العلوم متنوعة علم بالله وبالدين وبالشرائع فهذا افضل من العقل لان العبد لا ينجو مع انعدام العلم بالدين ولان كل عاقل مخاطب بتعلم هذا العلم وطلبه وكل علم سوى علم المعرفة والدين كعلم الحرفة والاكتساب واصلاح الاشياء وعلم النحو والطب فالعقل افضل لان هذا الضرب من العلم لمصلحة النفس والمعيشة والمصلحة في العقل اكثر واما علم الله تعالى افضل من علم كل مخلوق ومن قال ان العلم افضل اراد به علم الله وعلم دينه ومن قال ان العقل افضل كما قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه اراد به علما للاكتساب والاصلاح

القول في تفضيل العقل(؟) الرسل

لا خلاف ان الجن افضل من الشياطين والانس افضل من الجن في الجملة والمطيع من الجن افضل من العاصي من الانس ثم من الانس الرسل والانبياء صلوات الله عليهم وليس من الجن الانبياء واما الاولياء فافضل من عامة المؤمنين والانبياء صلوات الله عليهم افضل من الاولياء والرسل افضل من الانبياء واولو العزم افضل من المرسلين صلوات الله عليهم اجمعين واما الملائكة عليهم السلام قال بعض الناس الملائكة افضل من الانبياء والمرسلين وهذا قول المعتزلة وقال بعضهم خواص الانس افضل من خواص الملائكة ومن عوامهم والعوام من المؤمنين من الانس افضل من عوام الملائكة وهو قول ابي الحسن الاشعري وروي عن محمد بن الحسن رحمه الله انه ذكر مسئلة في اثناء الصلوة وهو ان المصلي اذا اراد ان يسلم قال مرة يريد به سوى من خلفه من الملائكة والمؤمنين وقال مرة بانه ينوي المؤمنين والملائكة ثم قال هل التأويل انه لما راى التفضيل للملائكة قدمهم في الذكر ولما راى التفضيل للمؤمنين فقدمهم في الذكر والحاصل من المسئلة ان الجواب على الاطلاق لا يصح لان من الملائكة من كان رسولا مثل جبرئيل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل بدليل قوله الله يصطفي من الملائكة رسلا ومن المحال ان يكون من الرسل

افضل من الرسل من الاشر كذلك الجواب الصحيح الخواص من المؤمنين افضل من خواص
الملائكة وهم الرسل والانبياء صلوات الله عليهم والعوام من الملائكة افضل من عوام المؤمنين
واما قول من قال ان عوام المؤمنين افضل من عوام الملائكة غير صحيح لان فضيلة المؤمنين
بسبب الايمان والايمان قد حصل من الملائكة بجميع اوصافه ثم طاعة الملائكة اكثر من طاعة المؤمنين
والمؤمن يتصور منه الفسوق والفجور ويخشى عليه الكفر ويجري عليه العقاب والحساب والسوال ودخول
النار والملائكة من هذه المعاني كلها معصوم مامون ثم من المحال ان يكون مع هذا الشد ايد و
الاهوال الاعمال الردية بمجرد الايمان الردية افضل من الملائكة فان قيل روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان لله مقربين في الدنيا خير من الملائكة منهم ابو ذر الغفاري رضي الله عنه
قلنا الحديث ورد بطريق الاحاد والفقهاء لم يتفقوا على كونها حجة فلا يصح الاحتجاج به ولو صح الاحتجاج
فنقول بانه افضل وقت دون وقت ومن شخص دون شخص فيجوز ان يكون افضل بعد الايمان
بسبب الايمان وصار مقربا بالطاعة والايمان والزهادة ويكون افضل من هاروت وماروت في
الدنيا لانهما معذبان معاقبان في الدنيا وابو ذر الغفاري كان مسؤلا في الاخرة وما كانا
مسؤلا في الدنيا فاما في الاخرة لا يكون افضل منهما ومن سائر الملائكة فليس بافضل لان ابا ذر
كان كافرا قبل الاسلام وبعد الاسلام كان معصوما وما كان مامونا بخاتمة والذي
قد حصل منه الكفر فلا يجوز نحكم على العصمة من الكفر في العاقبة فانه لا يكون افضل من الملائكة
الذين خلقوا مقدسين مطهرين معصومين من الكفر والعصيان ثم الاختلاف عند اهل السنة
على انهم ان جبرئيل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل الرسل من الملائكة عليهم السلام افضل من ابي بكر وغيره
من الصحابة رضي الله عنهم غير ان بعض المتعشقة قالوا ان ابا بكر افضل من الانبياء والملائكة وهذا
عليهم ثم سائر الملائكة هل هم افضل من ابي بكر وغيره من الانبياء قال بعضهم ان ابا بكر والاولياء افضل
قال بعضهم الملائكة افضل وهذا صح لان الملائكة كلهم محل النبوة حصل منهم بامر الله تعالى نوا
بناء والالهام لان الانبياء والالهام وهو وحي الخفي وكل شخص يجوز انزال الوحي على نبي

ولسانه ظاهرا وباطنا فحكمه يكون حكم النبوة ولانه لا يجوز للعوام من الملائكة لان كلهم خواص الله تعالى وهم انبياؤه وسفراؤه ومن ابغض ملكا يصير كافرا ومن شتم ملكا يصير كافرا والايمان بهم واجب والملائكة والانبياء سواء في الدرجة والرتبة ثبت انهم افضل من الاولياء من الانس فان قيل ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم شهد لابي بكر ولبعض الاصحاب بالجنة فانه يوجب العصمة من زوال الايمان قلنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما شهد لهم بالجنة صاروا مأمونين عن زوال الايمان عند النزع بشهادة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا لشرفهم وفضلهم اصلا الدليل عليه قد حصل الكفر منهم ابتداء والنبي صلى الله عليه وآله وسلم شهد لهم بالجنة ولكن لا بد لهم من الدخول في النار بدليل قوله تعالى وان منكم الا واردها كان على ربك حتما مقضيا ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا وان لم يكونوا معذبين والاصح انهم لا يدخلون النار والانبياء والملائكة صلوات الله عليهم معصومون عن ذلك

القول في مستحسنات الفعل قالت المعتزلة الحسن ما يستحسنه العقل والقبيح ما يستقبحه العقل وقالت عامة الفقهاء الحسن ما يستحسنه الشرع والقبيح ما يستقبحه الشرع والتفصيل في هذا حسن لان الحسن والقبيح في الاشياء على مراتب منها ما يكون حسنا لعينه كالايمان بالله تعالى والعبادة وشكر النعمة ومنها ما هو حسن بمعنى في غيره كبناء الرباطات والمساجد واماطة الاذى عن الطريق وكذلك في القبيح هكذا منها ما هو قبيح لعينه كالاشراك بالله تعالى والزنا والسرقة واشباه ذلك ومنها ما هو قبيح بمعنى في غيره فنقول كلما هو حسن او قبيح بمعنى في غيره فان الحسن ما يكون حسنا باستحسان الشرع والقبيح ما يكون قبيحا باستقباح الشرع ولا مجال للعقل في هذا وكلما هو حسن لعينه فنقول الحسن حسن والشرع يستحسنه والقبيح قبيح والشرع استقبحه كذا روي عن ابي حنيفة رحمه الله انه قال في كتاب العالم والمتعلم ان الظلم قبيح بعينه لا نقول قبيح او حسن بالعقل بل نقول نعرف به الحسن والقبح بدلالة العقل كما نعرف بدلالة الشرع حتى لو لم يكن الشرع فالاسلام والعبادات وما يشاكلها يكون حسنا بعينه والكفر والظلم يكونا قبيحين بعينهما وفائدة الكلام وهو ان احسن الحسنات الايمان بالله جهارا وكتمان الايمان قبيح والكفر به اسلوكية تقية فانه يجوز وقد استحسنه الشرع الدليل عليه قوله سبحانه تعالى

رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه ولو اظهر فانه يجوز ويكون حسنا حتى انه لو قتل يكون ماجوراً انقو
تارة يعرف هذا الحسن بدلالة الشرع وتارة يعرف بدلالة العقل وكلاهما مرضي بالشريعة وكذلك لو اكره
على قتل انسان فقتل النفس بغير الحق قبيح بعينه واحياء النفس حسن بعينه فلو اكره على قتل النفس
فالاولى والاحسن ان لا يقتل حتى لو قتل هو يكون ماجوراً ولو قتل مكرهاً فانه لا يجب عليه القصاص ولا الدية
لان الاحياء لنفسه احسن عنده من احياء الغير دل ان الشيء يجوز ان يكون حسناً بعينه او قبيحا بعينه وكذلك تعرف
بدلالة العقل كما يعرف بدلالة الشرع ثم كل ما هو حسن بعينه فالشرع يستحسنه وكل ما هو قبيح بعينه فالشرع
يستقبحه لانا ما وجدنا في الشريعة ان يكون الشيء قبيحا بعينه والشرع يستحسنه او حسن بعينه والشرع
يستقبحه الا ان الشرع يستحسن القبيح لانعدام قبح اقبح منه او يستقبح الحسن لحصول احسن منه وصورة
المسألة وهو ان المصول عليه بالقتل اذا هرب مخافة القتل وجلس في مكان مطمئن فرآه انسان فجاء
الذي اراد قتله ويسأل الذي رآه من هذا وهو يعلم يقينا بانه لو اخبره فانه يقتله لا محالة فجاز
ان يكذب وان كان الكذب قبيحا بعينه ولا يجوز ان يخبره وان كان صادقا والصدق حسن بعينه
لان اتيان هذا القبيح بسبب لانعدام قبيح منه وهذه المسألة نقض لقول من قال ان الحسن
بالعقل ولان العقل يستقبح الكذب لا محالة والشرع ههنا يستحسنه للمعنى الذي ذكرنا وكذلك
الكفر من اقبح القبائح ولو اكره على الكفر بالقتل فانه يباح له اظهار كلمة الكفر تقية ولا يحكم بكفره فاستحسن
الشرع هذا وان استقبحه العقل دل ان الحسن ما يستحسنه الشرع والقبيح ما يستقبحه الشرع
ثم لو صبر على ذلك واختار القتل لو قتل فانه يجوز ايضا ويكون ماجوراً لان الكفر قبيح بعينه فثبت انه لا مجال
العقل في معرفة الحسن والقبح

الباب الثاني في المحسوس والمعلوم وفيه سبعة اقوال

قال المهتدي ابو شكور السالمي رحمة الله عليه اعلم بان المسائل المذكورة في هذا الباب مما يتموه
ويخترع الفلاسفة والحكماء وهو قول بلا دليل ولا حجة من المعقول لا من المحسوس بل هي مخائلات يقترن
بالجهل ويسمونه حكمة فيضلون ويُضلون واستعيذ بالله من مقالات الكفر وتقليد في الايمان
ليس بمستحسن فانه الكفر مع التقليد الكفر كلاهما بالتقليد بل افحش ونحن اوردنا هذه المسائل المعروفة حتى

الاشياء وبيان اهل الاهواء **القول الاول في الحس والمحسوس** اختلاف بين الفقهاء ان الحس عرض
من بني آدم وسائر الحيوانات والحس عبارة عن العلم وقال بعضهم الحس عبارة عن العقل والاصح
ان الحس عبارة عن الادراك والاحاطة وهو وسيلة العقل لادراك الشيء ويطلق
معنى الحس على خمسة وهو السمع والبصر والشم والذوق واللمس في الاعضاء آلة لظهور آثار
الحس منه باستعماله ولكل حس نائب على حدة بحيث لا يكون لغيره وانما قلنا ان الحس وسيلة العقل
لادراك الاشياء وان العقل ليس بموجود في جميع الاعضاء والاجزاء من الجسد مثل اليد والرجل
والاذن والبصر بدليل انه يجوز زوال العقل مع بقاء الحس الا ان الشخص الذي يكون له العقل
فانه لا يعلم الاشياء العقلية مثل البرودة والحرارة والحلاوة والمرارة هذا كالمجنون اذا اطبق فانه
يوجب زوال العقل والعلم عن المحسوس من المذاق والآلام والملامس ونحوه ثم آلة العلم عند ما
يكون الطبع كلما يدرك بالطبع فانه يقع له العلم به والا فلا والحس عرض ولا يبقى زمانين عند اهل
السنة والجماعة بل يجدد ساعة فساعة وقالت الحكماء من الفلاسفة والطبائعية الحس وحده
هو جوهر لطيف موضوع موجود في الجسد كالروح وقال بعضهم معنى قديم في الجسد وهو في جميع الاعضاء
قائم بذاته فانه يدرك جميع المحسوسات بذلك المعنى وهذا الكلام لا دليل عليه لان معنى الحواس
لو كان جوهرا لكان يجوز قيامه بذاته ولكان لا يحتاج الى محل عند ثبوته فلم لم يوجد في العالم شيء
غير حي او شيء غير جسم وهو يعرف الحرارة من البرودة والحلاوة من المرارة حتى يعقل بانه هو معنى
الحس فلما لم يكن يقين بذلك انه لا يكون جوهرا لان آثار الجوهر ان يقوم بذاته ويجوز وجوده
وثبوته من غير محل وهذا في معنى الحس محال والثاني وهو انه يجوز زوال معنى الحس عن عضو دون
عضو والعضو الباقي دال ان معنى الحس ليس بواحد وليس بجوهر لانه لو كان واحدا او كان
جوهرا فانه لا يمكنه زوال البعض وبقاء البعض فان قيل ان المعنى قائم موجود في الذات الا
ان المانع ظهر في العضوية قلت يرد قولنا هذا بشكل بالمجنون اذا اطبق جنونه ويبلغ نهايته
حتى يصير بحال لا يدرك الاشياء بحواسه والمعنى موجود والآلة سليمة ومع ذلك عدمت

الفائدة دليل ان هذا الكلام لم يستقم ثم في الباطن معنى حواس هو خمس الخطرة والفكرة والضمير والعلم والكلام فهذا الخطرة ما يخطر بباله شيء من الاعمال والافعال والراي والاجتهاد ثم ينسى الشيء من ساعة وهذا الفكر ما يعود من الخطرة ثانيا وثالثا والضمير ما يتامل في الاشياء بالتمييز والتمهل او يختار الصواب والاحسن والعلم ما يقف على الشيء بباطنه بجميع اوصاف ذالك الشيء والكلام المعنى الذي يمكن ان يعبر عنه فهذا هو الحس الباطني وهذا كله عرض لا يبقى زمانين كالحس الظاهر يقتصر على الموجود والحس الباطن يتعدى الى المعدوم الموجود يكون محسوسا والمعدوم يكون معلوما ولا يكون محسوسا والفرق بين المحسوس والمعلوم ان المحسوس ما يشار اليه ويكون في جهة والمعلوم ما لا يشار اليه ولا يكون في جهة ولهذا قلنا ان الله تعالى معلوم وليس بمحسوس

القول الثاني في الطبع والآلة

اعلم بان الطبع عرض محدث مجبول لا يقوم بذاته وكل الجوارح والآلات بتكليف الله تعالى عند عامة المسلمين وقالت الطبائعية ان الطبع جوهر لطيف متصل بعضها بعضا والعالم لا يخلو عن الطبع وكل جزء من العالم مركب مؤلف بالطبع ثم اختلفوا فيه قال بعضهم انه جوهر بسيط وهو قول الفلاسفة وقال بعضهم هيولى ومعناه هيئة اولية اي مادة تنشعب الافعال منها قال بعضهم علة اصلية وقال بعضهم الطبع قديم واعتقدوا ان الروح جزء من الطبع وكل شيء من العالم ليس لا يخلو عن الروح لانه لا ينفك من الطبع حالة الوجود الا ان الحركة والحيوة يظهران عند اعتدال في كمال مراتبه من تاثير الافلاك والطبيعيات وكل متحرك يتحرك بقوة الطبع مقدار ما يؤثر فيه حتى ان بعض الاشياء يتحرك بالنماء فالاشياء وبعض الاشياء يدب على وجه الارض وبعض الاشياء يمشي قليلا وبعضهم يمشي هرولة وبعضهم يمشي ويسمع ويتكلم وبعضهم يعلم ويفهم فبقدر ما يؤثر الطبع فيه يحصل القوة الى ان يعلم علم الكل كالحكماء وقالوا ان الانبياء عليهم الصلوة والسلام كانوا حكماء وعلموا العلوم والاشياء بالقوة الطبعية المؤثرة فيهم لم يكن لهم وحي ولا تعليم من الله تعالى وهذه المسئلة كفر لا يخفى على احد ومن قال النبي او الرسول بانه كان حكيما واراد به نفي النبوة فانه يكفر كذلك لو قال ان سليمان عليه السلام كان ملكا واراد به

في شيء فانكم يحسدك قال موسى عليه السلام او محمد صلى الله عليه وآله وسلم انه كان راعيا

او ربما اراد به الحقارة او نفي النبوة فانه يجيز كان لو لم يرد به الحقارة ونفي النبوة فانه لا يجيز كان

ذلك يكون كفرا وما ذكرنا من كلامهم فذلك كلام السفهاء وليس بكلام الحكماء الا يعتبر واصل

طبعت في بني آدم وفي جميع الحيوانات والجواهر من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة وكل واحد

منها ضد صاحبها والاضداد لا يجتمع في محل احد في ساعة واحدة الا بجبر جبار حكيم قادر هو

الله سبحانه وتعالى او لو زاد شيء من هذه الطبائع بسبب الاغذية المختلفة احتاج له او انتقص فاحتاج الى

التعليل وكل جوهر في العالم لا يخلو من الانتقال والاحوال بتقدير الله تعالى ويجوز التفاوت

في احدى الطبائع بتأثير الله تعالى اياه وذلك من علوم الطب والمعالجة ولا يحتاج اليه في

هذه المواضع الا ان لا يعلم من علوم الطب والطبائع اعتقاد ارباب الطبع قديم وهو الفاعل

للاشياء والجاهل لا اعمار المعلوم للمعلوم النفسانية من الحرف والرمي واشباه ذلك فهذا

كله لم من حق لمناظرة منهم البداية بالسؤال فقل بان الطبع ماذا فان قال انه الشيء المركب

في الاشياء والاجسام فقل بان هذا عرض لا يقوم بذاته ما ثبت وجوده من غير جسم وكيف

وهو عاجز عن ذلك فان قال بان هذه الاشياء هو الطبع فانه لا يستقيم لان هذه الاجسام

يتقدم ويفنى والثاني لا يكون قديما فان قال بان الطبع الذي حل فيه وانشاءه وركبه وصيره بهذه الصفة

فقل بان الذي صيره بهذه الصفة وهو الطبع من زعمك جوهر او عرض فان قيل عرض فالعرض

يزول ويفنى فلا يكون قديما بل يتغير من حال الى حال فلا يستقيم كلامه وان قال بانه جوهر يكون

لان الطبع لا يقوم بنفسه والجوهر يقوم بنفسه فقل بان الطبع لو كان جوهرا ثبت وجوده وقيامه

من غير جوهر آخر فلا يمكن فبطل كلامه ثم بعد ذلك نسامح وان الجوهر الذي ذكرت حي او ميت فان قال

ميت فانه لا يتصور منه الفعل وان قال حي فقل بانه مريد او مجبور عالم او جاهل مؤلف او غير مؤلف

فان قال انه عالم مريد مختار مؤلف حكيم جبار فيكون هذا صفات الله فاذا ثبت هذه الصفات

... ذلك في الذات بانه مقلد ومحدود او غير محدود فان قال انه مقلد محدود ثم بانه

لا يعتقد بما دون بانه متجزي ومتبعض فكما زعمت ام لا فان قال انه متجزي متبعض فقد كفر لان التجزئة والتبعض يوجب التغير والحدوث وهذا ليس من صفات القديم ولو قال لا يتجزى ولا يتبعض وليس بمحل ولا مثناه نقل بانه لا يكون جوهرا لان الجوهر لا يكون خاليا عن هذه المعاني ومن قال بانه ليس بجوهر فقد اثبت الصانع واقر بالصانع الذي اثبتناه بجميع صفاته وبذاته الا انه اخطأ في الاسم ولا يجوز لاحد ان يسمي الله جل جلاله طبعا او جوهرا لان اسماء الله تعالى انما يكون بالمعنى الجامع المتفق عليه او بالسماع سنذكره ثم من سمى الله جل جلاله باسم لم يسم به نفسه ولم يتفق عليه المسلمون فانه يكفر وحكي ان عشرة نفر من الزنادقة دخلوا على هارون الرشيد فجمع الفقهاء وامرهم بالمناظرة فغلبهم الزنادقة فاغتم هارون حتى احضروا مقاتل بن سليمان من البصرة من طريق الماء فسألهم عن الدود والعجول والظبي والنحل فقالوا ان هذا كله منشاؤه من الطبع فسألهم عن ورق الفرصاد فقال ان اكله الدود يصير ابريسما وان اكله النحل يصير عسلا وان اكله الظبي يصير مسكا وان اكله العجول يصير سرقينا لو اكلهم من الطبع فقال لو كان من الطبع يجب ان يكون على حالة واحدة كل مسكا او كله سرقينا او كله عسلا او كله ابريسما فتحيروا واسلم اثنان وقتل الباقون باذن الله تعالى

القول في الجزء والكل

اعلم بان مذهب الكلام مع الفلاسفة والطبائعية وهم توهموا باوهامهم من الكلمات الفاسدة واعتقدوا ذلك بلا دليل وحجة لقولهم في العالم جزء وكل فالكلام ما ذكرنا من الطبع الاصلي وقال بعضهم عناصر وقال بعضهم افراد وهي جوهر بسيط هيولاني والجزء ما يتصل بالاشياء الكلية والعلمية الجسمانية واذا فسد ذلك شيء فان الجزء الذي يكون فيه ويقوم به يرجع الى اصله وكله ومثله ان الماء رطب بارد فرطوبته من الهواء وبرودته من الارض ثم ان الماء اذا ريق على الارض ويختلط مع التراب ثم ييبس فقالت الحكماء رطوبته ترجع الى الهواء وبرودته ترجع الى الارض ثم الفساد يؤثر في الجوهر والمحل ولا يؤثر في الطبع وكذلك في جميع الاشياء هكذا وكذلك الحيوانات اذا مات فانه لا يكون فناء ولا عدما لان قالبه يتغير وكل طبيعة ترجع الى اصله ثم يعود في قالب آخر وهو في الحقيقة باقي وقالوا بان الروح جزء من الطبيعة

اذا زال من شخص رجع الى الطبع القديم ثم يعود الى شخص آخر وقالوا بان الطبع قديم والعالم والارواح وسائر الاشياء اجزاء الطبيعة واجزاء القديم يكون قديماً فمن زعمهم ان العالم وجميع الاشياء قديم بحكم الطبيعة ومحدث بحكم الصفة والجوهر هو محل الطبيعة يقبل الفساد بالتغير من حال الى حال يقبل الحدث وهو الطبيعة فاما اصله يكون قديماً فهذه كلمات الكفرة وهم اشد كفراً من غيرهم ومن حق المناظرة معهم بان الطبع الذي يسموه وكلاء الشيء جوهراً وعرض فان قال جوهر فهذا غير مسلم لان الجوهر لا يخلو عن اعراض تسعة المائة والكمية والكيفية والمضاف والمكان والزمان والفاعل والمفعول والتغير كما يقال بالفارسية والله الموفق مردي دراز نيكو امروز باخواسته بنشسته بكار خويش بيرون فهذه الاوصاف لا يوجد في الطبع فلا يكون جوهراً ثم هذه المعاني من صفات الحدث فلا يصح القديم فثبت ان الجوهر لا يكون قديماً ومنهم من قال بان الطبع فلك قلنا لا يستقيم هذا لان الفلك جوهر مطبوع ثبت ان الطبع غير الفلك والثاني الفلك له ضد وشكل ومثل فيقع الشك بينه وبين شكله ومثله بان الفلك هذا وذاك واذا وقعت الشبهة فلا نقول به فان قال ان الفلك واحد فنقول بان الفلك جوهر غير طبيعة والطبيعة فان قال جوهر غير الطبيعة يبطل كلامه لان الجوهر الذي هو غير الطبيعة يقبل الفساد فالطبع الذي يكون فيه يرجع الى آخر فيكون هذا جزء ولا يكون كلا ولو قال ان الفلك هو الطبع فنقول انه بكل لان من زعمك انه يتجزى واجزاءه تحل في محل آخر فالجزء الذي بان منه وزال عنه فانه يوجب النقصان فيه بذلك القدر وما ينتقص لا يكون كلا لان الكل عبارة عن الكمال هو غير كامل فان قال بان الاجزاء لا يزول عنه بل هو متصل به والعالم كله جوهر طبعي لا يخلو مكان عنه فنقول الكلام في الجزء والكل فاسد لانه لما كان متصلا بعضه ببعض فلا يكون جزء ثم نقول بان الكل او الطبع لا يجوز ان يكون قديماً فالمناظرة في هذه المسئلة الاولى والمسئلة سواء فلا يكون حجة لكلامهم

القول في الروح والحركة

اجمع المسلمون على ان الروح محدث مخلوق الا انه لا فناء له لما خرج من الجسد فان ارواح المتقين تكون في دار النعيم كما قال الله تعالى كلا ان كتاب الابرار لفي عليين

وارواح المجرمين تكون في دار الجحيم كما قال الله تعالى كلا ان كتاب الفجار لفي سجين ثم يعود الى الجسد
ويقوم للحساب بامر الله تعالى يوم التناد فيكونون في الجنة او في النار مع جسدهم مخلدون دايمون
واما حكم الجسد بعد الوفات سنذكره وقالت الطبائعية والفلاسفة والقرامطة والتناسخية
والبراهمة وطائفة من اليهود وطائفة من الروافض بان الروح قديم والعقل قديم وقال بعضهم
اصله قديم لانه خلق من النور القديم وقال بعضهم الروح قديم
وقال بعضهم على ان الله صير هذا الشخص حيا فتصير اياه فعله وصفته نصفته يحل فيه لانه
من الصانع وينتهي في المصنوع وهذه الطائفة يسمون حلوليا وهم التناسخين ولاجل هذا
يسجدون لكل شيئ من الماء والشجر والكلاء والحجر والذهب والمدر والسباع والبهايم والحيوان
لان هذه الاشياء انما جعلت بهذه الصفة بجعل الله اياها وفعله باق به ويحل فيه وهذه الكلمات
كلها كفر من اعتقد بهذه الكلمات على هذا النهج فهو كافر بالله لان الروح لو كان جزء من القديم
او فعل القديم هو الله تعالى ثم ببينونة الجزء منه يصير ناقصا او زوال العقل يصير عاجزا او يحتاج الى فعل
آخر فهذا لا يكون الها صانعا ثم ان الروح لو كان جزءا من الصانع والقديم فان القبايح
حيث يوجد فهو الذي يفعل ويفعل به مثل اللواطة والزنا وغير ذلك ومن اعتقد هذا يصير كافرا
وهؤلاء لم يعرفوا الصانع حيث وصفوه بهذه الصفة وهذا من صفات المحدث المجروح فيحتاج
الى محدث جبار ولان الروح ينتقل من مكان الى مكان ويتجاوز الاشخاص فيزول عنه المنقول
والمزال يحتاج الى ناقل ومزيل خصوصا اذا لم يكن للمنقول حيوة وعقل لان الروح سبب
الحيوة وعلته وليس له حيوة واذا لم يكن له حيوة لم يكن له عقل اذا لم يكن له عقل ثبت انه
لم يفعل بذاته شيئا بل هو سبب فيحتاج الى مسبب وقال بعضهم الروح قديم الا انه
مامور من جهة الله تعالى ثم ان بعض الارواح خالفوا امر الله تعالى والله تعالى طردهم ونفسهم
الارض ثم يخرجون من الارض مع النباتات والثمرات والزروع واحتجوا بقوله تعالى فاحيينا
بلدة ميتا وقوله كيف يحي الارض بعد موتها وقالوا بان حركة الاشياء كلها من الروح ثم
ان البهائم والطيور باكلون النبات والحبوب والآدمي باكل الكل من الحيوان والحبوب

والنبات وهذه الارواح المتفرقة المتجزية ترجع الى نفس الادمي بعد اصابة التعب والقوة ولهذا
المعني يسمون الانسان النفس القائمة لان جميع الاشياء يرجع الى الادمي ويقوم به ويقال للادمي
نفس السنفوس كلما يرجع اليه بالاكل والاخذ وهو الروح وقالوا بان الانسان عبارة عن
الاشياء كلها لانه يقوم في الصلوة والقيام صفة الاشجار ثم يركع فيكون على صفة البهائم ثم يسجد فيشبه
الطيور ثم يقعد فيشبه النبات ثم ينام فيشبه السمك والحيتان ونحوه فله نصيب من صورة كل شيء ولهذا المعنى
يسمى الادمي صورة الصور ومن حق المناظرة معهم ان يتكلم في صفات المحدث وصفات
القديم على ما ذكرتم هذه الصفات كلها من صفات المحدث فلا يستقيم كلامهم ومنهم من جعل الحركة
على ضربين حركة مستوية وحركة مستديرة فالحركة المستوية على ضربين منها ما يتحرك من العلو الى السفل
كنزول المطر والثلج وسقوط الشيء وحركة من السفل الى العلو كحركة النار والريح وحركة مستديرة كحركة الرحى
والفلك والكرة ومنهم من جعل الحركة على ستة اضرب حركة الكون والفساد وهو بعد وجود الشيء
العدم وحركة الزيادة والنقصان وهو الشمس والهلال وحركة الاستحالة وهو الكيفية وحركة الانتقال
وهو السير وهذا كله خطاء لان حركة هذه الاشياء بارادة الله جل جلاله وهذا كله مجبور في الحركة
والاصح ان الحركة واحدة وهو الكسب والاختيار في الافعال الحي وما زاد على ذلك حركة ضرورية بارادة
الله تعالى

القول في آثار العلوي

اعلم بان التغير والانتقال بالزيادة والنقصان في الجواهر
من المراكز والمعادن واليواقيت والحديد والرصاص والمائعات وجميع الاشياء الظاهرة و
الباطنة لا يخلو من تاثير المؤثر بالاجماع ثم قالت الطبائعية والمنجمة ان ذلك من تاثير الطبع
والانجم وكذلك الموت والحيوة والاحداث والايجاد والايلاد وقالوا بان نجم كذا اذا
بلغ برج كذا ودرجة كذا ودقيقة كذا فانه يكون للواحد خيرا وللاخر شرا ويكون للواحد سقما وللاخر شفاء
وكذلك في المواليد والحروب والثمار والمطر وغيرها من الاشياء يكون بتدبير الفلك والكواكب
ويكون بتاثير الطبع فان الانجم والافلاك يؤثر في الهواء والارض في الطبع ثم الهواء والطبع
يؤثر في هذه الاشياء ثم هذا لا يخ اما ان الفعل والتقدير والتدبير من الله تعالى وجعلها الاشياء

لاظهار ذلك الحكم والتدبير اويرى الفعل والحكم من غير الله جل جلاله وجعل الفلك صانعًا سببًا
فان قال بان الصنع والتقدير والتدبير من الله جل جلاله والفلك والانجم سبب فهذا يكون مومنًا
على الحقيقة الا انه يكون مخطي باشتغاله بعلم النجوم لان المقدم والمؤخر والمؤثر والمقدر
هو الله تعالى والفلك والنجوم مجبور في الحركة والسير بارادة الله تعالى لمصلحة العالم فاضافة الا
فعال الى هذه الاشياء يكون على سبيل المجاز لان الفعل يضاف الى المسبب حقيقة والى
السبب مجازا كما نقول في الاحكام الشرعية بان الزنا يوجب الحد والموجب في الحقيقة
هو الله تعالى ولكن جعل الزنا سببًا لوجوب الحد الا انه يجوز اضافة الحد الى السبب مجازا لان
السبب علامة لظهور الحكم وكذالك سير النجوم ودوران الفلك يجوز ان يكون سببًا لظهور
الاحكام بتسبيب الله تعالى اياه سببًا كما ان الطلوع الشمس سبب لضياء النهار وغروب الشمس سبب لظهور
الليل وكذلك في سائر الاحكام الا ان السبب يجوز ان يكون خاليا عن الحكم ولا يخرج عن كونه سببا
الفرق بين العلة والسبب هذا وهو ان العلة لا يخلو عن الحكم في المعلول والسبب يجوز ان يكون خاليا
عن اثبات الحكم في بعض دون بعض وموضع دون المسئلة اصول الفقه وانما قلنا انه مخطي باشتغاله بعلم
النجوم لان علم النجوم كان مشروعًا حقًا في زمن ادريس عليه السلام وقد نسخ بالاجماع والا
بالعلم المنسوخ خطاء والعمل به باطل وحكي عن الشمس الائمة عبد العزيز ابن احمد الحلوائي البخاري رحمه الله
انه سئل عن المنجم وعلم النجوم فقال علم النجوم في السماء حق وفي الارض منسوخ والعمل به باطل والمنجم
مخطي ومن راى الفعل والتدبير من غير الله تعالى فهو كافر وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه نهى عن
حلوان الكاهن هو عطاء الكاهن وروي عنه عليه الصلوة والسلام انه قال من اتى عرافا او كاهنا
وصدقه على ما يقول فقد كفر بما انزل على محمد عليه السلام يعني القرآن والمعنى فيه الله اعلم ان
الكاهن اذا قال ان الفلك يفعل كذا والنجوم يفعل كذا او راى الفعل من هذه الاشياء فانه
يكون كافرا ومن صدقه على ذلك يصير كافرا ومن راى الفعل من الله وعرف هذه الاشياء سببًا
بان يقول بان نجم كذا اذا بلغ برج كذا او دقيقة كذا فانه يكون بامر الله كذا فانه لا يصير كافرا

ولئن يكون مخطيا على ما ذكرناه وروى عن قتادة رضي الله عنه انه قال ان الله تعالى خلق النجوم لثلث معاني لزينة السماء حيث قال انا زينا السماء بزينة الكواكب وللاهتداء لقوله تعالى وبالنجم هم يهتدون ولرجم الشيطان لقوله تعالى وجعلناه رجوما للشياطين فان قيل ان الله تعالى ذكر عن ابراهيم عليه السلام اذ نظر نظرة في النجوم فقال اني سقيم وقد قيل انه نظر في علم النجوم ولان الله تعالى قال فالمدبرات امرا قيل اراد بالمدبرات جبرئيل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل صلوات الله عليهم فلما جاز ان الملائكة مدبرين فكذلك يجوز ان يكون الفلك مدبرا والنجوم مدبرا الجواب قلنا ان التدبير من الله تعالى والملائكة انما صاروا اظهروا وتدبير الله تعالى وتقديره بامره وكذلك الفلك والنجوم مسخرات بامر الله تعالى والتدبير من الله تعالى بدليل قوله عز وجل يدبر الامر من السماء الى الارض ثم يعرج اليه وقوله يدبر الامر فسيقولون الله ثم تفويض الطهور للامر والتدبير الى الملائكة صح بكتاب الله تعالى وسنة رسوله واما التفويض الى الفلك والنجوم لم يصح وكذلك التدبير يصح من الملائكة ويجوز لان هذا من صفات الاحياء فيجوز التفويض اليهم ولا يجوز التفويض الى الفلك والنجم وكذلك لا يصح التدبير منهم لانه لا حياة له ثم سير الانجم ودوران الفلك يكون بارادة الله تعالى مصلحة للعالم فلا يجوز ولا يصح ما قلتم واما علم النجوم كان حقا في زمن ادريس عليه السلام ونسخ في زمن سليمان عليه السلام قال بعض الفقهاء ان معرفة علم النجوم على معنى ان الله اخبرهم ان نجم كذا اذا طلع برج كذا درجة كذا ودقيقة كذا في حكمت على كذا وقد انتهت ذلك ونسخت ولو كان المنجم يرى الفعل من غير الله تعالى وجعل الفلك صانعا فانه يكون كافرا بلا خلاف ومن حق المناظرة معهم بيان حدث العالم واثبات الوحي وروي عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال في المراكز والمعادن بان الله تعالى خلقهما في ستة ايام السموات والارض

القول في الابداع

اعلم بان هذا الباب مشتمل على معرفة حدود الاشياء من الاجسام والالوان والاكوان العارضية المبتدعية مقدار ما يحتاج الفقهاء اليه لاطلاق الالفاظ واثبات الاحكام والمعاني في المعتقدات

والشرعيات فيما خالف القياس فيه بخلاف الواقع بين الناس في الاديان كجهالة معرفة
حدود الاعيان واوصافها لان الحد عبارة عن الطرف والكمية ثم الحد يذكر ويراد الاوصاف وقت
والحدود وصف الشيء والوصف لا يكون حدا والحد هو المنع ولهذا سمي البواب حدا لانه انما يمنع
عن الدخول وكذا الحد يمنع المحدود وغيره وجنسه والمقصد من الحد معرفة الشيء واوصافه وعبارة
او بحدوده وكميته فنقول وبالله التوفيق القديم في اللغة عبارة عن ما يتقدم على الشيء ولهذا المعنى
نقول بان الله جل جلاله قديم لتقدمه على الاشياء ليس من جهة الكينونة والوجود بل كان قديما بلا كينونة
وموجودا بلا وجود وقد خالفت الدهرية في القديم قالوا بان الصانع جل جلاله قديم لا من حيث انه
لم يزل كان ولكن تقدمه بالظهور والوجود على الاشياء ثم بقوة تقدمه على الاشياء خلق
الاشياء ثم عاد الى اصله وهو العدم وهذا كفر ظاهر لان المعدوم لا يتصور وجوده وتكون
من غير موجد مكون لانه لا يتصور الفعل من المعدوم وانما يحصل بقوة او علة او لموجد فيكون
الصانع هو ولو كان هو مثل هذا فيحتاج الى صانع آخر فيودي الى ما لا نهاية فلا يصح فثبت
ان الصانع قديم والقدم صفة وقال بعض الناس بان القديم والقدم شيئان في محل واحد او يجوز
الجواب قلنا القديم شيء حي والقدم صفة الشيء ولا نقول شيء غير الموصوف كما سنذكره
كما في النعت والصفة ثم النعت عند اهل اللغة ما يتحلى الشيء به بحيث لا يمكن زواله كالعين
والانف والحاجب واليد والصفة ما يعرض ويزول كاللون والكلام والشم والذوق والحرفة و
اشباه ذلك وهذا بيان اللغة والاشارة واما بيان الاصول على بيان يصح به الاعتقاد ويجوز اضافته
الى الله تعالى ولا يجوز ومثل هذا من الصفة والنعت لا يجوز اضافته الى الله جل جلاله ومعلوم ان الله تعالى
موصوف بالصفات ومنعوت بالنعات على ما نذكره بحده هذا قالت المتعشقة والكرامية
الصفة ما لا يجوز تقديم اثبات الذات عليه بل يثبت الصفة باثبات الذات ويوجب نفي الذات
نفي الصفة والنعت ما يجوز اثبات الذات بدونه سنذكره وقال الفقهاء من اهل السنة
والجماعة لا فرق بين الصفة والنعت وحد النعت والصفة ان يعرف الموصوف به عن غيره وحده

الاسم عند اهل اللغة ما يشار الى المسمى وهو العلامة واشتقاقه من السمة وعند اهل التحقيق والاصول حد الاسم ما يعلم المسمى به عن غيره وحد الحدث ما يقبل التغير وقال العضم حد الحد الوجود عن العدم وحد الجوهر ما ينفرد بنفسه ويقوم بذاته ويقبل الاعراض وهو مذهب اهل السنة والجماعة وعند الفلاسفة والطبائعية والكرامية حد الجوهر القائم بذاته وحد الجسم عند الكرامية المستغني عن المحل وعند المعتزلة ماله طول وعرض وعمق وعند اهل السنة والجماعة ماله تركيب وتاليف الدليل عليه قوله تعالى وزاده بسطة في العلم والجسم وحد العرض ما يعرض على الغير ويحتاج الى المحل ولا يبقى زمانين هذا عند اهل السنة والجماعة ولهذا سميت العلة عارضة لانها تعرض على الغير وعند المعتزلة والمتفلسفة ما لا يقوم الا بالغير وحد النفس والشيء والذات الموجود بالعالم عند اهل السنة والجماعة وقالت الباطنية والجهمية النفس والشيء والذات ما يقبل الحدث وحد الموجود الثالث بالذات وحد العدم ضد الموجود وحد الحس المدرك من الطبع وحد الطبع ما يوجد الالام واللذة ويحتمل الجمع والتقسيم وحد العلم الوقوف على المعلوم على ما هو به وقال العضم الوقوف على الشيء على ما هو وهذا غير صحيح لان المعدوم معلوم وليس بشيء وحد الكلام المعنى المفهوم عند اهل السنة والجماعة وقال ابو الحسن الاشعري حد الكلام معنى قائم في الذات وقالت المعتزلة اصوات منقطعة من حروف منظومة اما الحشوية من الكرامية قالوا القدرة على التكلم وقالوا ثانيا ما يعتبر من المعنى وحد القول بيان الكلام واظهاره وحد النطق صوت منظوم من حروف منقطعة وحد الصوت نوع الجوهر عند ظهور الحركة وحد الكتابة اثبات المكتوب ما وجد الانسان حي بالطبيعة ناطق بالشهادة وحد الجنس موافقة الشيئين بالمعنى وحد النوع ما يوافق الشيء من جهة ويخالفه من جهة بيانه الحيوان اسم جنس ويدخل فيه الانسان والبهائم والطيور وكل ما يدب ثم البهائم نوع من الحيوان والغنم نوع من البهائم والبقر نوع والابل نوع ونحوه فهذه الاشياء يخالف كل واحد منها صاحبه بالصورة والصفة ويوافقه بالحيوة واما الجوهر فاسم جنس يشتمل على جميع

المخلوقات من الجمادات والحيوانات والريح والماء وغيره ثم الحجر اسم نوع والمدر اسم نوع ثم الجرائم اسم نوع والماء نوع آخر وحد الاشارة تعين الشيء من الاجناس وحد الفعل الجهد في اتيان عند اهل السنة والجماعة وقال القوة على اتيان الشيء وعند المتعشقة والاشعرية ما يظهر عن الفاعل ويؤثر في المفعول وحد المكان ما يستغل كونه من غيره وحد المحل ما ينزل فيه نازل وحد الازل ما لا بداية له في الزمان وحد الابد لا نهاية له في الزمان وحد الفناء انعدام الشيء وحد البقاء ديمومة وجود الشيء

القول في حدث العالم

اعلم بان الاستحالة في ثبات الشيء يدل على نفيه والاستحالة في نفي الشيء يدل على اثباته وكذلك الاستحالة على اتيان الشيء يدل على تركه والاستحالة على ترك الشيء يدل على اتيانه ثم العالم صنفان جوهر وعرض فهذه عبارة المتكلمين وقال بعضهم التكوين والمكون وقال بعضهم المتغير والمتغير فهذه عبارة المتقدمين من الفقهاء والصحابة رضوان الله عليهم اجمعين وقال بعضهم الحال والمحل وقال بعضهم الحدث والمحدث وهذا كله بمعنى واحد هو الجوهر والعرض والجسم نوع من الجوهر واما العرض فما يجوز ازالته واعدامه وكذلك التكوين التغير والحدث وهذه الاشياء يحتمل التبديل والبدل يحل في هذا العين ويعترض عليه بزوال المبدل فيكون هذا دليلاً على حدث البدل جميعا لان البدل لم يكن قبل هذا ولم يكن قبل هذا ثم كان يكون محدثا والمبدل زال ببدله وما يزول لا يكون قديما لان زواله يوجب عدمه لا محالة وما يجوز اعدامه في نهايته فيجوز في بدايته والقديم منزه عن العدم وتوهمه وبذا مما يجوز عليه العدم دل انه ليس بقديم واذا لم يكن قديما يكون محدثا لان المحدث هو الموجود عن العدم ثم التحويل والازالة من خصائص الاعراض وظهور التحويل والازالة هو المحدث وما ظهر بالمحدث فهو محدث والثاني هو ان العرض يحتاج الى المحل لا يجوز وجوده وبقاؤه بدون المحل وما لا يكون قائما بذاته ويحتاج وجوده الى المحل يكون محدثا لان حلوله في هذا المحل قبل الحلول ما كان موجودا بعينه دل انه محدث واذا ثبت حدث العرض فانه يوجب حدث و

الجوهر لان العرض حال في الجوهر والحال اذا كان محدثا فالمحل ايضا يكون محدثا لانه لا يجوز
وجود المحدث في شيء قديم او في ذات قديم وكذا الجوهر لا يجوز وجوده قبل وجود العرض لانه لا يجوز
ان يكون خاليا عن العرض ولا يجوز وجود العرض من غير جوهر ثم العرض ماله بداية ونهاية
على ما ذكرنا فكذلك الجوهر ينبغي ان يكون له بداية ونهاية وكل ما كان له بداية ونهاية فانه
يكون محدثا بالضرورة على ما بينا فان قيل ان الله تعالى قادر على ان يخلق حركة من غير نفس متحرك قلنا
بان الله تعالى قادر على الكمال الا ان العرض لا يجوز ان يدخل في حيز الوجود من غير
محل وهو الجوهر والحركة عرض فوجود العرض من غير الجوهر ووجود الجوهر من غير العرض محال والله تعالى
اعلى واجل من ان يفعل المحال

الباب الثالث في اثبات الصانع

قال المهتدي ابو شكور السالمي رحمة الله عليه اعلم بان العلم على ضربين علم قديم وعلم محدث
فالعلم القديم صفة من صفات الله والعلم المحدث علم المخلوقين ثم علم المخلوقين على ضربين ضروري
واستدلالي فالعلم الضروري ما يحصل بالحواس وهو انه اذا راى شيئا او شخصا يعلم يقينا
بان ذلك الشيء ما هو وكيف هو وكم هو حي او ميت ذكر او انثى طويل او عريض والعلم الاستدلالي
ما يحصل بالتفكر والنظر وقال بعض المتكلمين لا فرق بين العلم الضروري والاستدلالي اذا ثبت
بدليل مزيل للشبهة وهذا هو الاصح لان ما يحصل من العلم بالاستدلال على طريق اليقين
يوجب القبول والعمل ضرورة ويوجب العلم قطعا ويقينا فصار كالعلم الضروري وبيانه ان العلم
الاستدلالي لمعرفة الصانع يحصل بالنظر والاستدلال في الآيات الدالة على اثبات الصانع
وكذلك اثبات الرسالة والوحي يحصل بالتفكر والنظر في المعجزة وكذلك قول الرسول الذي سمع
او نقل من الله او من قول الرسول من غير شبهة وكذا اجماع الامة وهذه المعاني بعد التفكر والنظر
يوجب العلم قطعا ويقينا ويصير علما ضروريا يوجب الايمان والقبول والعمل به من غير شك
ولا شبهة ومن شك في هذا يصير كافرا وهذا كما نقول في الشاهد ان الدخان دليل على
النار يوجب العلم ضرورة حتى ان الرائي اذا رائى الدخان يعلم يقينا انها تولدت وتفتحت من النار

وان لم يره وقودها وكذلك المنسوج دليل على الناسج والمخيط دليل على الخياط ولهذا الدليل يحصل العلم بالمدلول عليه باليقين وكذلك المطر دليل على السحاب وان لم ير السحاب حتى ان الاعمى اذا اصابته المطر فانه يعلم يقينا ان المطر نزل من السحاب وان لم ير السحاب حسا ويوجب العلم بالسحاب ضرورة وكذلك البناء دليل على الباني والمصنوع دليل على الصانع على ما نقرره

وانما قلنا انه لا فرق بين العلم الضروري وبين العلم الاستدلالي اذا ثبت بطريق اليقين لان الحس ليس العلم بنفسه وانما هو دليل لوقوف العلم على المعلوم والآيات الدالة دليل لوقوف العلم على المعلوم اذا وقف على المعلوم على ما هو بدلالة دليل يدل عليه لا يقع الفرق بينهما اذا كان الدليل يدل على دليل آخر وذلك الدليل دل على المعلوم اذا لم يكن الشبهة فيه وكذلك كان ثلثة او اكثر هذا كما نقول في الخبر المتواتر والقرآن نقل الينا نبينا عليه الصلوة والسلام نقلا متواترا من ايدي الناس افواههم بحيث لا يتوهم عليهم التواطي على الكذب فانه يوجب العلم قطعا ويقينا فكذلك فيما نحن فيه العلم عليه وسماعك من الناس كسماعك عن الرسول عليه الصلوة والسلام وكذلك النبي عليه الصلوة والسلام اذا اخبر عن الله تعالى وبما اخبر عن جبرئيل عن ميكائيل عن اسرافيل عن الله تعالى او عن اللوح عن الله جل ذكره فهذا الخبر بجميع الوسائط يكون كسماعك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم او عن الله تعالى لان هذا الوسائط خالية عن توهم الكذب فلو لم يورث الشبهة وبمثله لو ثبت الخبر على طريق الاحاد فان الشبهة في الرواة ممكن من جهة السهو والغلط والعدالة ودرك البقا والكذب ايضا فهذا الخبر من حيث انه خبر النبي عليه الصلوة والسلام لا شك ولكن من حيث توهم السهو والغلط والشبهة في الرواة لا يوجب العلم قطعا ويقينا فكذلك فيما نحن فيه الماء والشجر والسحاب والمطر والسماء والشمس والقمر كان ذلك دليل على ان لها صانعا خالقا قادرا ملكا قديما ثم هذه الآيات دليل على اثبات الصانع على القطع والثبات لحصول دليل المعرفة ووقوف العلم بهذه الادلة كالعلم الضروري اذا ثبت حسا لزوال الشبهة عنه وتحقيق هذا وهو ان العالم اجرام مركبة بجهة القسمة والتقسيم ومشتمل التحديد والتقدير ثم لا يجوز وجود الفصل من اصل العالم لان اصل العالم قبل حيثوثيته وحياته

ما كان شيئا بعد حدوثه وكينونته ليس هو حيا او الاحداث والحادث لا يتصور من
غير المحي ومن دون الشيء والمعدوم لا يدخل في حيز الوجود عادة وعلما فيحتاج الى الموجد فثبت
ان للموجودات المحدثات وهذه المقدورات المكنونات مقدرا ومكونا ثم كل ما هو مركب مؤلف
وكل ما هو مجسم مصور فصح ان للعالم صانعا مبدعا موجدا محدثا فان قيل قد رأينا في هذا
ما بناه باني علمنا من طريق ان كل بناء مثله يحتاج الى بانٍ فاما في العالم وبنائه في الشاهد
مثل العالم بناها بان حتى يستدل بالشاهد على الغائب قلنا بناء العالم وغير العالم على
واحد لان حد البناء ترتيب الاجزاء وتركيب الاشياء بعضها بعضا والشيء اذا كان
مرتبا مركبا ولا يقع الفرق بينهما وبين بناء اذا كان صغيرا او كبيرا لان البناء في الشاهد
من جنس العالم ومن جزئه ومع ذلك لا يكون من غير بانٍ فاصل العالم ان لا يكون من غير بانٍ
فان قيل ان النطفة في مدهي قابلة للطبع والحبة قديم وهو اصل النبت والطبع قديم وهو
اصل العالم قلنا ان النطفة لا يجوز ان يكون قديما لان النطفة يخرج من الجسد والجسد يكون
من النطفة وما يكون من الجسد من اي نطفة كان يؤدي الى ما لا نهاية له ثم الدليل على ان النطفة
غير قديم لان النطفة تغير ومتغير وتلون ومتلون وقد بينا ان التلون والمتلون والتغير والمتغير
حدث محدث وهذا المعنى موجود في الحبة واما قوله بان الطبع قديم فمن حق المناظرات معه في
الطبايع والفلك وقد ذكرنا ثم نقول بان الطبع لا يجوز ان يكون قديما لان الطبع منقلب
محول والانقلاب والتحويل لا يخلو عن الحركة والحركة عرض والعرض محدث وكذلك المحل الذي
يجب ان يكون بحاله على ما بينا فان قيل ما الدليل على ان للعالم صانعا قيل له وجودنا من العدم

القول ٢

في القدم

اجمعنا على ان صانع العالم قديم لانه لو لم يكن قديما لكان محدثا ولو كان
محدثا لاحتاج الى محدث فالصانع يكون ذلك المحدث وفي حق المحدث الاول المسئلة بحالها ولو
لم يكن قديما فيكون محدثا فيحتاج الى محدث فيؤدي الى ما لا نهاية له فثبت انه قديم بلا حدث
فان قيل لم قلتم ان الصانع قديم فالقديم يكون صفة فالصفة والذات والقدم والقديم شيئان

في محل واحد وهذا محال قلنا هذا الذي ذكرت من صفات المحدثات فيكون الصفة عرضا تحل الى المحل والذات جوهر يحتاج الى المكان فاما صفات الله تعالى ليس بعرض وذاته ليس بجوهر حتى يحتاج الى محل ومكان فنقول بانه موجود موصوف من غير التمكن والحلول فهذا السوال لا يصح ثم وجود الشيئين في محل واحد في المحدثات غير محال لان العرض والجوهر شيئان وهما موجودان في محل واحد ثم وجود الجوهرين في مكان واحد يجوز كالماء يحل في الثوب والثوب جوهر قد اشتغل مكانه بذاته والماء يحل فيه ويسكن في مكانه باتصاله ومجاورته وكذلك الروح في البدن والله الهادي فان قيل ان الصانع قديم لاستحالة حدوث الاشياء بنفسها فانها يحتاج الى المحدث وتقدم القديم على المحدث يكتفي ساعة واحدة فاما وراء ذلك فلا دليل على اثباته وقدمه قلنا اذا ثبت انه تقدم على المحدث ما يقدم الوجود ثبت ان قدمه لم يزل كان لانه لا يجوز عليه التحويل والحدث فيكون قديما بلا ابتداء ولا انتهاء ولانا قلنا بان الله تعالى تقدم على المحدث بهذه فحسب فان اول مدته يدل على حدوثه فلا يكون قديما بل يكون هو اول المحدثات فيحتاج الى محدث وهذا غير صحيح ولان الفرق بين القديم والمحدث من خمسة اوجه اولها لا نقول بان الله تعالى اول ولا آخر بل نقول هو الاول بلا ابتداء والآخر بلا انتهاء والمخلوقات لها اول وآخر والثاني لا يقال لله جنس ونوع كما للمخلوقين جنس ونوع والثالث ان الله تعالى لا يتغير عليه الحال ولا يوصف بالمحال وعلى المخلوقين يتغير الحال والرابع لا يقال الله في مكان ولا زمان وللمخلوقين مكان وزمان فصح كلامنا ان قدمه بلا ابتداء لم يزل كان قديما بلا ابتداء ولا يزال يكون باقيا بلا انتهاء ولانا لو قلنا ان تقدمه اول وجوده اولا فانه يؤدي الى القول بحدوثه لان قبل الموجود يقتضي ان لا يكون موجودا واذا لم يكن ثم كان فيؤدي الى القول بحدوثه فيكون محدثا فيحتاج الى محدث وهذا غير صحيح فثبت انه موجود بلا اول لا ابتداء ويكون باقيا بلا آخر ولا انتهاء فصح القول الفصل

القول ۲ في الواحدانية

اعلم بان الصانع واحد بذاته قديم بصفاته والدليل عليه انا اثبتنا الصانع بضرورة وجود الصانع وحده

العالم من الصورة التفت باثبات صانع واحد فلا يحتاج الى الثاني والثالث ولا دليل على اثبات
الثاني والثالث فان قيل هذا عدم العلة والدليل على اثبات الشيء لا يكون دليلا على نفسه بان
الشيء اذا كان يصلح ان يكون دليلا على اثبات صانع واحد يصلح ان يكون دليلا على
اثبات الثاني والثالث كما ان الطريق دليل على الطارق والماشي فيجوز ان يمشي عليه احد
واثنان واكثر وكذلك المخيط دليل على الخياط ويجوز ان يخيط واحد واثنان واكثر الجواب عدم العلة
والدليل على اثبات الشيء لا يكون دليلا على نفسه الا ان الشيء اذا لم يكن محسوسا لا يكون معلوما
بالدليل ولا مدلولا فيكون في حكم العدم وكل ما هو في حكم العدم لا يسمى شيئا موجودا الا
بالدليل همهنا فلا يوجب القول به واما قوله بان الشيء الواحد لما يصلح ان يكون دليلا على اثبات
صانع واحد فيصلح ان يكون دليلا على اثبات الثاني والثالث كالطريق والمخيط قلنا انما
كان كذلك اذا لم يكن استحالة في اثبات الثاني والثالث فانه يوجب نفيه ولا يجوز اثباته لانا
بينا ان الاستحالة في اثبات الشيء يدل على نفيه والاستحالة في الشيء تدل على اثباته وقد
وجدت الاستحالة في اثبات الثاني والثالث فلا يلزم ووجه الاستحالة وهو ان الصانع لو كان
اثنين لا يخلو اما ان يكون كلاهما متصلا بصاحبه او منفصلا عنه فان كان متصلين فانه
يكون واحدا لانه لا يقع الفصل بين هذا وذلك ولا يعرف حد كل احد منهما ولا يمكن الاشارة
الى كل واحد منهما فالقول بالثاني والثالث يكون محالا ولو كانا منفصلين فالبينونة لهما الا
يوجب التحديد وكل محدود معدود وله جنس ونوع فيورث الشبهة فيحتاج الى معدد وكل واحد منهما
لا يجوز ان يكون الها فثبت ان الصانع واحد فان قيل يجوز ان يكون اثنين وكل واحد منهما لا يكون
منفصلا عن صاحبه ولا متصلا به وهكذا كما نقول ان الصانع موجود وصانع العالم ليس بمتصل
بالعالم ولا هو مباين عن العالم فكذا همهنا الجواب قلنا نعم الصانع موجود والعالم موجود ولكن
العالم ليس من جنس الصانع والصانع ليس من جنس العالم والوصل والقطع انما يكون يتصور بين
الجنسين او بين النوعين او بين جنس ونوع فلم يوجد همهنا فاذا لم يكن بينهما جنسية ولا نوعية

فلا يكون الفصل والوصل بينهما بخلاف مسئلتنا ههنا لان الصانع لو كان اثنين فاذ يكون
كل واحد منهما جنسا لصاحبه ويجوز الاتصال بين الجنسين وان اتصل كل واحد منهما لصاحبه
يكون واحدا وان لم يتصل فلا بد من الانفصال وذلك يوجب التحديد تعالى ابينا والذي يدل على
وحدانية الصانع والاستحالة في اثبات الثاني والثالث وهو انه لا يخلو اما ان يكونا صانعين على
سبيل الاشتراك او على سبيل الافتراق فان كانا صانعين على سبيل الاشتراك فان كل واحد منهما
لا يكون مالكا على الكمال لان كل جزء من العالم يكون بينهما نصفين وكل ملك مملوك يكون بين
شريكين لا ينفذ تصرف كل واحد منهما في الملك على سبيل الكمال كل واحد منهما يكون ممنوعا عن
تصرف من حيث الحكمة والجواز والممنوع مقهور لا يجوز ان يكون الها ولو كان تصرفهما نافذا على سبيل
الكمال فالاستحالة ههنا اكثر لان احدهما لو اراد ان يميت شخصا والآخر يريد ان يحييه فيهما تصرف
نافذ فالشخص الواحد يكون حيا وميتا في ساعة واحدة وهذا محال الله جل جلاله تعالى يقول لو كان فيهما
آلهة الا الله جل جلاله لفسدتا فان قيل يجوز ان يكون اثنين ولا يقع الخلاف بينهما لان الحكمة الكاملة
لا يوجب الخلاف بان يكون كل منهما قادرين عالمين صانعين حكيمين كاملين على سبيل الكمال
وكلما يجوز ان يقتضي من حكمة هذا فكذلك يجوز ويقتضي من حكمة الآخر فلا يجوز الخلاف
بينهما الجواب قلنا اذا كان كل منهما قادرين عالمين صانعين حكيمين كاملين فاحدهما بهذا لصفة
يكفي فلا فائدة في الثاني فاذا لم تظهر الفائدة فالخلق يكون مستغنيا عنه ومن لم يكن للناس
اليه حاجة وظهر الاستغناء عنه فلا يكون الها لان لا اله الا هو الصانع الخالق الرازق وان الاشياء
كلها من الجماد والحيوان والجواهر والاعراض يكون محتاجا اليه ويقوم باقامته اياه لان
الحي يكون حيا باحيائه والميت يكون ميتا باماتته والباقي يكون مبقيا بابقائه والموجود
يكون موجودا بايجاده والمعدوم يكون معدوما باعدامه والاشياء كلها باسرها
يكون غير مستغنية عنه في لحظة واحدة فاذا حصلت الكفاية والرعاية من الواحد فقد
ظهر الاستغناء عن الثاني فيوجب اعدامه فصح ما بينا هذا اذا اشتركا في الصنع اما اذا افترقا

فان كل واحد منهما لو خلق خلقا على حدة فالاستحالة مهنا اظهر لان العبد اذا لا يعرف صانعه ومصدره ولا يعرف من الذي خلقه ورزقه وامره ونهيه فلا يصح الايمان لوقوع الشك في المعرفة بين خالقه ورازقه وبين صاحبه وهذا محال والدليل على صحة هذا قول الله تعالى وما كان معه من اله اذا لذهب كل اله بما خلق ولعلى بعضهم على بعض ثبت من الطريق الفرد ان الصانع واحد لا شريك له ولا مثل له ولا ند له جل جلاله

القول ٣ في الضد والند

اعلم ان الصانع منزه عن الاضداد والانداد وانما قلنا انه منزه عن الاضداد لان الضد ضده ولو كان له ضد فانه لا يجوز بقاؤه مع وجود ضده ومن يكون له ضد لا يجوز ان يكون صانعا ثم حكم الضد يثبت في العرض ويوجد فيه فاما في الجوهر والذوات والانفس فلا والله تعالى ليس بعرض حتى يجوز ان يكون له ضد وانما قلنا ان وجود الاضداد في الاعراض لا غيره لانه لا يتصور بقاء الضد مع ضده في ساعة واحدة في محل واحد كالليل مع النهار والسقم مع الصحة والسواد مع البياض كل ما كان بحاله ثم يجوز بقاء العين مع وجود عين آخر ويجوز بقاء الجوهر مع بقاء وجود جوهر آخر كذلك النفس والذات لان الاعيان لا يحتاج الى المحل فيكون كل واحد في شكله وفي دائرته والاعراض مما يحتاج الى المحل فلا يوجد بدون المحل فاذا اشتغل المحل بعرض شاغل فانه لا يحتمل ثانيا ولو طرى عليه عرض آخر فانه يوجب زوال هذا كما ان البياض في الثوب عرض لا يجوز وجود السواد مع البياض في هذا العين في ساعة واحدة لانه طرى عليه ليزول الثاني دل ان الاضداد يثبت ويتصور في الاعراض والله تعالى ليس بعرض فلا يجوز ان يكون له ضد وانما قلنا انه لا ند له لان الند عبارة عن الشكل والمثل والجنس والشبه وهذا كله لله تعالى محال لانه لو كان له مثل ونظير لا يخلو اما ان يكون قديما او محدثا فان كان قديما لا يخلو اما ان يكون متصلا ملازقا به او متباينا منفصلا عنه والاتصال يوجب الوحدانية فيكون واحدا ولا يكون له نظير والانفصال يوجب التحديد والتحديد يوجب نفي صفة الالوهية فثبت انه لا يجوز اثبات القديمين وان كان محدثا فالمحدث لا يكون مثلا

ونظيراً للقديم والله تعالى يقول ليس كمثله شيء وهو السميع البصير اي ليس هو شيء ولان النظير انما يكون من جهة الصورة ولا جائز ان يكون له جنس لان الجنسية انما يكون بين شيئين متفقين بالصورة او بالمعنى والله تعالى ليس له صورة حتى يوافقه احد اما المعنى فالله تعالى منفرد بصفاته لا يشاركه ولا يوافقه احد لانه صفاته قديمة وصفات الغير محدث والمحدث لا يوافق القديم ولهذا المعنى قلنا بان الله واحد لا من اصل العدد ولا من جنس العدد لانه لا جنس له حتى يضم اليه واحد ويعد معه وليس من اصل العدد لانه لا ثاني له فثبت انه واحد منفرد من غير جنس ولا نوع فان قيل اليس الله تعالى شيء والعالم شيء فيوجب الجنسية بالشيئية قلنا مقتضى العقل انه لا نقول له نفس او شيء ولكن هذا ثبت سمعاً ومن الدين ان من الصفات المتشابهة اذا ثبت بالسماع نقريه ونؤمن به ولا نفسر فان كان الخصم يقول بالسماع فهذا هو الاعتقاد وان انكر النص والسماع فليس له ان يورد علينا ما المؤمن به فاولاً يجب المناظرة معه باثبات الوحي او الشرع ثم بغير حق تعين فثبت انه ليس للصانع جنس اذا لم يكن له جنس لا يجوز ان يكون له نظير ومثل من جهة الجنسية ولا جائز ان يكون له نظير ومثل من جهة الصورة لان الصورة عبارة عن التركيب والتاليف والتقطيع بدليل قوله تعالى فصرهن اليك اي قطعهن اليك والمقطع والمركب والمؤلف يحتاج الى مركب ومؤلف ومقطع فلا يجوز ان يكون قديماً فصح ما قلنا فان قيل روي عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال ان الله خلق آدم على صورته وفي رواية على صورة الرحمن قيل له في الخبر ان اليهود قالت هكذا ولها اجوبة فنقول ان الانسان كلهم خلقوا من نطفة وآدم خلق على صورته من غير نطفة والثاني ان النبي عليه الصلوة والسلام مر برجل هو يضرب وجه غلام له ويقول له قبح الله وجهك ووجه من اشبه بوجهك فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان احدكم اذا ضرب غلامه فليتق الوجه فان الله تعالى خلق آدم على صورته وانما استحق الوعيد لانه شتم الانبياء حيث قال ووجه من اشبه بوجهك وجواب آخر ان الله تعالى خلق آدم على صورته بعد الزلة كما كان قبل الزلة كذلك بخلاف ابليس وحية وطاوس فان الله تعالى غير اصولهم وصورتهم

فاما قوله أن الله خلق آدم على صورته التي اختصها الرحمن فان قيل روي عن النبي عليه السلام
انه قال رايت ربي في احسن صورة الجواب معناه في صورة اي كنت في احسن صورة لان
العرب يقول رايت فلانا راكبا يعني كنت راكبا يقع على الرائي والمرئي ايضا وقال بعضهم
اراد به ربي بكسر الراء وكان الربي غلاما لعثمان رضي الله عنه وقال بعضهم رُبي برفع الراء
تابع من توابع الجن يسمى ربي فاراد ان يصرعني فحفظني الله تعالى وجواب آخر رايت ربي
يعني سيدي جبرئيل عليه السلام في احسن الصورة الدليل قوله تعالى خبرا عن يوسف عليه السلام
قال اذكرني عند ربك اي عند سيدك وروي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رايت
ربي في سكك المدينة يمشي وعليه حلة حمراء وفي رجليه نعلان حمراوتان قيل لابي هريرة رضي الله عنه
اكفرت بعد الايمان فان الرب لا يمشي فتبسم وقال رايت ربي اي سيدي الحسن بن علي ابن ابي
طالب رضي الله عنهما فثبت ان الرب هو السيد فالنبي عليه الصلوة والسلام اراد بالرب السيد وهو
جبرئيل عليه السلام فان قيل روي عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال ان الله تعالى يتجلى لاهل الموقف في
القيمة على صورة لا يعرفونه ثم يتحول الى الصورة التي يعرفونه قلنا الصورة تذكر ويراد بها
الا ترى انه يقال ما صورة هذا الامر وما صورة هذه الحادثة اي ما ذا صفته فكذلك ههنا
النبي عليه الصلوة والسلام ذكر الصورة واراد بها الصفة لان العباد يعرفون الله تعالى في الدنيا بصفة
التجاوز والكرم ويرجون العفو واذا كان يوم القيمة فان الله تعالى يظهر السياسة والعدل كانشقاق
القمر وسقوط النجم فيقول العباد لا نعرفك بمثل هذا يعني ما كنا عرفنا بهذه الصفة فيتحول الله
تعالى الى الصورة التي يعرفونه وهو ان يظهر بعد ذلك الكرم والاحسان والمغفرة فلا يصح ما قلتم
والدليل على ان الله تعالى ليس لصورة قوله عز وجل هو الله الخالق البارئ المصور يسمي الله تعالى
نفسه مصورا ومن قرأه بفتح الواو متعمدا فانه يكفر لان المصور يحتاج الى المصور ولا يكون قديما
فصح ما قلنا ان الله تعالى ليس لصورة وليس لله مثل ولا شبه ولا صورة ولا نظير ولا ضد ولا ند ليس
كمثله شيء وهو السميع البصير **القول في الانية** الناس تكلموا فيه قال بعضهم انا

تعالى موجود في كل مكان وهم صنف من الجهمية واحتجوا بقوله تعالى وهو الذي في السماء اله وفي
الارض اله وقوله وهو الله في السموات وفي الارض وقوله ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون
وقوله ما يكون من نجوى ثلثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم الجواب قلنا معنى قوله وهو الذي
في السماء اله وفي الارض اله اي اله اهل الارض وقوله وهو الله في السموات وفي الارض اي تدبيره
في السموات والارض وقوله ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون اي بالنصرة والتوفيق
والتائيد وقوله ما يكون من نجوى ثلثة الا هو رابعهم اي سميع بمقالتهم ونحن كذا نقول
بان الله تعالى لو كان في كل مكان يؤدي ان يكون في افواه الدواب والكلاب
والفروج والامار وهذا كفر قبيح وصنف من الجهمية والمعتزلة قالوا ان الله تعالى فوق
العرش وبينه وبين العرش هواء وقالوا ان الله تعالى له حد ولم يبينوا معنى الحد وهذا كفر
لان الله تعالى لو كان فوق العرش لكان يوجب التحديد والتحديد يوجب التصوير
وقد بينا هذا وقالت المتعشقة من الكرامية ان الله تعالى استقر على العرش واحتجوا بما
روي الكلبي عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال في تفسير قوله الرحمن على العرش استوى الجواب
قلنا معناه استقر العرش من هيئة وسئل عن ابي طالب رضي الله عنه اين كان ربنا قبل ان يخلق
العرش فقال علي رضي الله عنه اين سوال عن المكان كان الله تعالى لا مكان وهو الان كما
كان وسال رجل عن مالك بن انس رضي الله عنه عن قوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقال
لمالك كيف استوى فقال له الاستواء معلوم والكيفية غير معقول والايمان به واجب
والسوال عنه بدعة وقال ما اراك الا ضالا فان خرجوه فامر به واخرج من عنده وصنفي
فاذا هو جهم بن صفوان وروي عن جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنه انه قال التوحيد من ثلثة
اضرب ان تعرف بان الله تعالى ليس في شيء ولا من شيء ولا على شيء وقال ابو مطيع البلخي رضي الله عنه
سالت ابا حنيفة رحمة الله عليه فيمن قال لا ادري اين الله تعالى فقال ابو حنيفة رحمة الله عليه
انه يكفر لانه وصف الله بكل مكان فقال له ابو مطيع لم يكفر قال ابو حنيفة رحمة الله عليه

خالف النص والله تعالى يقول الرحمن على العرش استوى قال ابو مطيع كيف استوى قال فرد تعالى كما
جاء الجواب بان الله جل جلاله عز وجل لا مكان **قال المهتدي ابو شكور السالمي رحمه الله تعالى عليه** يجوز ان ابا حنيفة رحمة الله
عليه حكم بكفره لانه جهل عن معرفة الله عز وجل حيث قال لا ادري ومن جهل عن المعرفة فهو كافر ويجوز
ان يكون له معنى آخر وهو انه اعتقد ان الله تعالى اينيه لا يدري ومن اعتقد بان الله تعالى اينيه
فانه يكفر **قال المهتدي ابو شكور السالمي رحمه الله عليه** فان طرحت متعلقة في هذه
فسالني بان الله تعالى هل هو موجود قلت نعم موجود لا كالموجودات قال لما خلق الخلق والعالم
انما خلق فوقه وامامه وتحته وخلفه ويمينه وشماله ولا يجوز ان يقول ان عالم فوق الصانع
او بمقابلة لان ذلك يوجب الذم فنقول ان الله تعالى فوق العالم والله تعالى يقول وهو القاهر
فوق عباده قلت ان الله تعالى كان موجودا قبل العالم والله محدود او غير محدود
فان قلت انه محدود فانك ما عرفت الصانع لان المحدود مقدور والمقدور مصنوع والمصنوع
لا يكون صانعا ولان الحد انما يكون للجسم والجوهر والله تعالى منزه عن ذلك فاذا
ثبت ان الله تعالى غير محدود فقد بطل سوالك لانه اذا لم يكن له حد لا نهاية فلا يوصف
بالتحت والفوق والاصح ان نقول ان الله تعالى صانع للعالم ولا خارج العالم لانا لو قلنا انه
في العالم فانه يكون اصغر من العالم يكون في المكان والظرف وهذا كفر ولو قلنا
انه خارج العالم لا يخلو اما ان يكون متصلا بالعالم او مباينا عن العالم فان كان متصلا
بالعالم فانه يكون من جنس العالم ويكون هو العالم والعالم مع اجناسه مصنوع وليس بصانع
ولو قلنا انه مباين عن العالم فان البينونة عبارة عن القطع والفصل وانه يوجب التحديد والحد
والمقدور فلا يكون صانعا فنقول انه صانع العالم بلا اينية وكيفية **القول ٥ في الماهية**
اذا اردت ان تعرف شيئا او لا يحتاج الى هيئة ذلك الشيء ثم الى هيئته ثم الى كمية ثم الى كيفية ثم
الى اينية ثم الى ماهية فاما معرفة الصانع جل جلاله يحصل بدون هذه المعاني وهو مستغني
عن هل وما وكم وكيف واين ولم وانما قلنا انه مستغني عن سوال هل لان كل محدث مصنوع

يكون
ليس بمستغنى عن المحدث وعن الصانع وانما يحتاج الى سوال هلية الشي اذالم دليلا على اثباته اولا
معلوما عند وجود آياته والله تعالى معلوم بعلومنا انه صانع العالم بآياته ودلائله على الصنعة
فلا يحتاج الى سوال هل ولا نقول ما هو لان الماهية عبارة عن الجسم والجوهر والعرض وهذه لا
شياء محدثة والصانع جل جلاله غير محدث فلا نقول ما هو ولا يجوز ان يقال كم هو لان
الكمية توجب الاعداد والعدد يوجب الاجناس وذلك من صفات المحدثات والصانع لا جنس له
فلا نقول لم هو ولا جائز ان نقول كيف هو لان الكيفية انما يكون بالماهية والكمية واللون
والله تعالى منزه عن ذلك ولا جائز ان نقول لم هو لان اللمية طلب العلة لاثباته والعلة للاختصاص
والتخصيص يوجب الجنسية حتى يخص احد الجنسية بالعلة واحد الجنسية يصير مخصوصا
بتلك العلة لان من الجائز ان يكون جنس بمثله في الخاص والعام والصانع لا جنس له حتى يحتاج
الى علة تخصصه عن اجناسه ولان العلة انما يكون في الجائزات واثبات الصانع واجب بلا علة فاما
الاديان كلها انشعبت من مسئلة الماهية قالت الفلاسفة ان الصانع علة العالم القديم لان العلة
وجود المصنوعات صنعه وهو علة صنعه وهذا كفر لان العلة في اللغة اسم حال تحل في محل يوجب
تغير ذلك المحل بحلول ذلك الحال ولا يجوز حلول الباري جل جلاله في شي ما فهذا غير صحيح ولا جائز
ان يقال ان علة كل صنعه لان صنعه صفته لا ينفك عنه ولا يحل في محل فلا يجوز ان يكون علة
وقال بعض المشبهة ان الباري تعالى نور يتلألأ واحتجوا بقول الله تعالى الله نور السموات والارض
وقال النبي عليه الصلوة والسلام يا نور النور وقوله اني آنست نارا قال ابن عباس رضي الله عنهما ذلك نور
رب العزة قلنا النور بمعنى المنور في الآية والخبر ويقال النور بمعنى الهادي واما قول ابن عباس رضي الله عنه
ذلك نور رب العزة نسبة اليه كناقة الله تعالى وبيت الله تعالى وقالت المتسقة ان الصانع جوهر
لانه موجود يقوم بذاته ومن ضرورة الموجود القايم بالذات ان يكون جوهرا وهذا
غير صحيح والاعتقاد به كفر لان صفة الجوهر ماله شكل ودايرة يزاحمه داخل دايرته و
شكله ومحله عن غيره فيوصف بالغلظ والتعميق وهذا هو حد الجوهر وصفته والله تعالى منزه

عن ذلك وقال عمرو بن صفوان بالبصرة ان لله كيفية يظهر عند الروية في الجنة وهذا كفر من حيث
المناظرة معهم ان تسالان الجوهر اذا كان حيا لا يخلو اما ان يكون مذكرا او مؤنثا والتانيث من
صفات النقص فوجب ان يكون كاملا في صفاته فيما يكون فيه جمال للذكران كاللحية والنساء
والذكر والخصية وغير هذا ان بعض الكرامية التزموا جميع ما ذكرنا كله ومن وصف الله تعالى بهذه
الصفة فهو غير عارف بالله تعالى كافر في مقالته وقال بعض الحشوية والمتعشقة ان الصانع جسم كالاجسام
وحد الجسم عندهم المستغني عن المحل والمنفرد بالوجود قلنا ما ذكرتم من حد الجسم لم يثبت سماعا
ولا اجماعا ولم يتفق اهل الاجتهاد عليه من المجتهدين من الامة والائمة وفساد ذلك ظهر بالنص
بدليل ان الله تعالى اطلق اسم الجنس اشارة الى ما له تركيب وتاليف وتجزية وتبعيض فلا يجوز ان
يسمى الصانع جسما فان قيل يجوز ان يكون الشيء جسما ولم يكن له تركيب وتاليف وهو ان الشيء
الجزء اذا تجزى وتبعض حتى يصير بحال لا يحتمل التجزي والتبعيض فانه يكون جسما ولا يكون
مركبا مؤلفا ولا متجزيا فهذا جزء ما لا يتجزى وهي نقطة الاولى الجواب قلنا ذلك الجزء وان لم
يحتمل التجزية انما يحتمل الصغرة ولكن هو من جنس ما يتجزى وان لم يكن التبعيض لكن يحتمل التبعيض
وكل ما له جنس فلا بد له من القطع والفصل فيكون محدودا فلا يصلح ان يكون الها ثم جزء
ما لا يتجزى لا يكون اقل من نقطة واحدة وله جنس ومثله النقطتان اذا اجتمعتا فيصير مادة
كالف ويحتمل مثل ذلك في الجانب الثاني والثالث والرابع فيصير شكلا او دايرة فالنقطة
الاولى وان كان تجزى فهو اصلا للاشكال التركيب فلا يجوز ان يكون الصانع جزء
ما لا يتجزى او جسم كالاجسام وقالت الطبايعية ان الصانع هو الطبع والهيولى وقد سبق ذكره
قالت المنجمة وهو اثنا عشر صنفا ان الصانع هو الفلك وبعضهم قالوا ان الفلك واحد وبعضهم
قالوا اثنين الى خمسة وعشرين وكل صنف سموا الفلك الذي اعتقدوا به وان الخير والشر والسعد
والنحس منه اسما مخصوصا وبعضهم سموا الفلك الاثير لان التاثير منه وبعضهم سموا مدبرة
لان التدبير منه وبعضهم سموا المحيط لانه يحيط بكل شيء وبعضهم سموا الاعظم وبعضهم

سموا الاعلى وبعضهم سموا الاعلم وقد سبق ذكره وقالت التناسخية ان الصانع هو الروح وهو ثلثة
اقسام كلي وجزي ومواصلي فالجزء ما يتصل الى الحيوانات ويتولد منه الحيوة والسمع والبصر
والعقل والقوة والمواصلي هو النفس وهو من الروح متصل من الجزء الى الكل ويبقى الحيوة بسببه
لانه يؤثر الحيوة من الكل الى الجزء فاذا مات الشخص يرجع الجزء الى الكل لانه منه وهذا كفر
سبق جوابهم لان الصانع لا يجوز ان يتجزى ولا يحل في شيء وقال بعضهم ان الله جل جلاله تعالى ليس بقديم
من كان قبله واسمه الاول والدليل عليه قوله تعالى وهو الاول كما ذكر الاول ذكر بالتوبه
والهواء وهو اشارة عن عين الى العين ثبت ان قبله كان اولا ثم ان الاول خلق الله جل جلاله واحد
خلق الاشياء وفعل وصنع وتكلم وهذا كفر قبيح وهو قول لا ولا هية الجواب عنه ان الله جل جلاله
تعالى قال هو الاول اراد به الذكر على سبيل المغائبة وذكر المغائبة للتعظيم والاحتشام هذا كما نقول
في قوله تعالى انا انزلناه على سبيل الجمع ومعلوم انه جل جلاله لا تجمع ولا تفرقة فكذلك ههنا
وقالت المجوسية ان خالق الخير والحسن والنور هو الله واسمه يزدان وخالق الشر والقبيح والظلم
ابليس واسمه اهرمن وهذا كفر لان ابليس لو كان خالق الشر فان الله تعالى جل جلاله لا يصح ان يكون
الها لانه لو كان لا يريد الشر لا يكون هو خالق الشر لكان يقدر ان يمنع ابليس عن
تخليق الشر لكان يجب عليه من طريق الحكمة ان يصون ملكه عن ما لا يريد ويمنع عن
نفسه مطالات القبيح والكفر اذا كان يقدر على ذلك ولا يمنع ما يكره ولا يريد ذلك فانه يكون
سفيها واذا كان لا يقدر يكون عاجزا وكذلك الجواب عن القدرية فانهم قالوا ان العبد خالق لنفسه
لافعاله ولو كان العبد يقدر ان يخلق شيئا من افعاله فلم لا يقدر ان يخلق احد مثله يخلق ما
فلما عجز عن هذا فكذلك عن سائر الاشياء اعجز وكذلك الثنوية قالوا ان الله جل جلاله تعالى خالق الخير وهو لا
وخالق الشر غيره وهو الاهو وقد سبق الجواب فاما اليهود قالوا ان العزير ابن الله جل جلاله واما النصارى
فقالوا ان المسيح ابن الله جل جلاله وهذا كفر سنذكره وقالت الاباحية والمنقضية ان العبد اذا
بلغ غاية المحبة وعبد الله بالحقيقة فان الله جل جلاله يحل فيه يسمى ربانيين فيعلم علم الكائنات

والبحث كما قال الله تعالى كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون وهذا كفر لا يخفى على احد وقالت الحلولية من المانوية والخاقانية من بلاد الترك ان الله تعالى يحل في كل الشاهد وصنف من الروافض وهم الغالية قالوا ان الله حل في كل شخص ثم يرجع الى السماء وهذا كفر

القول في المرئي المدعي بالربوبية من المخلوقين

اذا اظهر من نفسه ما هو ناقض للعادة من غير سحر والخلق يعجزون عن اتيان مثله هل يجوز ام لا ان ذلك في حكمة الله تعالى قال بعض اهل العلم انه لا يجوز من الله ان يمهل احدا وهو يدعي ويظهر من نفسه ما هو ناقض للعادة من غير سحر حال يعجزون الناس عن اتيان مثله لانه يورث الشبهة للرائي لان الرائي اذا رأى ذلك ويعلم يقينا انه من غير سحر تشتبه عليه الحق من الباطل ولو امن به واقر ينبغي ان يكون معذورا وهذا لا يجوز وقال عامة الفقهاء انه من الحكمة ان يمهل الله تعالى نفسا و يرى ويظهر على يديه ما هو ناقض للعادة من غير سحر حتى ان الناس يعجزون عن اتيان مثله والدليل عليه قصة فرعون انه ادعى الربوبية واشار الى الماء وجرى الماء وفي المفازة على كل صعب وسهل في جبل وسكنه باشارته وكذلك ورد في الاخبار ان الدجال يخرج في آخر الزمان وهو يدعي الالوهية والربوبية وكل ما يرى من الماء والشجر والمدر والحجر والكلاء والثمر يقرون به او نحوه وهذا لا يورث الشبهة للعقلاء ولا يخفى على العاقل انه ليس بالله لان كل من يرى شخصه وتصوره وتكلمه مع الحروف والصوت محتاجا للاكل والشرب وغير ذلك فانه يعلم يقينا انه مجسم مصور مركب ومؤلف وذلك هو الله سبحانه منزه رب خالق الخلق ورازقه وهذا المدعي يدعي كاذبا وهو لا يخلق ولا يرزق فانه لا يقع الشك بين هذا وذاك فان قيل ما الحكمة في هذا قلنا هو الابتلاء والامتحان لان كل صنف من العقلاء لا يعتقدون بانهم على الصواب لا يخلصون الدين الا لله لا لاجل الله عز وجل والدار دار الابتلاء فابتلاهم الله تعالى بذلك وامثاله ليظهر الصادق من الكاذب وليعلم الصادق صدقه ويرجو الصواب من الله تعالى استحقاقا او عطاء ويعرف الكاذب كذبه ويعاقب بعد اظهار الحجة لان الله تعالى لا يعاقب احدا ما لم يلزم الحجة.

عليه عفا عنه **الباب الرابع في الصفات قال المصنف ابو شكور السالمي رحمة الله عليه**

اعلم بان الله تعالى جل جلاله موجود قديم موصوف بصفاته ولا يجوز ان يقال قديم مع صفاته لان كلمة مع للمقارنة
بين الشيئين والصفة ليس هو شيئاً غير الموصوف حتى نقول ان الصفة والموصوف شيئان
فان قال جاهل ان الصفة ماذا شيء ام غير شيء فلو قلنا ان الصفة ليس بشيء يكون الموصوف كيف
موصوفاً بلا شيء ولو قلنا الصفة شيء وهذا الشيء يكون غير الموصوف فلا يجوز ان يكون
قديماً الجواب ان نقول ان هذا صفة الشيء ولا نقول شيء او غير شيء فان قيل ان الصفة قديم
فنقول بان الصفة للقديم لان الذات موصوف قديم بصفاته ولا يجوز ان يقال ان صفاته تقوم
بذاته ولكن نقول انه موصوف بصفاته ولا جائز ان يقال الوصف بل نقول انه موصوف
بالصفة لان الوصف صفة الواصف وهو كان موصوفاً قبل ان يصفه احد ولا جائز ان يقال
انه قديم بجميع صفاته لان الجمع والفرق لا يجوز في صفاته فنقول قديم بصفاته وبعض الناس
انكروا الصفات والنعوت اصلاً وقالوا ان الصفة والنعت ليس هو ذات الباري فلا بد من ان يكون
غيره واذا كان لا يخ اما ان يكون قديماً او حادثاً محدثاً ولا جائز ان يكون حادثاً محدثاً
لانه يوجب القول بحلول المحدث في القديم وهذا كفر ولا جائز ان يقال بانه قديم لان الصفات
لو كانت قديمة توجب القول باثبات القديمين وثلثة او اكثر وهذا محال وهو قول المعتزلة قالوا
بان الله تعالى جل جلاله حي قادر عليم سميع بصير مريد بذاته ما لا يجوز ان يكون له حيوة او قدرة او علم او سمع
او بصر لان هذه الاشياء تصير علة لصيرورته موصوفاً بهذه الصفة ولا جائز ان يكون علة بصفة
ثم الصفة لا يخ اما ان يكون هي الموصوف او غير الموصوف وكلاهما محال اما اهل السنة والجماعة قالوا
الله تعالى جل جلاله لم يزل كان موصوفاً منعوتاً ابداً ثم نقول ان صفات الباري جل وعلا لا هي ذاته ولا هي غير ذاته
بل ذلك صفاته وبيانه ان الصفة اذا كان غير الموصوف فانه يوجب ان يقوم بذاته والشيء اذا قام
بالشيء فانه يقوم به بالتمكن والحلول كالعرض في الجوهر وكل ما جاز عليه التمكن والحلول جاز عليه النقل
والزوال وهذا من صفات المحدثات ذلك ان الصفة ليست شيئاً غير الموصوف وانما قلنا ان الصفة

هي غير الموصوف لان الصفات لو كان الموصوف يؤدي الى اثبات الصانعين وثلثة او اكثر
لان الموصوف صانع وهو موصوف بصفة القدرة وبصفة الحيوة وغيره فاذا كانت الصفة
والموصوف واحدا فالصفة تكون صانعا والحيوة صانعا والقدرة صانعا وكل صفة
على حدة تكون صانعا وهذا مح فتصح ان الصفات ليست هي الموصوف ولا هي غير الموصوف ولهذا
المعنى قلنا ان الصفة لا هي هو ولا هي غيره فاما ما قالت المعتزلة بان الله تعالى ليس له صفة قلنا
نفي الصفة يوجب نفي الموصوف لان الصانع لو لم يكن عالما كان لا يعلم الاشياء والا حوال
ومن احدث شيئا وهو لا يدري من الذي صنع وفعل فانه يوصف بالجهل فلا يكون صانعا وهذا مح
فيلزم ان يكون عالما حتى يصح ويجوز ان يكون الباري صانعا جل جلاله واذا ثبت انه عالم يقتضي ان
يعلم الاشياء كلها والاحوال باسرها في جميع اوقاتها واماكنها واذا علم الاشياء صارت الاشياء
معلومة له وبدون العلم لا يجوز ان يكون الشيء معلوما للعالم لان المعلوم يقتضي العالم لا محالة فثبت
ان بالعلم صار معلوما له ونفي العلم يوجب نفي العالم واثبات العلم يوجب اثبات العالم فصح ما قلنا او بين
وهو ان العالم لو توقف العلم على المعلوم يصير المعلوم معلوما له واذا لم يكن له علم فباي شيء يقف علم
المعلوم واذا لم يقف على المعلوم فانه لا يعلم الاشياء وهذا مح فان قيل الباري جل جلاله يعلم الاشياء
بالذات والمعلومات كلها يكون له معلوما بذاته فنقول بانه ذات عالم فنفي الصفات لا يوجب
نفي الذات قلنا العالم لو علم الاشياء بالذات والمعلوم له بذاته فذاته يكون علما فيكون
العالم هو الذات والذات هو العلم لان المعلوم لا يكون معلوما بدون الوقوف عليه وبدون
العلم كيف يقف به على المعلوم يكون عالما فان قيل لو قلنا بانه موصوف بالصفة يوجب القول
باثبات القديمين وثلثة واكثر لان الصفة لا يجوز ان يكون حادثا محدثا ولو قلنا بانه قديم
يكون في هذا اثبات القديمين واكثر قلنا هذا لا يلزم لان الصفة ليست هي غير الموصوف
اذا كان عرضا فاما اذا لم يكن عرضا فلا يوجب القول بغيريته عن الموصوف واذا لم يكن غير الموصوف
فلا يكون فيه اثبات القديمين وقد يجوز ان يكون الصفة صفة فلا يكون عرضا حادثا اما يتزين

ان يكون الذات موجودا وليس بجوهر فاذا كان الذات لا يكون جوهرا فكذلك الصفة لا يكون عرضا فلا يلزم فصح بهذا الدليل ان الصفة لا هي هو ولا هي غيره واذا ثبت هذا المعنى في العلم ثبت في جميع الصفات كالقدرة والحيوة والسمع والبصر وغير ذلك

القول الثاني في صفات الذات والصفات الفعل

قال ابو الحسن الاشعري ان صفات الذات قديمة وهو ثمانية الحيوة والقدرة والعلم والكلام والسمع والبصر والارادة والقدم وما وراء ذلك من الصفات من مقتضيات القدرة والعلم ما يدخل تحت القدرة فهو من صفات الفعل كلها محدثة وقالت المتعسفة من الكرامية ان صفات الذات قديمة وهي خمسة الحيوة والقدرة والعلم والسمع والبصر وما وراء ذلك نعوت وليس بصفات كلها محدثة وقال بعضهم حادثة وهذا كله كفر صريح لان الله تعالى جل جلاله قبل حدوث هذه الصفات من زعمهم يكون ناقصا وبعد حدوث هذه الصفات يكون كاملا وتزيد صفة ومن اعتقد بمثل هذا فانه يصير كافرا ولان الحدوث والاحداث يوجب التغير من صفة الى صفة ومن حال الى حال ولا يجوز التغير على الله تعالى وقال المهتدي ابو شكور السالمي رحمه الله ناظرت حشويا من الكرامية ببورجان فقلت له ماذا تقولون في الصانع جل جلاله وصفاته من صفات الفعل قال انها حادثة محدثة قلت ان الصانع قبل حدوث هذه الصفات يكون ناقص الصفة وهذا محال قلت وماذا تقولون في الانبياء عليهم الصلوة والسلام قبل الوحي قال ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل الوحي ما كان نبيا وما كان معصوما عما يوجب سقوط العدالة قلت اذا فعل شيئا يوجب سقوط العدالة فيصير فاسقا فلو ان الله تعالى اوحى اليه في تلك الساعة يكون وحيا الى شخص فاسق فيكون الرسول فاسقا قلت وما تقولون فيمن قال لا اله الا الله واعتقد غير ذلك نعوذ بالله قال انه مؤمن قلت فما دينكم الا ان تقولون الرب ناقص والرسول فاسق والمؤمن منافق والله جل جلاله ورسوله منزهان عما قلتم فتحير وانقطع عن كلامه لان الباطل لا يقابل الحق والحق يعلو ولا يعلى

القول الثالث في ان الله تعالى لم يزل كان خالقا

قال اهل السنة والجماعة ان الله تعالى لم يزل كان خالقا موصوفا بهذه الصفة وسائر الصفات ومن صفات الفعل وقالت الاشعرية والكرامية ما لم يخلق الخلق لم يكن خالقا وهذا كفر

لانا نقول ان الباري جلت قدرته خالق لم يزل كان
موصوفا بهذه الصفة وسائر الصفات وصفة الخالقية قبل
ان يخلق الخلق لان الفاعل والصانع يجب ان يكون
موصوفا قادرا بالصفة وهو عالم به مريد له غير عاجز عنه
ومن يعلم الصنيعة ويقدر ان يصنع ولم يشتغل بتلك
الصنيعة فانه يوصف ويسمى بتلك الصنيعة اذا كان مخصوصا بذلك لان صفات الله تعالى لا يجب التكرار
واخذ بفعل كذا
حتى يقول انه اشتغل بفعل كذا وترك بفعل كذا حتى يوصف عند الشغل بتلك الصنيعة ويوصف
عن تركه بانعدام تلك الصفة والله تعالى منزه عن ذلك لا يوصف بالشغل والفراغ ولا يوصف
بالتكرار والاعادة فنقول بان الله تعالى فاعل بفعل واحد جميع المفعولات مفعول بفعل واحد
ولا يزول عن محدثيته فعل آخر وسائر الصفات هكذا والله جل جلاله لا يشغله شان عن شان حتى
انه لو خلق واحدا وغفر واحدا واحيا واحدا وامات واحدا وارزق واحدا في ساعة واحدة و
لحظة واحدة يؤثر جميع صفاته الى مراداته من غير شغل ولا فراغ عن يوصف بانه يوصف بجميع
الصفات في تلك الساعة فاذا لم يكن له فراغ عن ذلك فلا يوجب زوال الصفة عنه لانه لم يتغير من
حال الى حال وتحقيقه وهو انا لو قلنا ان الله تعالى قبل الخلق كان والآن كما كان لا يزيد و
قلنا
ينقص بكل صفة استحق بعد الخلق فقبل الخلق كان مستحقا لتلك الصفة وهو انا لو
ان الله تعالى قبل وجود الخلائق ما كان خالقا فيقتضي ان يكون قبل وجود العابد ما كان معبودا
وقبل العباد ما كان الها وقبل وجود المرئيات ما كان بصيرا وقبل وجود المعلومات ما كان عالما
فيوجب نفي الالوهية عنه وهذا كفر فان قيل اذا لم يتحقق الفعل فلا يوصف بتلك الصفة كالحائك
ونحوهما وما لم يتعلم الخياطة
والخياط والحياكة وما لم يعمل به فلا يوصف بتلك الصفة قلنا اذا تعلم ذلك وعمل به ثم ترك فانه
يوصف ويسمى بذلك الاسم فالصفة بعلمه وقدرته على ذلك وكذلك الصانع جل جلاله
كان عالما قادرا قبل الخلق فكذلك لو ضرب احد سيفا للقطع فانه قبل ان يقطع ويصرم يسمى

يسمى ضاربًا قاطعًا لانه يصلح لذلك فكذلك ههنا فان قيل ان الله تعالى لو كان خالقًا لم يزل يقتضي ان يقول بان المخلوق لم يزل كان مخلوقًا لان صفة الخالقية بالتخليق والتخليق يقتضي الخالق والمخلوق لا محالة فيلزم القول بقدم الدهر والعالم وهذا مح الجواب قلنا السر كما ذكرت ان الله موصوفًا بصفة الخالقية الا ان تاثير الصفة لم يظهر ما لم يخلق ومثل هذا في صفات الصانع يجوز الدليل عليه قوله تعالى والله سريع الحساب وصف نفسه بسرعة الحساب فيلزم ان يحاسب احد الان الحساب يكون في القيمة وقد جاز اثبات الاسم والصفة قبل الحساب فكذلك ههنا

قال المهتدي ابو شكور السالمي رحمة الله عليه ناظرت اشعريًا فقال لي ان الوضوء والصلوة عندكم ان يجلس احدكم تحت الميزاب حتى يبتل وجهه وذراعاه ورأسه وقدماه ثم يبسط جلد الحمار ويقوم عليه ويقول بالفارسية اي خداى بزرگ يعني الله اكبر ويقرأ بالفارسية مقدار آية و يقول دوبرگ سبز يعني قوله مدهامتان ثم يركع ويسجد ساكتًا ويقعد مقدار التشهد وقت القعود ثم يضرط فهذه عبادتكم قال هذا طعنًا لابي حنيفة ولاصحابه رحمهم الله فاجبته وقلت انكم تعتقدون بان الله تعالى ما كان خالقًا ولا رازقًا ولا معبودًا قبل ان يخلق الخلق والان ليس بنافذ ولا مثيب ولا معاقب والرسول اليوم ليس برسول وقبل الوحي ما كان رسولا والمؤمنون بالمعصية ينقص ايمانهم فلذلك المعبود الذي اعتقدت بانه ما كان ربا معبودا ثم صار ربا معبودا وان هذا الرسول الذي كان رسولا ثم عزل فان المؤمن الذي ينقص ايمانه بالضحك ونحوه يكتفي بهذا القدر من العبادة نعوذ بالله من ذلك

القول الرابع في علم الله تعالى

قالت الجهمية وهي صنف من المعتزلة ان الله تعالى لم يعلم الاشياء ما لم يخلقها وهو لا يعلم المعدوم وهذا كفر لانه لو لم يعلم الاشياء قبل ان يخلقها فلو اراد ان يخلقها كيف يدري اي ان يخلقها ولم يخلقها وكيف يخلقها ومتى يخلقها فيكون في هذا تعطيل الالوهية وهذا كفر والصحيح ان الله تعالى عالم الكلي الازلي الاشياء على ما هو بعد ان يخلق وقبل ان يخلق ويعلم المعدوم والموجود اما قولنا بانه يعلم الموجود فلا كلام فيه وقولنا يعلم المعدوم من حيث العدم يعلم انه معدوم والله تعالى يعلم انه لو يكون من العدم شيئًا

كيف يكون الدليل عليه ان الله تعالى اخبر عن المعدوم اذ لو كان المعدوم لا يكون معلوما كيف يكون خبرا عنه وهو قوله تعالى ان زلزلة الساعة شيء عظيم وقوله وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد والله تعالى اخبر لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم قال لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين فكان كما اخبر دل انه يعلم الاشياء قبل وجودها ومثل يجوز في المخلوق فانه ثم ان الرجل اذا تعلم ان يبني قصرا طوله كذا يعلم انه كيف يكون ومعلوم ان ذلك القصر يكون معدوما قبل البناء ومع ذلك يجوز ان يكون معلوما لنا ففي حق الله تعالى اولى والله تعالى يقول قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله وروي عن ابي حنيفة رضي الله عنه انه سئل عن هذه المسئلة فقال ان الله تعالى لم يزل كان عالما ولا يزال يكون عالما و يعلم الغيب والله تعالى يقول ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وقال جل جلاله لنوح عليه السلام ولا يلدوا الا فاجرا كفارا وهذا نظائره ثم لا يجوز السهو والغلط والنسيان في علم الله تعالى لانه لو جاز السهو والغلط يؤدي الى تعطيل الآيات والاحكام والاعمال كلها لان من الجائز ان يكون الرسالة لعلي رضي الله عنه وامر محمد صلى الله عليه وآله وسلم واذنب احد فيعاقب غيره وهذا امر قبيح ومن اعتقد هذا يصير كافرا قال المهتدي ابو شكور السالمي رحمة الله عليه وقد سألني مجوسي بمرو وقال بان الكافر اذا مات كافرا فالله تعالى هل يعلم انه يموت كافرا قلت نعم قال اذا كان يعلم انه يموت كافرا وهذا الكافر هل يقدر ان يؤمن في هذه الحالة ام لا فان كنت تقول انه يقدر فعلم الله تعالى يكون خطاء وهذا لا يجوز وان كنت تقول انه لا يقدر فيكون جبرا قلت بان الله تعالى يعلم انه يموت كافرا وعلم الله تعالى لا يوجب سلب القدرة عنه فالقدرة موجودة صالحة للايمان كما انها صالحة للكفر ولكن مع وجود القدرة لا يؤمن والله تعالى يعلم انه لا يؤمن لانه يعلم الاشياء كما هي وبما يكون فان سأل احد ان الله تعالى يعلم لنفسه مثلا فان كنت تقول انه لا يعلم فقد وصفت الله تعالى بالجهل ولو كنت تقول بانه يعلم فقد وصفت الله بالمثل فجوابك ان تقول بان الله تعالى يعلم انه ليس له مثل ولا شكل ولا ضد ولا ند وسئل جهم

بن صفوان عن مثل هذه المسئلة قيل ان الله تعالى هل يعلم نهاية عدد انفاس اهل الجنة والنار فقال ان اقول انه لا يعلم فيكون في هذا اضافة الجهل الى الله تعالى وان اقول انه يعلم فيكون في هذا فناء الجنة والنار فاختار هذا وقال يعلم ولهذا المعنى قال ان الجنة والنار تفنيان والصحيح بان الله تبارك وتعالى علم انه ليس لعدد انفاس اهل الجنة والنار نهاية

القول الخامس في السمع والبصر

اعلم بان المعتزلة والجهمية انكروا الصفات كلها مثل السمع والبصر وقالوا ان الله تعالى سميع وبصير جل جلاله وليس له سمع ولا بصر وقال بعض المعتزلة ان الله تعالى ليس بسميع ولا بصير ولا رائي ولا مرئي بل يعلم هذا كله وهم كفروا بالله تعالى لانهم انكروا النص وروي عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوم يدعون الله تعالى ورفعوا اصواتهم فقال عليه الصلوة والسلام لا ترفعوا اصواتكم فان الذي تدعونه ليس بغائب ولا باصم ثم نفي السمع والبصر يوجب الذم والدليل عليه قصة ابراهيم عليه السلام قال لوالده لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئا والله تعالى يقول قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله اخبر انه سمع في الماضي ويسمع في المستقبل وهو يسمع الآن ومن انكر ذلك يصير كافرا

القول السادس في الارادة والمشية

اختلف الناس في هذه المسئلة قالت القدرية المعتزلة والجهمية ان الله لم يرد الشر القبائح ولا يقضي بها وقال بعضهم الكل بمشية الله تعالى من الحسن والقبيح والخير والشر الكفر والايمان والطاعة والمعصية ثم الخير والشر والحسن بمشية الله تعالى وارادته والقبائح يكون بمشية الله تعالى ولا يكون بارادته لان الارادة لا يخلو عن المحبة والرضاء وقال بعضهم الكل بارادة الله تعالى وبمشيته وبقضائه ولكن القبائح لا تكون بحكمه لان الحكم يوجب الخير والتسليط وقال بعضهم الكل بمشية الله تعالى وارادته لكن مشيته وارادته مخلوقة كالقرآن هو مشية العبد وارادته مضافة الى الله تعالى على سبيل تملك وقال اهل السنة والجماعة ان الخير والشر كله يكون بقضاء الله تعالى وبقدرته وبمشيته وبارادته وبعلمه وبحكمه ثم الخير والطاعة يكون بامر الله تعالى وبرضائه والمعصية ليس بامره ولا برضائه والدليل عليه ماروي عن

عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فسمعنا صوتا فدخل ابوبكر وعمر رضي الله عنهما يرفعان صوتهما ومعهما اناس كثير فقال النبي
صلى الله عليه وآله وسلم رفعتما صوتكما فقال ابوبكر رضي الله عنه اختلفنا في مسئلة انا قلت ان الخير والشر كله من الله تعالى
وقال عمر رضي الله عنه انا قلت الخير من الله تعالى وان الشر من العباد فقال الحكم بيننا فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اقضي
بينكما بما قضى اسرافيل بين جبرئيل وميكائيل صلوات الله عليهم اجمعين فقال جبرئيل مثل قولك يا عمر
وقال ميكائيل مثل قولك يا ابابكر فقال جبرئيل اختلفنا في هذه المسئلة ويختلف فيها اهل
الارض حتى تحاكما الى اسرافيل عليه السلام فقضى بينهما بقضاء الله تعالى في اللوح المحفوظ
فقضى مثل قولك يا ابابكر ولم يقض مثل قولك يا عمر فقال عمر رضي الله عنه تبت الى الله تعالى وروي عن ابي
ايوب الانصاري رضي الله عنه انه سأل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله تعالى يقضي بالخير فقال نعم
فقال يقضي بالشر ثم يعذبهم فقال نعم لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وروي ان رجلا جاء الى
علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقال اخبرني عن القدر فقال له طريق مظلم فلا تسأله فكث ساعة
ثم قال اخبرني عن القدر فقال له سر الله تعالى في الارض فلا تفتشه فسكت ساعة ثم قال
اخبرني عن القدر فسدد علي رضي الله عنه بالسوال فقال اخبرني بمشيتك مع مشية الله تعالى
تتحير الرجل فقال لعلي رضي الله عنه قال انت فقال له ان قلت ان مشيتي مع مشية الله تعالى فقد ادعيت
المشاركة مع الله تعالى وان قلت ان مشيتي فوق مشية الله تعالى فقد ادعيت الالوهية
فقال ان مشيتك تحت مشية الله تعالى فقال الرجل تبت الى الله تعالى وقام فقال علي رضي الله عنه
لاصحابه قوموا فصافحوا فانه الآن اسلم ففي هذا دليل على ان من انكر القدر يصير
كافرا ولان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال القدرية مجوس هذه الامة ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا
فلا تشيعوا جنائزهم اولئك شيعة الدجال وحق على الله ان يلحقهم بالدجال لانهم انكروا النص
لان الله تعالى قال وما تشاؤن الا ان يشاء الله رب العالمين فان قيل لو كان كذلك ينبغي ان يكون
العبد اذا شاء ان يصير الحشيش دهنا لانكم تقولون ان العبد لا يشاء الا ان يشاء الله

قلنا ان الله تعالى شاء ان يشاء العبد هكذا ولو شاء الله تعالى ان يصير الحشيش ذهبا لو شاء هكذا
ان غيلان القدري قدم من البصرة الى الكوفة فجمع الفقهاء وناظرهم فغلبهم وكان
ابوحنيفة رحمه الله شابا يختلف الى حماد فقال حماد لابي حنيفة اذهب يا فتى الى هذا الرجل وناظره
فجاء ابوحنيفة رحمة الله عليه الى باب السلطان فدخل عليه وناظره فغلبه فقال غيلان لابي حنيفة اخبرني ما شاء
ابليس من فرعون فقال شاء منه الكفر فقال ماشاء موسى عليه السلام من فرعون فقال شاء منه
الايمان فقال ماشاء الله تعالى من فرعون فقال شاء الله تعالى منه الكفر فقال كيف وافقت
مشية الله تعالى بمشية ابليس ولم يوافق بمشية موسى عليه السلام وكان ينبغي ان يوافق
مشيته بمشية موسى فقال ابوحنيفة رحمه الله شاء الله تعالى ان يشاء ابليس من فرعون الكفر
وشاء الله تعالى ان يشاء موسى من فرعون الايمان وشاء الله تعالى ان يشاء فرعون لنفسه
الكفر فكذلك بمشية الله تعالى وهذه المسئلة راجعة الى حرف واحد وهو ان الشر والكفر خلق
الله تعالى او مخلوق غيره فان قال بان الله تعالى لم يخلق الشر والكفر وذلك مخلوق غير الله تعالى فقد
اثبت صانعا وخالقا غير الله تعالى فيكون مشركا بالله تعالى ويكون كافرا بالله تعالى وان قال ان الشر
والكفر مخلوق الله تعالى بل دون ارادته ومشيته فقد اعتقد بان الله تعالى مجبور
لمره في تخليقه وهذا كفر فثبت ان الكل بمشية الله تعالى وبارادته وقدرته ومن انكر
القدر فهو كافر بالله العظيم

القول السابع في الفضل والعدل

اعلم بان الله تعالى
موصوف بصفة الفضل والعدل من غير اختلاف ولا مشية ففضله يكون من غير ميل وعدله من غير جور
ثم اختلفوا في تاثير الفضل والعدل قال اهل السنة والجماعة صفة الفضل وتاثيره زيادة نعمة
من الله تعالى للمؤمنين ما لم يكن لغيرهم وهو الهداية الى الايمان وانشراح الصدر والهام
الصواب والقبول على ذلك والتوفيق على الطاعة والاحسان والاختصاص بالكرامة والولاية
ما لم يكن لغيره وقالت المعتزلة هذا ليس بفضل بل يكون ميلا لان الناس كلهم عبيد الله تعالى
واماؤه وهو اذا اعطى لاحد شيئا من غير سبب ومنع عن الآخر من غير جرم فيكون محسنا في حق هذا

ومیلا فی حق الاول وهذا لیس بمقتضی الحکمة وصفة الفضل عندهم وهو ان الله تعالی خلق الخلق
عاقلا ممیزا مختارا فاعلا وبین لهم السبیل بالآلة والاحکام وهذا هو معنی الهدایة والفضل
عندهم فمن آمن واطاع یکون مثابا ومن انکر وعصی یکون معاقبا ولیس من الله تعالی فیهم شیئا
غیر هذا وما ذکرنا فهو صحیح لان الله تعالی اختص الانبیاء صلوات الله علیهم اجمعین من کافة الخلق
وخصهم باربعة اشیاء بالعصمة وهو ان اجسادهم عجینة بطینة طیبة وارواحهم
خلقت من ارواح القدس واکرمهم بالتایید والعصمة واطعمهم من الحلال من غیر شبهة
فضلا علی الوحی والرسالة فلما جاز زیادة اللطف والتایید والعصمة والنبوة والرسالة فی حق الانبیاء علیهم
الصلوة والسلام من غیر سبب علة جاز بغیرهم من بعدهم بقدره واما قولهم انه لو منع عن الآخر یکون بخسا
قلنا لیس کذلک لانه لا یجب للعباد علی الله شیء لو قلنا اعطی احدا خیرا واما لا فانه یکون متفضلا
من غیر الوجوب ویکون لاحد ان یفضل عبیده بما اراد ثم لو لم یعط لاحد شیئا او منع لاحد
ما اعطاه فانه لا یکون ذلک منع الوجوب حتی یکون بخسا بل یکون عدلا منه لانه لم یجب علیه
شیء واجمعنا علی ان الهدایة من الله جایز واما العنایة قال بعضهم انه لا یجوز قال بعضهم
یجوز لان العنایة لا یخلو عن المیل والصحیح انا نقول بان للعباد من الله تعالی معونة ولا نقول
عنایة لان هذا اللفظ لم یرد سماعا ولم یتفق اهل العلم علی هذا ولیس من موجبات الضرورة فلا نقول
اما صفة العدل وبیانه فی ستة اشیاء عند اهل السنة والجماعة احدها ان یعلم ان الله تعالی
لا یظلم احدا من عباده مثقال ذرة والثانی ان الله تعالی لا یبخس من حسنات احد مثقال ذرة والثالث
ان الله تعالی لا یعذب احدا من غیر ذنب والرابع ان الله تعالی لا یولم احدا من عباده من غیر عوض
صحیح ولا عوض جزیل والخامس ان الله تعالی لا یجبر احدا علی شیء من المعاصی والسادس
لا یکلف الله احدا فوق طاقته فان قیل هل یجوز من الله تعالی ان یخلق خلقا فی النار ویعذبه
من غیر معصیة الجواب قلنا بان الله تعالی العلی اجل من ان یعذب شخصا من غیر جرم ولا ذنب
ولو خلق خلقا فی النار فالنار لا یکون عقابا له ولو عذبه من غیر جرم ولا ذنب لا یکون

عدلا منه والله تعالى لا يفعل الا بالفضل او بالعدل والدليل عليه قوله تعالى كل نفس بما كسبت رهينة
وقوله جزاء بما كانوا يعملون وقالت المعتزلة العدل من الله تعالى ان لا يخلق الكفر والشر والضر
ولا يقضي به ومصالح العباد في احتياجهم واجب على الله تعالى ولو منع لا يكون عدلا منه
سنذكره قالوا هذا هو صفة العدل حتى انه لو خلق الشر والكفر ثم عذبهم على ذلك يكون
ظلما وجورا وهذا الاعتقاد منهم كفر لان العبد اذا اراد لنفسه الكفر والله يريد منه الايمان حينئذ
فيكون ما اراد العبد ولا يكون ما اراد الله تعالى فارادة العبد يكون فوق ارادة الله تعالى
وهذا محال واجمعنا على ان الكفر يعلم الله تعالى وهو يعلم ويقدر لان يمنعه جبرا ولم
يمنعه لا يكون عدلا عند المعتزلة لان الاصلح والاصوب في حق العباد واجب على الله تعالى
ولا صلاح ولا صواب في الكفر كذلك الاصوب في حق الله تعالى اولى ان يكون واجبا في زعمهم والعبد
اذا ترك ما هو الاصلح والاصوب في حق العباد وهو يعلم ويقدر ان يمنع جبرا ولا يمنع يكون مسيئا
في حق نفسه ولا يكون عدلا من هذا العبد والعيب يرجع اليه فكذلك في حق الله تعالى اذا علم ان العبد
يكفر ويشرك به وقد ترك ما هو الاصلح عند الله تعالى في حق الله تعالى والله يعلم ويقدر ان يمنعه جبرا ولا يمنع
فان العيب يرجع الى الله تعالى ولا يكون عدلا منه وهذا لا يجوز ثم اجمعنا ان الله تعالى لم يمنع العباد
عن الكفر والقبائح جبرا بدون النهي مع قدرته عليه وعلمه به وصفة القبح يرجع الى العبد
وكذلك لو اراد واخلق الكفر والشرك والقبح فالعيب يرجع الى العبد كما في العلم فان قيل كيف يجوز من الحكيم ان يريد به الكفر
والشرك في حق نفسه ويريد الشر والقبح لنفسه قلنا لما انه يجوز من الحكمة ان يخلق نفسا ويعلم انه يكفر ويشرك
ويسيء ومع ذلك يريد تخليقه مع علمه به فكذلك ههنا اذا الشرك يجوز ان يكون بارادة الله تعالى جل جلاله
والعيب يرجع الى العبد كما في العلم

القول الثامن في التكوين والمكون

قال ابو الحسن الاشعري والكرامية ان التكوين والمكون واحد وقال اهل السنة والجماعة التكوين غير المكون والمكون اثر
التكوين والتكوين يكون غير المكون وصورة المسئلة هو ان المكون اذا كون شيئا والفعل يزول
عن الفاعل فيحل في المكون والمفعول عندهم وعند اهل السنة والجماعة الفعل لا يزول عن الفاعل

في المفعول والتكوين لا يباين عن المكون وهذه المسئلة نوع مسئلة اخرى وهي ان صفات الله تعالى حادث ومحدث عندهم وعند اهل السنة والجماعة لا يكون جائز ان يكون حادثا او محدثا وقد ذكرنا
فما جوزه واحد حدث الفعل والصفة في الباري جل جلاله قالوا ان الفعل والصنع والتخليق والتكوين
يبدء منه ثم يزول عنه عند تفعله وتكوينه ويحل في المكون والمفعول وهذا كفر لان هذا لا يخلو
اما ان يكون الفعل محدثا او غير محدث ـــــ فان قال محدث فقد اعتقد بان الله تعالى محل
الحوادث ويجوز عليه التغير والتكوين والتحويل وهذا كفر وان قال ان الفعل غير محدث بل هو صفة القديم
فقد اعتقد حلول صفة القديم في المحدث فيؤدي الى قدم العالم وبقائه لان العالم هو يصير محلا
للقديم عندهم ثم محل القديم يوجب ان يكون قديما وهذا كفر وقال بعض المتصوفة ان علة كل شيء
صنعه ولا يصح هذا لان الصنع لو كان علة فانه يحل في المعلول فمذهب المسئلة الاولى سواء فان
قيل ان الله تعالى هل هو قادر على ان تغير صفته قلنا ان الله تعالى قادر على الكمال ولكن لا يجوز التغير في صفات الله تعالى
لوجود هذا محال والله تعالى منزه عن المحال والسوال فيه كفر لانه جوز التغير في صفة الله تعالى جل جلاله

القول التاسع في عدد الصفات

قال اهل السنة والجماعة صفات الله تعالى لا يكثر ولا تعدد بانه
وهو ان جل جلاله فاعل بفعل واحد يفعل جميع المفعولات بفعل واحد وهو حي بحيوة واحدة ويسمع بسمع واحد
ويسمع جميع المسموعات بسمع واحد وسائر الصفات ايضا كذلك والمعنى فيه وهو ان صفاته تدخل
والعدد والتكثر من صفات المحدثات ولو قلنا ان صفاته تدخل في حد التكثر من ان تؤدي الى زوال صفة
الاولى وحدوث الثاني حتى يكثر وهذا كفر على ما ذكرنا وهذا المعنى يؤثر في سائر الصفات فان قيل
ان صفات الله تعالى كلها صفة واحدة او كل صفة صفة على حدة غير الصفة الاولى قلنا فمن
من يقول ان الله تعالى موصوف بصفة الحيوة والقدرة والعلم وسائر الصفات وكل صفة صفة على حدة
ومن اصحابنا من يقول ان صفات الله تعالى كلها صفة واحدة والاصح ان نقول ان صفات الله
تعالى واحدة في الصفة لا تدخل تحت العدد واما تاثيره واسماؤه معدودة لان من انكر صفة
من صفات الله تعالى يصير كافرا ولو زاد صفة يصير كافرا فهي معدودة من الاسم والتاثير والايمان

وهو مختار علماء الكلام واحد

بالكل واجب وصفاته كلها واحدة في الحقيقة حتى لو قال ان قدرة الله تعالى وحيوته شيئان او عدان
او اثنان يصير كافرا فنقول ان الحيوة صفة الله تعالى والقدرة صفة الله فالقدرة ليست هي الحيوة ولا هي
غيرها فنقول لا هي هي ولا هي غيرها وكذلك العلم مع الارادة والسمع مع البصر كل صفة مع صفة نقول لا هي
ولا هي غيرها كما في صفات الذات لان صفاته ليست بالعدد وذات فنقول ان الله تعالى واحد
بصفاته وهذا هو المذهب عند اهل السنة والجماعة واذا تيقنا ان صفات الله تعالى ليست بعدد
ولا بكثرة فكذلك وجب ان لا يكون متضادا ولا يكون متناقضا انا نقول في السخط والرضا
بان رضاء الله تعالى ليس بضد سخط وسخطه ليس بضد رضائه ولا بضد رضائه فنقول لا هي هي
ولا هي غيرها وهو موصوف بالرضاء والسخط وانما قلنا ان الرضاء ليس بضد للسخط لان الرضا
لا يزيل بسخطه ولا يشتغل عن السخط وسخطه لا يزيل رضاه ولا يشتغل عن الرضاء ولا يزول عنه صفة بحال
من الاحوال والتضاد والتناقض انما يظهر اذا كان احدهما يشغله عن غيره او يزول عنه ضده ولا يجوز
اثبات الشغل في صفات الله تعالى ولا يزول عنه صفة ولا يضاف في صفاته النفي والاثبات فيثبت انه
لا يجوز في صفاته التضاد والتناقض فان قيل ان المكر والمخادعة هل يجوز في صفات الله تعالى قلنا
هذه من المعاني الردية والصفات القبيحة فلا يجوز ان يكون صفات الله تعالى بمعنى الردية والقبائح
ولكن يجوز ان يجازي ويكافي اعداءه بمكرهم ومخادعتهم واستهزائهم بمثل افعالهم وهذا معنى
قوله تعالى الله يستهزئ بهم وقوله تعالى يخادعون الله وهو خادعهم وقوله تعالى ومكروا ومكر الله
والله خير الماكرين فيكون هذا جزاء بما كانوا يعملون

القول الثاني في المتشابهة

قال اهل السنة والجماعة الايمان بالمتشابهة واجب ولا يجوز التفسير ولا يجب التاويل ولا يجوز
ان يقال بان الله تعالى موصوف بهذه الصفة بل نقول بان هذا كلام الله تعالى نحن نؤمن بما انزل الله
تعالى علينا اراد الله تعالى بهذا الما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان لله تعالى يدين كلتاهما
يمينان والله تعالى يقول بل يداه مبسوطتان وقوله تعالى الرحمن على العرش استوى وكذلك من
الاخبار والايات المتشابهة فالايمان واجب بان هذا كلام الله تعالى وكلام رسوله ولا نبحث

وقالت المعتزلة والجهمية ان التاويل به واجب وقالوا المراد من اليد القوة والنعمة وهذا لا يستقيم لان الله تعالى قال بل يداه مبسوطتان ولا جائز ان يقال بان لله تعالى قوتين ولان الله تعالى قال لما خلقت بيدي استكبرت فلو كان اليد قوة لكان ابليس يقول انا مخلوق بقوتك ايضا فثبت ان المراد من اليد ليس بقوة ولان التاويل لو كان واجبا لكان يجب اولا على النبي عليه الصلوة والسلام لانه بعث مبينا واذ لم يبين ولم يتاول دل ان التاويل غير واجب ولان التاويل اقوى واوضح من التفسير لان التاويل ما يؤول اليه المراد ولو كان التاويل واجبا شرعا لكان ينقل الينا كما نقل القرآن والتفسير والقراءة فلما لم يصح من الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم اجمعين انهم لم يتاولوا دل ان التاويل غير واجب وقال ابو الحسن الاشعري والمتقدمين من مشايخ بخارا ان المتشابهة صفات الله تعالى من غير تفصيل ولا تشريح ولا كيفية وقالوا بان الله تعالى موصوف بصفة اليد وموصوف بصفة الوجه وموصوف بصفة النزول والقدم وغير ذلك ما ورد من الاخبار والآيات فان الله تعالى موصوف بتلك الصفة بلا كيف وهذا ايضا لا يستقيم لان الله تعالى قال واخر متشابهات والمتشابهة اراد به اشتباه المعنى معناه اي اشتبهت عليهم ولو قلنا بان هذا صفات الله تعالى خرج من حد الاشتباه فيكون مفسرا وروي عن محمد بن الحسن رحمه الله عليه انه سئل عن هذه الآيات والاخبار فقال امنوا بها كما جاءت على ما اراد الله تعالى وعن سفيان الثوري عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال علم القرآن على اربعة اوجه علم لا يقع الجهل فيه وهو علم الحلال والحرام وعلم يعلم العرب وهو علم الاسماء وعلم التفسير وهو القصص والنزول والشان وعلم لا يعلمه الا الله تعالى وذلك قوله تعالى وما يعلم تاويله الا الله وقال مشايخ سمرقند المتشابهة ما اشتبه علينا معناه فنقر ونؤمن بان هذا كلام الله تعالى وخبر رسوله وقد امنا بكلام الله تعالى وبكلام رسوله عليه الصلوة والسلام على ما اراد الله تعالى واراد رسوله عليه الصلوة والسلام فان قيل هل يجوز في الحكمة من الله ان يرسل رسولا وينزل عليه الكتاب واحكاما يستتر عليه بعض ما انزل اليه قلنا ان مقتضى الحكمة يوجب هكذا كيلا يقف احد على علم الله تعالى على سبيل التمام والدليل عليه ما روي في الخبر

ان الله تعالى امر للقلم ان يكتب في اللوح فلان سعيد ان شئت وفلان شقي ان شئت وفلان كذا ان شئت انما اراد بذلك ان لا يعلم اللوح والقلم والملائكة الذين ينظرون في اللوح جميع سر الله تعالى فيكون ذلك سر الله تعالى فلما جاز هذا في اللوح فانه يجوز في سائر الكتب بعد ان لا يستر على احد منه بما يحتاج الخلق اليه فاما لا يكون اليه حاجة فانه يجوز ان يكون سر الله تعالى واما التاويل عند المعتزلة واجب وعند اهل السنة والجماعة غير واجب ولكن يجوز ان يتاول المتشابهة لان ا اخذ والظاهر الايات وقالوا بان لله تعالى صورة ويدا واصبعا كسائر المخلوقات واعتقدوا ذلك وذلك كفر فيجوز التاويل عند تشبيههم لنفي الخطاء وزوال الشبهة ولكن لا نقول بان المراد فيه ما ذكرنا من التاويل فنقول انه يجوز ان يكون كذلك ولكن لا يعلم تاويله في الحقيقة الا الله والله اعلم

الباب الخامس في الاسماء الحسنى وفيه ستة اقوال القول الاول في الاسماء

قال المهتدي ابو شكور السالمي رحمة الله عليه اجمعنا جميعا على ان الله تعالى مدعو باسمائه بدليل قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وقوله تعالى وقل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى واجمعنا انه مذكور بذكر اسمه بدليل قوله تعالى فاذكروني اذكركم وقوله تعالى ولذكر الله اكبر واختلفوا في انه هل هو مسمى باسمائه قالت المعتزلة انه لا يجوز ان يكون مسمى باسمائه لان الاسم للاشارة والاشارة للتميز بين اجناسه والله تعالى منزه عن الجنس فلا يحتاج الى الاسم والاشارة فالاسم لا يكون اسما له واذا لم يكن له اسم فلا يكون مسمى بالاسم وقال اهل السنة والجماعة ان الله تعالى مسمى باسمائه والاسماء اسما الله تعالى بدليل ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ان لله تعالى تسعة وتسعين اسما مائة غير واحد من احصاها او قراءها دخل الجنة دل ان الاسماء اسماء الله تعالى ثم الاسم تارة يكون للاشارة وهو للمحدثات وتارة يكون للافادة دون الاشارة لان اسماء الله تعالى كلها على واحد ولان معاني واحد لان معاني التي تذكر في الاسماء كلها تذكر بذكر اسم واحد منها اذا قلت الله فان معنى الرحمن والرحيم والحكيم والعليم والحليم ومعاني سائر الاسماء يكون موجودا في قولك الله اسم الله تعالى وكذلك سائر الاسماء هكذا والله تعالى مسمى بالاسم لا بالتسمية وهو كما سمى نفسه ليس كاسماء

سيدة والدليل على انه مسمى بالاسم لان الله تعالى امرنا بالايمان بوحدانية ذاته فالايمان بالذات واجب
ونحن نذكر في الايمان اسمه فلو لم يكن الذات مسمى بالاسم لكان لا يصح ايمان احد في العالم فتقديم الكلام
وهو ان الله تعالى عرفنا نفسه بصفاته واسمائه واراد به معرفة ذاته فلو لم يكن الله تعالى موصوفا بصفاته
او لم يكن مسمى باسمائه لكان لا يصح تعريف ذاته من بيان الاسم والصفة فاذا عرفها بتعريفه اياها
بذكر الاسم والصفة دل انه مسمى بالاسم وموصوف بالصفة

القول الثاني في الاسم هو المسمى او غيره

قالت الاشعرية والحشوية بان الاسماء على ثلث مراتب اسماء الذات واسماء الصفات واسماء الافعال
فاما اسماء الذات كالحي الشيء والقديم والنفس الذات وما يليق به واسماء الصفات كالقادر
والحكيم والمريد والسميع والبصير والمتكلم واسماء الافعال كالخالق والرازق والقادر ونحو ذلك
واختلفوا في اسم الله تعالى قال بعضهم بان الله تعالى اسم الذات وهو اسم موضوع وقال بعضهم ان الله تعالى
اسم الصفات وهو اسم مشتق ثم من مذهبهم ان اسماء الذات قديمة والاسم الذات واحد واسماء
الصفات قديمة لا هو ولا غيره واسماء الافعال محدثة والاسم غير المسمى وقالت المعتزلة ان
اسماء الله تعالى كلها غيره وكلها مخلوقة وقال اهل السنة والجماعة ان اسماء الله تعالى
كلها اسماء قديمة لا هو ولا غيره ولا يجوز التفضيل والتعريف في اسماء كلها الا في الصفة ولا يجوز
ان يكون اسمه محدثا او صفاته محدثة بل هو جل ذكره قديم بصفاته واسمائه ثم نقول ان اسماء الله تعالى
كلها حسنى وليس فيها غير حسنى وانما قلنا انه قديم باسمائه لانه هو الذي سمى نفسه في كلامه ولا يجوز
الحدث فيه ولا في كلامه وانما قلنا ان اسماءه لا هو ولا غيره لان الاسم لو كان هو غير المسمى
ليقتضي القول باثبات المسميات عشرة وعشرين واكثر لان الاسماء معدودة حكما وان لم يكن من
اصل العدد ولا من جنس العدد ولكن هو معدود في الحكم عندنا فلو كان المسمى هو الاسم والاسم
هو المسمى فيكون مسمى معدودا كالاسم فيكون في هذه اثبات الآلهة لان هذه الاسماء اسماء الله
تعالى وهذا يكون محال والثاني وهو ان الاسم لو كان هو المسمى فان الله تعالى يكون في افواهنا فيقتضي
ان يكون الذات هو المسمى في افواهنا وهذا محال ولو قلنا ان الاسم غير المسمى لكان لا يصح ايمانه

مؤمن في العالم ولا يصح رسالة رسول قط لانا امنا بالله تعالى والله اسم خالقنا فلو كان الاسم
غير المسمى لكان الله تعالى غير الخالق فايماننا لا يكون بخالقنا وهذا محال وكذلك محمد اسم الرسول ونحن
امنا بمحمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولو كان الاسم غير المسمى فمحمد يكون غير الرسول فلا يصح الايمان به
وهذا لا يستقيم فثبت ان الاسم ليس هو المسمى ولا هو غيره فنقول لا هو ولا غيره كالصفة **القول الثاني في عدد**

الاسماء اجمعت الفقهاء من اهل السنة والجماعة ان اسماء الله تعالى غير معدودة ولا معدودة ولا متناهية
ولكن اذكارنا والفاظنا وعبارتنا عن الاسم معدودة ومحدودة فالاسم معدود بالذكر والايمان
وواحد في الحقيقة والعبارة وهذا كما نقول في القران بان القران كلام الله تعالى غير المخلوق ولا مختلف
ولا حادث ولا محدث وليس له حد ونهاية وليس له قطع وفصل وليس له ابتداء وانتهاء ولكن قراءتنا
وتلاوتنا يكون محدودا معدودا مع القطع والفصل والبداية والنهاية فكذا الاسماء كلها في المعنى
اسم واحد غير مخالف ولا مختلف لا محدود ولا معدود ولكن في الحكم والعبارة كل اسم
اسم على حدة حتى انه لو اقر بالله تعالى وانكر بالرحمن والرحيم فانه يكون كافرا وكل
يكون على حدة معدودة في الذكر والايمان فيجب الايمان بجميع الاسماء وانما قلنا ان
الاسماء في العبارة والحقيقة واحد بدليل انه لو امن بالمسمى ذكر اسما واحدا فانه يصح ايمانه
بالله تعالى بالرحمن والرحيم فيكون كانه ذكر جميع الاسماء لان معنى جميع الاسماء مجموع في اسم
واحد وكذلك لو قال ان الله تعالى في العيان غير الرحمن او الرحمن غير الرحيم يصير كافرا فصح ما قلنا
والثاني وهو ان اسم الله تعالى ليس هو غير الرحمن او الرحمن ليس هو غير الرحيم وغير الله
فنقول لا هو ولا غيره وكذلك السميع ليس هو غير البصير والبصير ليس هو غير السميع فنقول لا هو ولا غيره كما
نقول في الاسم والمسمى انه لا هو ولا غيره وكذلك الصفة مع الصفة على ما ذكرنا فاما اسماء كتب الله
تعالى المصحف والتورية والانجيل والزبور والقران فهذه الكتب كلها كلام الله تعالى وكلام الله تعالى
واحد ثم لا تدل على سبيل التكرار لا يوجب التكرار في القول في حق الله تعالى والاختلاف في الاسم لا يوجب
الاختلاف في المسمى القران كلام الله تعالى والتورية والانجيل والزبور والصحف كلام الله تعالى والقران ليس هو

غير التورية في حق الكلام ولا هو التورية فنقول لا هو ولا غيره وكذلك الانجيل ليس هو غير التورية
ولا هو التورية فيكون لا هو ولا غيره وسائر الصحف والكتب كذلك فكل كلام الله تعالى واحد وكلامه
ليس بمحدود وكذلك الاسماء ليس بمعدود وحتى انه لا يوجب العدد في الكلام وليس هو احد حتى انه
يوجب الايمان بكل كتاب علىحدة فلو انكر واحدا يصير كافرا كالاسم والصفة **القول الثاني
في الاسم لغير السماع** اجمعنا جميعا على ان من سمى الله تعالى باسم لم يسم به نفسه ولم يوافق معنى
الربوبية ولم يرد به الخبر فانه يكفر ولو سمى الله باسم لم يسم به نفسه ولم يرد به الخبر ولكن يوافق معنى
الربوبية قال بعضهم بانه يجوز وقال بعضهم انه لا يجوز ولا صح ان نقول انه اذا سمى الله تعالى بالمعنى
وذلك المعنى كان مشوبا بمعنى العبودية لا يجوز وان كان ذلك المعنى من خصائص معنى الربوبية والالوهية
فانه يجوز بيانه ان الاسم بالمعنى الذي يشوب به معنى العبودية كالصاحب والسيد والحاكم والعالم
والرحيم ومثل ذلك من هذه الاسماء اسما مشتركا على معنى انه يجوز ان يسمى العبد بهذه الاسامي
ولكن ليس في الاسماء اشتراك على الحقيقة ولو لم يكن السماع لما جاز لنا ان يسمى الله تعالى بهذه الاسماء
واما الاسماء الخالصة لله تعالى مثل الله والرحمن والخالق والقديم فهذه من خصائص اسماء الربوبية
وما يكون مثله جاز لنا ان يسمى الله تعالى بهذه الاسماء ومثله وان لم يكن السماع الا ان هذا
لا يتصور لان كل اسم معنوي من خصائص معنى الربوبية فان الله تعالى سمى بذلك لنفسه حيث
قال ولله الاسماء الحسنى ولكن الخلاف قد وقع في اللفظ فان ذلك اللفظ في الاسماء لم يكن مسموعا
فنقول انه يجوز لان الخلاف في اللفظ لا يوجب الخلاف في المعنى اذا لم يتوهم غلطا وخطأ وهذا كما
نقول فيمن آمن بالله بالفارسية او بالتركية او بالهندية او بلغة اخرى فانه يجوز ويصح ايمانه وقد ذكر الله تعالى بلفظ
لم يسمع نصا ومع ذلك يجوز لانه لم يتوهم خطأ ولم يتغير معنى فكذلك فيما نحن فيه اذا سمى الله تعالى بالمعنى
الصحيح فانه يجوز **القول الخامس في اسماء الرسل والملائكة** اجمعنا جميعا ان اسماء الملائكة تثبت
لمعنيين احدهما معنى الافادة والثاني معنى الاشارة وانما قلنا انها للافادة لان اسماء الملائكة تثبت بامر الله
تعالى بخبره اياهم ويكون وحيا بالايمان بعينه واجب لا يجوز فيه التغير وانما قلنا انها للاشارة لتخصيصه

وتعيينه من اجناس وانا اسماء الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين فكل ما ثبت عندنا بالنص فالايمان بعينه واجب لا يجوز فيه التغير وكل ما لم يثبت عندنا بالنص فانه يجب الايمان بالمسمى لا الاسم فهل يجوز تغيير ام لا قال بعضهم انه يجوز وقال بعضهم انه لا يجوز والاصح ان نقول انه لا يجوز تغير اسمائهم بعد وفاتهم وقبل وفاتهم لو تغير اسمه ويصير معروفا بالاسم المغير المحدث ثم لم يرد به العيب والحقارة فانه يجوز ان يسمى به ولو اراد بالتغير التحقير فانه لا يجوز ويصير كافرا

القول السادس في اسماء الاشياء لغة ومعنى

اجمعنا على ان الاسماء الموضوعة باللغة معتبرة مقبولة والاحكام مبينة على الاسامي كما انها مبنية على الحقائق وموضوع المسئلة اصول الفقه فاما اثبات الاسم بالمعنى بخلاف اللغة ما ذا حكمه فانه ينظر ان كان الاسم يثبت بالنص وبالخبر او بالاجماع فانه يعتبر هذا الاسم ويصير الاسم اسماله ولا يعتبر اللغة ولو ثبت بغير النص والاجماع فانه لا يعتبر وبيانه ان الصلوة في اللغة عبارة عن الدعاء وفي الشريعة عبارة عن الافعال المخصوصة واركان الموصوفة ثم لو انكر فريضة الصلوة ويقول اردت به الدعاء فانه لا يعتبر قوله ويصير كافرا وكذلك لو حلف ان لا يصلي ويقول اردت به الدعاء فانه لا يعتبر قوله حتى انه لو صلى ركعة كاملة فانه يحنث في يمينه وكذلك الزكوة في اللغة عبارة عن النماء والزيادة وفي الشريعة عبارة عن اخراج مال مقدار من نصاب كامل معلوم بعد حولان الحول ثم لو انكر فرضية الزكوة ويقول اردت به النماء فانه لا يصدق ويصير كافرا لا المعنى فيه وهو ان الاسماء للاشياء علامة ودليل نصب الدليل بالشريعة اولى من نصبه باللغة فاذا ورد الشرع بخلاف اللغة فاعتبار الشرع اولى من اعتبار اللغة

الباب السادس في اثبات الوحي على الرسل وفيه عشرون قولا

القول الاول في ان الوحي وارسال الرسل من الله تعالى واجب في الحكمة

قال المهتدي ابو شكور السالمي رحمة الله عليه اعلم ان الوحي من الله تعالى وارسال الرسل واجب في الحكمة ثابت في الشريعة وتركه قبيح ثم الرسالة ثابتة قائمة صحيحة عند كافة المسلمين ووافق على ذلك اليهود والنصارى وكذلك المجوس تابعوا متنبيا وهو زردشت ثم مع انكارهم الاسلام اتفقوا على ان الوحي جائز ثابت لمتابعتهم المتنبين وسنذكره وبعض الناس انكروا ذلك وهم الدهرية والثنوية

وقالوا بان الوحي غير جائز والناس مستغنون عن الوحي والرسالة لان الناس يعرفون الله تعالى بالعقل ثم لما كان العقل آلة لحصول المعرفة بالمنعم فشكر المنعم وهي العبادة ايضا يعرف بالعقل لان المعرفة اصل والعبادة فرع والاصل الذي هو اقوى لما كان يحصل بالعقل فكذلك الفرع يحصل بطريق العقل وهو الاولى ودليل الادراك عندهم الوهم والتفكر فكل ما يتوهم بوهمه ويخطر بباله ويتفكر من اختيار المستحسن وامتناع المستقبح يجب اتباع ذلك عندهم وهذا كفر ومنهم الالهامية قالوا ان الله تعالى الهمنا معرفة ذاته بالاثبات والوحدانية فكذلك الهمنا شكر نعمه قلنا التعكد الالهام لايخ اما ان يكون من الله تعالى بلا واسطة او يكون بواسطة ملك او يكون من تلقاء نفسه وان قال بان الالهام من الله تعالى بلا واسطة قلنا باذا اثبت الوحي والخطاب للنفس لان الالهام هو الوحي الخفي ومعنى الالهام والوحي واحد وهي الدلالة على الشيء بالقول او بالفعل وان قال بان الالهام بواسطة ملك فقد اثبت لكن تخصص رسولا على حدة لان الملك رسول الله تعالى ومبلغ الوحي وكلامه بنفي الوحي فلا يستقيم ولو قال بان الالهام من تلقاء نفسه فقد ادعى الربوبية فاثبت الامر والنهي لنفسه فيكون كافرا ومنهم الافاتية والتناسخية والبراهمية والاباحية قالوا بان العبادة شكر المنعم وهو بالتفكر والحرمة والتعظيم ليس له اركان واحكام فلا يحتاج الى مبين ومعلم فنتداركه بلطافة الارواح وصفوته وقالوا بان كل شيء من الآفاق فيه خطاب من طريق الاشارة لان النار محرق طبعا ومن طريق الاشارة كانه خاطب الناس ان لا تقربوا الي لئلا تحترقوا في كل شيء من المحظور والمباح معنى توجب تفهيم ذلك من طريق العقل وهذا خطاء الاعتقاد به كفر وقالت الفلاسفة والطبائعية والمنجمة بانه لا يجب على العباد شيء غير معرفة الصانع وكذلك ما يعرف بالعقل فلا يحتاج الى الوحي والرسالة وهذا منهم كفر اما قولنا بان اثبات الوحي والرسالة حق لانه لا يجوز من الله تعالى من طريق الحكمة ان يعطل عبيده من الاوامر والنواهي مع احتياجهم الى ذلك لانه يوجد من العبد الضرب والشتم والقتل والظلم عادة وطبعا وذلك في الحكمة غير جائز فيحتاج الى الانزجار والمكافات في الدنيا حكمة ويوجب المجازات والعقوبة في الآخرة على ... ولو لم يكن الامر والنهي

فلا يكون لله تعالى عليهم حجة فلا يجب المكافات في الدنيا والعقوبة في الآخرة ثم لما وجب الامر والنهي من طريق الحكمة فانه لا يكون بدون الخطاب لا يكون بدون السفير والسفراء هم الرسل والانبياء عليهم السلام ثم الدليل على اثبات الوحي من ثمانية اوجه منها بيان حد الظلم والعدوان ومنها المنع والانزجار عن العدوان ومنها ايجاب المكافات والزجر في العاجل حكمة ومنها حد المكافات والزجر والتعذير ومنها بيان النعم في الدنيا والمباحات وبيان ايجاب الشكر النعمة للمنعم ومنها بيان حد الشكر والعبودية ومنها بيان الحقوق والمصالح ومنها بيان حد اظهار الحسن والقبح انما قلنا ان بيان حد الظلم والعدوان دليل على اثبات الوحي والرسالة لان اول درجة الظلم الشتم وهو اقله وذلك على نوعين منها ما يقع في نفسه ومنها ما يقع في اهله واقاربه ولا يجوز الاغماض في كلا الوجهين لانه يوجب العار والشنار فيحتاج الى الزجر والمكافات حكمة وعقلا فوجب ان يكون الزجر والمكافات ابلغ عيبا من جرمه لانه لو كان ادون او مثل ذلك قديما لا ينزجر عن خساسة طبعه وقلة عقله ثم لو شتم لاحد في نفسه يوجب التعذير والصفع لو شتم لاهله يوجب الحد والسوط لغيره ومقدار كل واحد منهما لا يدرك قياسا وعقلا ومن الظلم والعدوان الضرب وهو على وجهين خطاء وعمدا وكل جنه على وجهين منها ما يوجب الايلام ومنها ما يؤثر في الهلاك والتلف فيوجب الزجر والمكافات بقدر العمل في كل موضع فان كان خطاء وهلك يجب الدية والكفارة ولو كان عمدا يوجب القصاص وحد الظلم وضع الشيء في غير موضعه وحد العدوان تعدية الفعل منه الى غيره من غير حق ثم تارة يتعدى في حقوق العباد وتارة يتعدى في حقوق الله تعالى فالعدوان في حق العباد الضرب والشتم والقتل واخذ المال من غير الحق والسرقة وقطع الطريق والغصب وغيره والعدوان في حق الله تعالى اتيان محارمه كالزناء واللواطة وشرب الخمر والشرك والكذب ونحوه ففي كل موضع يحتاج الى الزجر والمكافات بقدره ويوجب بيان حد المكافات وتعذيره وهذا كما نقول في باب السرقة ان ذلك عدوان في حق الناس ويؤثر ذلك في فساد العالم لان القوى يأخذ مال الضعيف قوة ويدا والضعيف يأخذ مال القوي خفية وسرا

فیحتاج الی راجر مانع فی کلا الموضعین والقوی ابلغ من الضعیف لان فساده اکثر یحتاج الی معرفۃ حد المال المسروق وقدرہ ویحتاج الی معرفۃ حد الزجر والمکافات فنقول ان من اخذ جہرا فانہ یقطع یدہ ورجلہ من خلاف ومن سرق سرا فانہ یقطع یدہ ویحتاج الی معرفۃ موضع القطع لان الید اسم لعضو مخصوص من اصول اصابع الی المنکب فنقول انہ یقطع یدہ من مفصل الکف لان الفعل حصل منہ وقدر المال المسروق عند ابی حنیفۃ رحمۃ اللہ علیہ دینار واحد وعند الشافعی رحمۃ اللہ علیہ ربع دینار ثم المال علی نوعین منہما ما یوجب بسببہ بقاء العالم ومنہما ما لا یوجب بسببہ بقاء العالم فاذا اخذ لا خطیرا بحیث یجب منہ بقاء العالم فانہ یوجب الزجر القطع ولو اخذ ما لا حقیرا بحیث لا یوجب منہ بقاء العالم او یکون تبعا لغیرہ ولا یکون باصلہ ما فانہ لا یوجب القطع فیہ ولیقضی بالضمان مثل الطعام والحطب والحشیش والفواکہ ونحو ذلک والعدوان فی حق اللہ تعالی کشرب الخمر والحنث فی الیمین باللہ تعالی والظہار واللعان والزناء فہذا یوجب الزجر وہو الحد والکفارۃ ومقادیر ہذہ الاشیاء لا یعرف قیاسا وعقلا ثم الزنا اکثر قبحا وفاحشۃ من ہذہ المعاشر شرعا وعقلا وہو نفی للانساب وقطع القرابۃ وعدم الارحام لان الزنا لو لم یکن محظورا فالنکاح لم یکن مشروعا فانہ لا یعرف واحد ولدہ ولا یوجب ثبوت النسب من احد ولا یکون الولایۃ علی الاولاد وربما یاتی الرجل اختہ ابنتہ اذا لم یعرف نسبہا منہ او من غیرہ وکذلک یوجب تعطیل الارث فان الرجل اذا مات فانہ لا یکون لمالہ مستحق لعدم النسب والقرابۃ فیودی الی فساد العالم فیحتاج الی الزجر والمنع ہہنا اکثر وابلغ حتی اذا زنی وہو غیر محصن فانہ یوجب الحد مائۃ جلدۃ ولو کان محصنا یجب الرجم وہذہ المقادیر مما لا یعرف قیاسا وعقلا وکذلک نعم اللہ تعالی ووجوب شکرہ وحدودہ وارکانہ وکیفیتہ وکمیتہ لا یعرف قیاسا لان النعم متنوع نعمۃ مالیۃ ونعمۃ بدنیۃ فیوجب الشکر متفاوتا لتفاوت النعم ثم اصل وجوب الشکر والزجر مما یدرک بالعقل قبحہ لوقوع الحاجۃ الیہ او الحسن الحاصل فیہ فاما کیفیتہ وکمیتہ وحدودہ لا یقع العلم بہ بالعقل والقیاس وکل احد لا یہتدی الی صواب ذلک لان الخلق متفاوتۃ فی العقل بدلیل تفاوت الاعمال من الاداء فکل شخص لو کان الامر مفوضا الی رایہم وکل احد یعمل ابتداء و بما شاء

وليس شاء ما يقتضي من عقله وليس لاحد ان يمنعه عن ذلك فلا يجوز لاحد ان يتعدى الى غيره لان عقله يكفيه اذا كان مفوضًا برأي عقله وذلك اولى من التقليد الى غيره فيقع التفاوة والاختلاف في العالم كتفاوة الرأي والاجتهاد فيكون لكل قوم طريقًا وسنةً ما لا يكون لغيرهم ثم شمل الاديان المختلفة فانه يقع الفساد والخلاف في الاعمال بسبب الخلاف في الاديان فيورث فساد العالم فلو لم يكن مبينًا معلمًا لبيان هذه الاحكام والمعاني فيكون فيه تعطيل الخلق وتضعيفه وهذا من الحكيم والحكمة غير جائز ونحن لا نهتدي في الاحكام والاحوال والمصالح لانفسنا واهالينا فكيف الهداية في شكر نعم الله تعالى واحكامه وهذا كما نقول في الصوم والصلوة والزكوة والحج فان لكل عبادة اركانًا وشرائط وسببا وسنة وادابا كالقيام والركوع والسجود والتشهد وفيها مفسدات ومحظورات جل جلاله وكذلك في سائر العبادات فهذه المقادير لا يعرف قياسًا وعقلاً ثم مصالح العباد وما يحتاج اليه الناس من النكاح والطلاق والبيع والشراء والاجارات والمزارعات والابضاع والاستيداع والاعارة والاستعارة والحوالة والكفالة والوكالة والخصومات والدعاوي والشهود والصلح والنكاح والاكراه وكل ذلك مما يوجب الخلو والخيانة في ما بين الناس عادة ويقع المنازعة والدعاوى فيوجب تبيينه الاحكام في كل موضع مثل ما يوجب بالشريعة بخلاف ما يكون في موضع آخر بخلاف الواقعة والحادثة فكل ذلك لا يعرف قياسًا باستدلال العقل لدقة معانيها وكثرت الامارات على ايجاب الاحكام المختلفة والجمع بين الحكمين غير جائز في مسئلة واحدة ثم في الحيض تضيع الماء لعدم الاستيلاد والتفرق ثم الغرض الصحيح في الوطي ثبوت النسب وحصول الولد والنسل لبقاء العالم الى حين فاذا لم يحصل المقصود في حالة الحيض والنفاس فلا بد من الامتناع ولا بد من معرفة احكامها وعددها ايامها ليقع الفرق بين الحيض والاستحاضة وكذلك الوصية والفرائض واختلاف حسابها لاختلاف اهاليها فيوجب لهذه المعاني الضرورية حكمة وعقلا ان يكون مبينًا معلمًا للاحكام واسبابها وشرائط وجودها واركانها معلمًا امينًا تقديرها واسمائها امرًا بالاحسان والتعبد وزاجرًا ناهيًا عن القبائح والتردد ثم هذا الامر بين لهذه المعاني والمعاملة في الاحكام لا يجوز ان ابدل ويغفل

ذلك من تلقاء نفسه لانه يكون اولى من الآخر بالقول والفعل اذ كل عاقل يكون اعلم بحاله من غيره فوجب ان يعلم ذلك بتعليم الله تعالى اياه من طريق الضرورة ثبت ان الوحي صحيح ثابت واجب من الله تعالى اما ما قالت الملاحدة والمنجمة بان التعبد والشكر يعرف بالعقل ظهر فقد خطاؤهم بيقين لانه لم يوجد في الدنيا احد نصب شريعة دينية حكما في الدين او في المعاملات من تلقاء نفسه وعقله مثل ما بين الانبياء عليهم السلام من غير فساد واعتراض ومن بين شيئا من تلقاء نفسه انما بين ذلك وحيا من الله تعالى او بتاثير الوحي او بتعليم الوحي اليه او بدلالة الله على آياته وبيانه ولو كان من بيان من العقل ما يوجب القبول والتلقين لانتشر كما انتشر سائر مقالاتهم من الخطاء والكفر ولو انتشر شيء من هذا يكون متعرضا لا يوجب القبول بدليل ما بينا

القول الثاني في عصمة الانبياء عليهم الصلوة والسلام

اعلم ان الناس تكلموا فيه وقالت الاشعرية ان الانبياء والرسل عليهم الصلوة والسلام قبل الوحي ما كانوا رسلا وانبياء وليسوا بمعصومين من المعاصي غير الكفر ولكن بعد الوفات لا يكونون انبياء وهذا خطاء عظيم وقالت المتشبهة من الكرامية بان النبي قبل الوحي لا يكون نبيا ولكن يكون معصوما لانه يكون وليا ثم كل ذنب يوجب الحد والتعزير ويوجب العار والانتشار فانه يكون معصوما فيه وكل ذنب منه يوجب سقوط العدالة فانه لا يكون معصوما ومنهم من قال لا يكون معصوما قبل الوحي وبعد الوحي يكون معصوما ومنهم من قال لا يكون معصوما قبل الوحي وبعد الوحي وقال بعضهم ان الرسول يكون معصوما بعد الوحي والنبي لا يكون معصوما واما المعتزلة فقال بعضهم النبي قبل الوحي يكون نبيا ويكون معصوما وقال بعضهم لا يكون نبيا ولا يكون معصوما وقال اهل السنة والجماعة ان الانبياء عليهم الصلوة والسلام قبل الوحي كانوا انبياء معصومين واجب العصمة والرسول قبل الوحي كان رسولا ونبيا معصوما وكذلك بعد الوفات والدليل عليه قوله تعالى خبرا عن عيسى عليه الصلوة والسلام تصديقا له حين كان في المهد صبيا قال اني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبيا ومعلوم ان الوحي لا يكون للصبيان والاطفال في الكتاب لا يكون الا لنبي مرسل وهذا نص من غير تاويل ولا تعريض ومن انكر ذلك فانه يصير كافرا وروي عن النبي عليه الصلوة والسلام انه سئل متى كنت نبيا

قال كنت نبيا وآدم بين الماء والطين والمختار أن العصمة للانبياء عليهم الصلاة والسلام قبل الوحي
ولا نبياء من موجبات الضرورة بعد الوحي اذ لو لم يكن معصوما عن الكذب والمعصية
فان تورث الشبهة في الشهادة في دعواه لانه اذا جرى بالكذب او بعز منه الكذب نسبها قبله
يحصل على الكذب عادة وطبعا على ان الرسول الله صلى الله عليه وسلم من سنه بالتنبيه فيصدقه
يكون كذبا ولا يجوز انزال الوحي على الشخص الكاذب مع ظهور الشبهة في دعواه ولان اثبات
النبوة قبل الوحي كذا بالشاهد على نبوة النبي صدقا فانه لا يقبل منه قبل الاول لانه لم يكن معصوما
على ما يوجب سقوط العدالة فانه يصير فاسقا والفاسق ليس من اهل الشهادة لتمكن الشبهة فيه
لانه اذا لم يكن امينا من الله بانه معتد بما يمنعه عن الشر فيما لا يحترز عن الكذب فلهذا
قلنا انه لا يجوز في الحكمة انزال الوحي على شخص كاذب فاسق فيجب ان يكون معصوما قبل الوحي
من طريق الوجوب لا من طريق الجواز لانه لو كان من طريق الجواز يستوي فيه الرسل
والامة فيجوز ان يكون معصوما (ويجوز ان لا يكون معصوما) اذا ما عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام فانما ثبت بطريق
الوجوب لا من طريق الجواز فاذا كان وجوب العصمة قبل الوحي دل انه نبي لان غير النبي
لا يجب ان يكون معصوما فاذا ثبت ان العصمة واجبة في حق الانبياء عليهم الصلاة والسلام
وجب ان يكونوا معصومين عن الذنب فالذنب الكبائر لا يجوز اصلا لان الكبيرة يتحقق منهم الكفر فيجوز
منهم الصغيرة فيجوز منهم الكبيرة لان الصغيرة مع التعمد والنية يكون كبيرة وهذا لا يجوز فيجب ان
يكونوا معصومين من الصغيرة والكبيرة ومعصومين عن النية بالصغيرة والكبيرة فان قيل اليس انه تعالى
اخبر عن ابراهيم عليه الصلاة والسلام حين دعا ربه وقال واجنبني وبني ان نعبد الاصنام وكذلك لما رأى
بازغا قال هذا ربي وكذلك في الشمس والكواكب ويوسف عليه الصلاة والسلام دعا ربه وقال توفني مسلما
واخوة يوسف عليه الصلاة والسلام باعوه بثمن بخس ومثل هؤلاء ارتكبوا الحرام وان كانت العصمة
واجبة في حق الانبياء عليهم الصلاة والسلام قبل الوحي وكانوا انبياء قبل الوحي لما ارتكبوا ذلك
قلنا معنى قوله هذا ربي اي هذا ربي وقال بعضهم انما قال ذلك على وجه الاستفهام على الكفرة

وقال بعضهم ان ابراهيم عليه السلام لما راى القمر بازغا عرف انه له خالقا تعالى هذا ربي
اي خالق هذا ازدد لما روي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال ما نظرت في
شيء الا رايت الله فيه اي عرفت الله في تخليقه فثبت انه اراد به خالقه واما
واجنبني وبني ان نعبد الاصنام وقوله توفني مسلما هذه ادعاء والدعوات
من الانبياء جائزة لان عصمة الانبياء عليهم السلام اقوى والكن لانهم عاينوا
من الاسرار ما عاينوا كان معرفة عظمة الله تعالى وسلطانه وهيبته وجلاله غالبا
عليهم والانبياء صلوات الله وسلامه عليهم ما مونون عن خوف الخاتمة اما
اما خوف العبودية لا يزول عنهم لان خوفهم من الله تعالى وهيبته وجلاله
دعوا بمثل هذه الدعوات الا ترى ان النبي عليه السلام استعاذ من عذاب
القبر ومعلوم ان عذاب القبر لا يكون للانبياء عليهم السلام على ما نذكره
وكذلك ههنا والثاني معنى قوله واجنبني وبني ان نعبد الاصنام اراد به
الذرية والاولاد واضافه الى نفسه لان الذريه يكون منه وقوله توفني مسلما
اي سالما عن الامارة واشباه ذلك واما اخوة يوسف عليه السلام فباعوه
وكانت منهم زلة من غير قصد مع ان بيع الحر كان مباحا في الامم الماضية
بسبب السرقة والدين والاقرار ونحو ذلك وروي عن النبي عليه السلام
انه حكم في ابتداء الاسلام ببيع امراة بالدين عليها ادخره ثم نسخت
لكن اخوة يوسف عليه السلام تاولوا في ذلك بسبب الاقرار والسكوت
والخطاء والتاويل وذلك زلة منهم فلا يلزم وقال بعض الفقهاء ان الانبياء
كانوا معصومين من غير شرط الكسب بيانه انه لو وجد منهم المباشرة والاكتساب
من غير قصد منهم مثل ما يوجد منا فيكون منا المعصية ومنهم الزلة ودوان يكون
... ولا يكون ذلك منهم قصدا او الله تعالى غفر لهم عند اكتسابهم

وعفا عنهم رحمة وتفضلا والمعنى فيه وهو انه لو حصل منهم المعصية لجاز منهم الصغيرة ولو جاز منهم الصغيرة لجاز منهم الكبيرة ولو جاز منهم الكبيرة لجاز منهم الكفر والكفر يودى الى بطلان الدين والشرائع لان الكفر يوجب بطلان العمل فيودى الى تكفير الامة بكفره وهذا محال ولان الانبياء عليهم السلام حجة الله تعالى على خلقه والحجة لا تنتقض ولا تبطل فصح ما قلنا ولان الرسول يدعو الحق لا محالة ويظهر المعجزة على صحة دعواه ثم لو جاز منه الكفر لجاز في كل حين واوان ووقت وزمان ثم الكفار لو طلبوا منه المعجزة وهو يكفر بالله تعالى في تلك الساعة لكان لا يقع الفرق بين المدعى والمنكر ولكان لا يصح الدعوى على النبوة من غير ثبوت الشبهة بجواز الكفر منه ولا يجوز من الحكمة ان يرسل رسولا غير امن من الكفر فيكون في العاقبة هو ومن انكر فيه على السواء وهذا غير جائز والزلة من الانبياء عليهم السلام جائزة عند عامة الفقهاء وقال بعض المعتزلة غير جائز وصورة المسئلة ان يكون صغيرة من غير قصد

القول الثالث في المعجزة

اعلم ان ثبوت النبوة وصحتها يتحقق باظهار المعجزة وحد المعجزة ان يظهر عقيب السؤال والدعوى ناقضا للعادة من غير استحالة بجميع الوجوه ويعجز الناس عن اتيان مثله بعد التجهد والاجتهاد اذا كان بهم حذاقة وزيادة في مثل تلك الصنيعة وكلما التمس الامة منه من المعجزة يظهر في الحال بتحقيقه ومثاله اذا حرك عالما من جميع الوجوه ويصرف ذلك في الملتمس فيه وغيره ويتبدل الحكم من العين الى ضده ويثبت ويبقى بعد الزوال ويحكم قطعا ويقينا لانها معجزة وبرهان الصحة ما ادعى وبيان معنى قولنا انه يجب ان يظهر عقيب السؤال والدعوى لان الامة اذا طلب منه الحجة لو تاخر فيه غاية

الناظر فانهم يتوهمون المخرق والانتقال والعلاج والاحتيال فربما تدخلهم الشبهة
وهذا لا يجوز وقولنا ناقضة للعادة لانه لو كان معتادا فالشبهة يكون الكذاب
كل واحد منهما يأتي بمثل ذلك فلا يوجب له قطعا ويقينا على صحة دعواه وقولنا
من غير استحالة بجميع الوجوه لانهم لو طلبوا منه المحال فلا يجب عليه اظهار
ذلك مثل المعصية والقبيح لغير الله تعالى وطلب ما لا يجوز وجوده وتخليقه
كانهم طلبوا العرض من غير الجوهر وطلبوا شخصا حيا وميتا في ساعة واحدة
وطلبوا منه مثل الله تعالى فان وجود هذه الاشياء محال من جميع الوجوه وقولنا
لتعذر الناس عن اتيان مثله بعد التشبيه والاحتيال لانهم لو لم يعجزوا مع الاحتيال فيتوهمون منه
الاحتيال ايضا وهذا المثال قولنا انه كان لهم مهارة وحذاقة في مثل تلك
الصنيعة وما كان لقوم موسى عليه السلام فانهم كانوا مهرة في السحر وبلغوا
مبلغا وهم ما سموا المعجزة لما القى عصاه وعصيهم يخيل اليه من سحرهم
انها تسعى فلما رأوا عصاه وتقلبه حية لا يتوهمون ذلك في مثل تلك
الصنيعة من افعال المخلوقين بالخرق والانتقال والسحر والاحتيال وكانت
من [illegible] تحويل المصاحبة حقيقة ومعنى ثم ترجع الى اصله من غير احتيال
وهو معنى اسم المعجزة حقا وحيالا تخيل اليه من سحرهم انها تسعى فلما
رأوا عصاه وتقلبه حية من غير احتمال ثم تلقفه ما يأفكون ثم ارجعها
كما كان بحاله من غير زيادة ولا نقصان فيه علموا وتيقنوا ان ذلك لا يكون
لسحر ولا احتيال ولا يكون من صنيعة المخلوقين بل كان بخلاف عادتهم
و[illegible] وتحققت المعجزة وهم امنوا بالله تعالى رب العالمين
وكذلك قوم عيسى عليه السلام كما [illegible] الله [illegible] في
الطب [illegible] بلغوا نهاية حيث لا يكون [illegible] في المعالجة والادوية من

الادميين مع الاحتيال قال الله تعالى بجعل معجزاته ابراء الاكمه والابرص واحياء الموتى
باذن الله تعالى جل جلاله من غير علاج ولا دواء فعلموا ان ذلك لا يكون من عمل المخلوقين مع
الاحتيال بل يكون بامر الله تعالى جل جلاله فلا يكون ذلك الامر كان سحرا وكذلك العرب كانت
لهم فصاحة وبلاغة في العربية جل جلاله من النظم والنثر والمعنى واللغة والنحو وبلغوا
نهاية ذلك الامر بحال لا يكون ابلغ وافصح من المخلوقين في ذلك الزمان فان الله
تعالى جل جلاله جعل معجزة نبينا محمد عليه السلام كلاما افصح وابلغ بنظمه ونثره ومعناه
بحال عجزوا عن اتيان مثله كيعوا ذلك من لم يكن اهلا للفصاحة والبلاغة عادة
بمثل ذلك الكلام الذي لم يكن من جنس كلام المخلوقين لان الفصاحة والبلاغة في
غير الكلام والمعنى انما يكون بسبب التعليم وهو عليه السلام كان اميا والامي لا يكون
محلا للفصاحة والبلاغة عادة الا ان يكون معجزا فعرفوا ان ذلك من كلام
الله تعالى عز وجل وليس من كلام المخلوقين ولا من جنس كلامهم فصح ما قلنا وقولنا كما
جل جلاله تلتمس الامة منه من المعجزة يجب ان يظهر في الحال بتحقيقه ومعناه فيه وفي غيره
ما يلتمس في ضده وفي غير الشيء اذا لم يكن محال لان المعجزة لو كان من جنس واحد
وفي شيء واحد يورث التهمة والشبهة بجواز ان يكون له حيلة في هذا الشيء
ولا يكون في شيء اخر ويكون له حذاقة في مثل هذا الجنس ولا يكون في جنس اخر
وهذا كما نقول ان لموسى عليه السلام كانت من الاعجاز المختلفة المتنوعة
سوى العصا كاليد البيضاء وانفلاق البحر وانفجار اثني عشر عينا من حجر صغير
وسيلان الماء الكثير من حجر يابس وكذا الالواح والتورية ثم العصا لما كان من العجب
الاعجاز حيث انه تارة يصير حية وتارة يصير يابسة وتارة يصير نبلا وتارة يصير
نيلا وغير الاشجار وثمارا ونحو ذلك وهذا معنى قوله تعالى ولي فيها مارب اخرى وكان
لعيسى عليه السلام من الاعجاز كذلك كالمسائل المختلفة من جنس واحد وغيرها

صلى الله عليه وآله وسلم

ذلك كان لنبينا عليه السلام من الآيات الباهرة والحجج الظاهرة القاهرة منها انشقاق القمر وحنين الجذع وتسبيح الحصا في يده وتكثير الطعام القليل ببركة دعائه وتكلم المشوي وانتقال الشجر من مكانه بدعوته الى مكانه وكذلك القرآن معجزة قاطعة على ما نذكره

القول الرابع في اعجاز القرآن ورسالة النبي عليه السلام

اعلم بان القرآن معجز باثني عشر معان الاول بالنظم واللفظ لان نظمه ليس بمقطع كنظم الشعراء وليس بنثر مفصل كلام بل له نظم خارج عن الطبع ونثر مفارق عن العادة والثاني من طريق اللغة وهو اجتماع لغات مختلفة من العربية وغيره من الالفاظ المعروفة كالفارسية والرومية والحبشية والعبرية ولغات العربية من غير قريش بحيث لا يوجب النقص في العربية والمعاني والثالث في الايجاز والاختصار في اللفظ واجتماع معان كثيرة تحت الفاظ قليلة والرابع كثرة استعمال الالفاظ المستعارات والاضمار من غير خلل في المعنى والخامس التقديم والتاخير والتفصيل والتقطيع في الالفاظ والترتيب في المعنى والسادس تغير الالفاظ بالقراءة السبعة وتوافق الحكم والمعنى والسابع استعمال الالفاظ على سبيل المجاز مع ظهور تحقق المعنى على ما اراد من غير نقص وعيب والثامن الموافقة والجمع بين الالفاظ والتفريق في الاحكام والمعاني والتاسع تقريبه الى الافهام وتبعيده عن ادراك البيان والعاشر اذ كان الالفاظ المعروفة السهلة وسلب العلم عن افهام الخلق وهو المتشابهة والحادي عشر عدم الوسع والقدرة عن التغيير والتحويل والزيادة والنقصان والنقيض والثاني عشر تبيان علم الغيب والكائنات كما قال الله تعالى لتدخلن المسجد الحرام وكان كما قال الله تمنوا الموت ان كنتم صادقين وكانوا لا يتمنونه ابدا لانهم وجدوا في التورية

انهم لو تمنوا الموت لماتوا من ساعتهم وكذلك المباهلة مع اليهود والنصارى معنى قوله قل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم الخ ولانهم وجدوا في كتبهم انهم لو فعلوا ذلك لهلكوا وكذلك اخبرنا في القران من القصص الماضية وهو صلى الله عليه وسلم ما تلمذ احدا وما قرأ كتبا فكلما قال واخبر كان من عند الله تعالى جل جلاله والدليل على ان القران معجز والخلق عجزوا عن اتيان مثله ان الله تعالى جل جلاله تحدى العرب على اتيان مثله فقال جل جلاله قل فاتوا بكتاب من عند الله جل جلاله فعجزوا فنزل قل فاتوا بعشر سور مثله مفتريات يعني مختلفات ان كان مختلفا يعني بعشر سور من سورة البقرة الى سورة هود فعجزوا عن اتيان ذلك فقال فاتوا بسورة من مثله يعني بسورة طويلة مثل سورة البقرة او سورة قصيرة مثل سورة الكوثر فعجزوا عن ذلك فنزل قوله تعالى قل فاتوا بحديث مثله يعني باية طويلة الدين فعجزوا عن ذلك فنزل قوله قل لئن اجتمعت الانس والجن على ان ياتوا بمثل هذا القران لاياتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا وهذا دليل على ان القران غير مخلوق لانه لو كان مخلوقا لما عجزوا عن اتيان مثله فبهذه الادلة الصحيحة ثبت ان القران معجز من جميع الوجوه. القول الخامس

في ان الاعجاز بنظم القران ام بالمعنى

قال بعض الناس الاعجاز بلفظ القران وقال بعض الناس الاعجاز بالمعنى والاصح ان نقول ان الاعجاز بالنظم والمعنى جميعا لانا لو قلنا بان الاعجاز بالمعنى توجب القول باعجاز الكتب الماضية وهذا غير صحيح ولو قلنا ان الاعجاز بالنظم خاصة فالنظم واللفظ اذا كانا خاليين عن المعنى يكون لغوا وهذا محال فثبت ان الاعجاز بالنظم والمعنى جميعا ثم اختلفوا ان الاعجاز مخصوص بهذه النظم واللفظ المنزل المتلو سببا ام غيره يكون معجزا قال محمد بن الحسن الشيباني والشافعي رحمهما الله تعالى بان الاعجاز مقصور بهذه اللفظ والنظم المنزل المتلو سببا ولهذا الرجوع والقراءة القران في الصلوة بالفارسية او على غير ما انزل وقال

ابي حنيفة وابو يوسف رحمهما الله الاعجاز موجود في اي لفظ ولغة من العربية والفارسية منزلا كان او غير منزل اذا امكن فيه صفة الاعجاز وبهذا المعنى جوزوا قراءة الفارسية في الصلوة على غير ما انزل من اللغات ثم صفة الاعجاز عند ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله اعجاز اللفظ اذا كان تحته معان كثيرة وعندهما اللفظ والنظم والترتيب شرط في صفة الاعجاز

القول السادس في كتب الماضية هل كان معجزا ام لا

قال بعض الناس ان الكتب الماضية كان معجزة على معنى انه كلام الله تعالى وكذلك القرآن كلام الله تعالى وكله واحد ثم القرآن لما كان معجزا على معنى انه كلام الله تعالى فكذلك الكتب والصحف ايضا يجب ان يكون معجزا الا فرق بين هذا وذلك والاصح ان نقول ان سائر الكتب من الصحف وغيره وان كان من الله تعالى ما كان معجزا لان الله تعالى قال يحرفون الكلام عن مواضعه ولو كان معجزا لكان لايمكن التحريف والصحف والكتب كله كلام الله تعالى الا انه يجوز ان يكون الشئ الواحد موصوفا بصفة الاعجاز في زمان دون زمان ومع شخص دون شخص كعصا موسى عليه السلام كان معجزا في يده ولم يكن معجزا في يد غيره وكان معجزا في زمانه ولم يكن معجزا في زمان غيره فكذلك ههنا

القول السابع في معرفة الرسول

اختلف الناس فيه فقال بعضهم نعرف الله تعالى بالرسول وهو قول الاشعري وقال اهل السنة والجماعة انا نعرف الرسول بالله تعالى بسبب الاعجاز وهذه المسئلة فرع مسئلة اخرى وهي ان العقل آلة لحصول معرفة الصانع بالنظر والاستدلال عند اهل السنة والجماعة فيعرفون الله تعالى بسبب العقل ثم يعرفون الرسول من الله تعالى بسبب الاعجاز وقالت الاشعرية ان العقل ليس آلة لحصول المعرفة فاذا لم يعرفوا الله تعالى بالعقل فان الرسول من الله تعالى يخبرهم عن الله تعالى فيعرفون الله تعالى

غير الرسول وهذا قول ضعيف وروى عن حماد بن ابي حنيفة رحمهما الله انه سأل
اباه فقال بم عرفنا الله تعالى محمد صلى الله عليه وعلى آله واصحابه الصلوة والسلام
او عرفنا محمدا صلى الله عليه وآله وسلم بالله تعالى فقال له اباه وما تقول انت فقال الذي يقع
في قلبي بانا عرفنا الله تعالى بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم لانه دلنا على ذلك فقال ابو حنيفة
رحمه الله هذا اخطأ فانا عرفنا محمدا صلى الله عليه وسلم بالله تعالى بانه نبي وذلك لان الله تعالى اله
انه واحد وان محمدا صلى الله عليه وسلم رسول الله والمعنى في المسألة وهو ان الكفار لم يعرفوا
الرسول حيث انكروا نبوته ولكن يعرفون ان الههم الها صانعا بدليل ان بعضهم اتخذ صنما والام
الهه وبعضهم اتخذ الشمس والقمر والكواكب الهة وبعضهم قالوا هؤلاء شفعاؤنا عند الله تعالى فثبت
انهم يعرفون الله تعالى ولم يعرفوا النبي عليه السلام ان المعجزة والاعجاز من الله تعالى في الحقيقة
فيعرفون الرسول من الله تعالى بسبب الاعجاز **القول الثامن في النبي والمتنبي** اجمعت الامة
على انه لا يجوز ان يظهر على المتنبي مثل ما للمعجزة لانها للعادة خارقة للطبيعة مثل ان يعجز
الناس عن اتيان مثله بوجه من الوجوه وانما قلنا ذلك لان المتنبي لو كان يظهر ما هو معجزة من
جميع الوجوه والناس يعجزون عن اتيان مثله من جميع الوجوه فانه يصح عند ذلك انه نبي وليس
بمتنبي فتزول الشبهة بوجود الشرائط المعجزة باجمعها فيجب على الناس ان يؤمنوا به لانه ظهرت
عندهم الحجة القاطعة الموجبة للعلم قطعا ويقينا من طريق العقل ولو آمنوا به لكانوا معذورين
لانه لم يبق لله تعالى عليهم حجة لانهم اتوا ما في وسعهم وامكانهم فظهر عندهم انه نبي لوجود شرائط المعجزة
فيوجب هذا وقوع الشك بين النبي والمتنبي فيؤدي الى ابطال الحجة وهذا محال من جميع الوجوه
والثاني وهو انه لا يكون للمتنبي معجزة وانما يكون مخرقة والمخرقة لا يكون تمامها الا بالحيل
في ذاتها وذلك يكون مقتصرا بذاتها وصفاتها ولا يجوز من الله تعالى ان يظهر المعجزة على يد
المتنبي بحال من الاحوال فثبت انه لا يجوز للمتنبي معجزة وبرهان واما **القول التاسع
في النبي والولي** اعلم بان النبي هو الذي يدعي على الانبياء باظهار المعجزة او باخبار الرسول او

بالوحي او بالالهام اد بالرؤيا الصالحة وتتميم الاحكام وتنفيذ ذلك هو حكم قطعا ويقينا
بانه نبي فكل كرامة يظهر على يديه فانه يكون معجزة له على صحة دعواه ما هو ناقض للعادة وغير ذلك
واما الولي فقد تكلموا فيه قالت المعتزلة بانه لا يجوز ان يكون للولي كرامة خارجة للطبيعة
ناقضة للعادة لانه يكون ذلك مثل المعجزة والرائي اذا راى الكرامة من الولي والمعجزة من النبي
فانه يقع له الشك بين الولي والنبي فتبطل دعويهما فيكون ذلك الشبهة في النبوة
والله تعالى اعلى واجل من ان يشوب حجة في ثبوت النبوة شبهة لا يعرف النبي
من الولي ثم يعذب عباده بترك الايمان مع بقاء الشبهة فيه وقال عامة
الفقهاء من اهل السنة والجماعة انه يجوز ان يكون للولي كرامة خلافا للطبيعة
ناقضا للعادة وكرامة الاولياء لا يورث الشبهة في معجزة الانبياء بل يكون دلائل
على صحة المعجزة لان كرامة الولي تكون معجزة لنبي ما نه وتعظيما لرسل يامه والذي
يدل على صحة هذا ادعوان الكرامة لو لا يجوز اثباتها للاولياء فلا يجوز اثباتها
الانبياء لان النبي قبل الوحي وقبل ظهور النبوة يكون وليا وان كان نبيا عند الله
تعالى ويجوز اثبات الكرامة له قبل ظهور نبوته كما كان لنبينا عليه السلام وكان
لابراهيم وموسى وعيسى وغيرهم من الانبياء عليهم السلام فقبل الوحي و
النبوة يسمى عند الناس وليا ولو لا يجوز اثبات الكرامة للولي فلا يجوز اثباته
للنبي قبل الوحي فليكن فيه نفي الكرامة عن النبي عليه السلام وهذا محال لان
قبل النبوة قبل الوحي ثابت في علم الله تعالى وعن على ذلك فيكون في هذا الفا
الكرامة للنبي والكرامة قبل الوحي مع النبي من مقدمات الوحي والنبوة فيكون
هذا نبوة وليس بولاية الجواب قلنا الاستحالة في هذا اكثر لان الكرامة لو كانت
من خصائص مقدمات النبوة يكون في هذا ايجاب الايمان بالنبي قبل الوحي
لان النبي لو لم يكن له الكرامة بدون النبوة فظهور الكرامة قبل الوحي والدعوى

يعلم يقينا بانه نبي فيجب على الناس الايمان به واجمعنا جميعا على انه لايجب الايمان به قبل الوحي والدعوى فلا يسمى نبيا فيكون وليا عند الله تعالى (عند الناس ونبيا) ثم ظهورا لكن امة له يكون ظهورا لكرامة للولي على ما بينا واما قوله (جل جلاله) كرامة الولي يورث شبهة في النبوة قبل الدعوة قلنا هذا لايلزم لان قبل الدعوى لايجب الفرق بين النبي والولي عند الناس ولا يجب الايمان قبل الدعوى واذا ادعى فلا يبقى شبهة فلا يلزم ثم الفرق بين النبي والولي من وجوه احدها ان النبي يعلم بانه نبي ويدعي على نبوته والولي لايعلم ولا يدعي والنبي يحكم على معجزاته قطعا ويقينا والولي لايحكم على كرامة على الثبات لانه يجوز ان يكون استدراجا ومعجزة النبي يكون قطعا لنفسه وكرامة الولي يكون معجزة لنبيه ثم النبي يجب عليه الايمان والائتمار بالرؤيا وبالالهام ونحوه والولي لايجب عليه بالرؤيا ولا بالالهام

القول العاشر في ان النبي افضل ام الولي

قال اهل السنة والجماعة ان النبي افضل من الولي وان كانت درجته ادون درجات النبوة وقالت المتعشقة من الكرامية انه يجوز ان يكون الولي افضل من النبي وهذا كفر لان الانبياء عليهم السلام خلقوا معصومين مامونين عن خوف الخاتمة ومن قال ان الولي افضل فقد اعتقد انه امن من مكر الله تعالى (جل جلاله) وقال الله تعالى (جل جلاله) ولا يامن مكر الله (جل جلاله) الا القوم الخاسرون وقد قال النبي صلى الله عليه واله وسلم من قال انا في الجنة فهو في النار لهذا المعنى الذي ذكرت لانه لما قال انا في الجنة فقد امن من مكر الله تعالى فقد كفر والكافر في النار والله (جل جلاله) اعلم

القول الحادي عشر في تفضيل الانبياء بعضهم على بعض

اتفق المسلمون من اهل السنة والجماعة على ان الرسل افضل من الانبياء عليهم السلام والرسل بعضهم افضل من بعض واولو الكتاب افضل من غيرهم ثم اولو العزم افضل وافضلهم محمد صلى الله عليه واله وسلم وقال بعضهم لايجوز تفضيل محمد عليه السلام على ادم عليه السلام لان النبي عليه السلام قال انا سيد ولد ادم ذكر تفضيله على اولاده ولم يذكر على ادم عليه السلام

فنقول ان محمدا عليه السلام افضل من بني آدم والاصح انا نقول ان محمدا عليه السلام افضل الخلق جميعا ولا يجوز تفضيل احد عليه من الملائكة والناس اجمعين **القول الثاني عشر في نزع النبوة والولاية** قال اهل السنة والجماعة النبوة لا تزول بالذنب ولا يجوز العزل عن النبوة اصلا وقالت المتعشقة ان النبي يصير معزولا بالذنب وكذلك بالموت وهذا الكفر وقالت الاشعرية ان النبوة لا تزول بالموت وتزول بالذنب وهذا خطاء عظيم لانه لو جاز زوال النبوة بالذنب الزلة لكان الفرق بين الايمان والكفر لان من آمن بنبي النبي يصير كافرا وهذا الشخص الواحد اذا كان نبيا يجب الايمان به فاذا عزل عن النبوة يجب الانكار به وبسبب شخص واحد ولو انكر نبيا يصير كافرا في يوم واحد يجب الانكار والاقرار مرارا فيكون في كلا الحالين معذورا وهذا محال وكذلك لو زالت النبوة بالموت انما يزول على معنى انه ليس مبلغ الرسالة في هذه الحالة بنفسه وليس بمبين الاحكام على الحقيقة ولو لم يكن نبيا ورسولا الا في حالة التبليغ والبيان فيؤدي الى ان يكون هذا الشخص في يوم واحد يعزل عن النبوة عشر مرات واكثر وثبت نبوته في الحال لانه اذا اوحى اليه ربه وهو يبلغ قومه فيكون رسولا واذا فرغ وسكت يصير معزولا بترك التبليغ والقرآن وهذا مما لا يقتضي العقل والحكمة ولان النبوة امر ثابت قبل الوحي من غير الانبياء على ما بينا فبعد الوفاة لا يزول عنه ولان النوم يقوم مقام الموت كما قال النبي صلى الله عليه وسلم النوم اخ الموت ثم اجمعنا على انه لا يصير معزولا بالنوم فكذلك بالموت ولان الانبياء قد وجد وا بعد الوفات لان العلماء خلفاء الانبياء نبيا والعلماء بعد النبي عليه السلام ولان الايمان بالانبياء واجب بعد الوفات كما انه واجب قبل الوفات ثم لو كانت النبوة مما تزول بالموت لكان لا يصح الايمان بقول محمد صلى الله عليه وسلم ويقتضي ان نقول كان محمد رسول الله واجمعنا على انه يصح ايمانه

نعم ما قلنا وكذلك في الاذان ان نقول اشهد ان محمدا رسول الله ولان حكم النبوة ثابت كحكم الايمان بل اقوى واكد ثم بالموت لا يزول الايمان عنه ولا يخرج عن كونه مؤمنا فكذلك النبوة والله تعالى يقول كل امن بالله وملئكته وكتبه ورسله لا نفرق بين احد من رسله فالله تعالى سماهم رسولا بعد الوفات ولا يرضى بالفرق بين الحي والميت في الرسالة نعم ما قلنا ثم الولاية اختلفوا فيه فقال بعضهم ان الذنب يوجب زوال الولاية وقال بعضهم لا يوجب قال بعضهم تزول بالكبيرة ولا تزول بالصغيرة والاصح ان نقول كل ذنب يوجب سقوط العدالة يوجب زوال الولاية لان الفاسق لا يجوز ان يكون وليا لانه لما لم يكن اهلا لسائر الناس وهي الشهادة فلا يكون اهلا لسائر الله تعالى وهو الولاية ثم الولاية على ضربين ولاية الايمان وذلك لا يزول بالكبيرة ولا بالصغيرة ولاية الاحسان والامتنان وذلك لا تبقى مع الكبيرة والنبي لا يجوز منه المعصية لا صغيرة ولا كبيرة على ما بينا

القول الثالث عشر في ان المعجزة اذا ثبتت في حق الخاص ثبت في حق العام

اجتمعت الامة على ان المعجزة اذا ثبت في حق البعض ثبت في حق الكل لان المطالبة بالنقض واتيان الامثال للمعجزة انما يكون من جهة المبرزين السابق في العلم والحاذقين من الحكماء والعلماء الراسخ في مثل تلك الصفة وهم اذا عجزوا عن اتيان مثله ولم يجد وانقضما ولا قسما ولا خللا فافي المعجزة مع رزانتهم وحذاقتهم وحكمتهم في ذلك فالذي لا يكون اهل التامل والنظر والنقض واتيان المثل فالمعجزة في حقه اولى ولانا لو قلنا لا يوجب الاعجاز في حقه وان لا يكون حجة عليه فانه يحتاج الى المعجزة بكل شخص على حدة فهذا يؤدي الى ما لا نهاية له لانه لا يمكن حضور الناس كلهم عند النبي فلو كان في حالة حيوته فبعده وفاته لا يمكن ولو كان لا يجب الايمان به على احد اذا لم يرى المعجزة وهذا مما انكر ذلك اليهود والنصارى وسنذكره وكذلك المجتهدون في الدين اذا كانوا في

اهل الاجتهاد من العلماء والفقهاء الراسخ اذا اجتهد واى شيء وراء الصواب فانه يجب على الباقين اتباعهم فلو كان المجتهد مبتدعا مخطئا في بعض المسائل بحال لا يوجب الفسق والكفر فان اجماعه واجتهاده فيما لم يكن له تهمة في ذلك معتبرة واذا راى الصواب فانه يكون كما راى ويجب على الناس اتباعه ولو كان خطاء المبتدع يوجب التكفير والفسق فانه لا يكون من اهل الاجتهاد ولا يعتبر اجتهاده وكذلك اجماع الامة حجة عند اهل السنة والجماعة وانكرت الروافض والله تعالى يقول وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا ثم شهادة النبي وقوله حجة على الخلق فكذلك قول الامة اذا اجتمعت من غير تهمة ولا شبهة وجب ان يكون حجة لان الله تعالى وصفهم بالشهادة على الناس كما ان النبي شاهد عليهم فكذلك الامة شاهدت بعضهم بعضا والثاني هو ان اجماع الامة حجة في اثبات المعجزة ونقلها فيكون حجة في سائر الاحكام وانما قلنا ان الاجماع حجة في اثبات المعجزة ونقلها لان الجاهل اذا لم يكن له هداية في الفرق بين المعجزة والمخرقة فانه يجب عليه الاقتداء والتقليد بجماعة الحاذقين والمبرزين فاجماعهم على اثبات النبوة يوجب زوال الشبهة عنده ويكون حجة له فكذلك ههنا فالاجماع والاجتهاد انما يعتبر من اهل العلم والراسخ في الدين ويجب على الاخرين اتباعهم ومن انكر ذلك فانه يصير كافرا كما قال النبي صلى الله عليه واله وسلم من فارق الجماعة شبرا فاقتلوه وقال النبي صلى الله عليه واله وسلم لا تجتمع امتي على الضلالة ثم قول الامة لما كانت حجة على الكافة فقول الرسول اولى واحرى بكونه حجة

القول الرابع عشر في نصب الشريعتين المختلفتين في زمان واحد

اجتمع المسلمون على انه لا يجوز نصب الشريعتين المختلفتين في زمن واحد وانكرت اليهود والنصارى وانما قلنا ذلك لانه لو جاز نصب الشريعتين المختلفتين

في زمن واحد فيكون فيه تعطيل الاحكام وتضييع الخلق عن الايمان والاعراض
عن الدين ولان نصب الشريعة الاولى يكون حجة للامة بالاعراض عن الثاني
بان يقول انا امنا بالاول واتبعنا فلا نتبع الثاني وانه لا يمكن الجمع بينهما اذا كانت
يخالف كل واحد منهما صاحبه ثم الامة تارة تقتدي بهذا او نؤمن به في
الاحكام الذي يكون اسهل وابقى وتارة تقتدي بغيره فيما يريد ويسهل عليه
فيكون كفرا في حق الاول وايمانا في حق الاخر لانه لو امن باحدهما يكون فيه اعراض
عن الاخر والاعراض عن الحق يكون كفرا فيؤدي الى ان يكون الشخص الواحد في
ساعة واحدة كافرا ومؤمنا وهذا المحال لانه يؤمن باحدهما وينكر بالاخر وهذا
كفر واما نصب الامامين في زمن واحد هل يجوز ام لا قال بعض الفقهاء بانه
لا يجوز لانه يقع الخلاف بين الامة على ما ذكرنا وقال بعضهم بانه يجوز اذا كانت
بينهما مسافة بعيدة بحيث لا يمكن الخلاف بين الامة وكذلك الامة لو عجزوا
بالاخبار والاستخبار والاجتهاد عن الاول لبعد المسافة فانه لا يمكن الاقتداء
به بجميع الاحوال فيقتدي بالثاني والدليل على صحة ما ذكرنا ان عليا رضي الله عنه
صالح مع المعاوية في الامامة ولو لم يكن جائزا لما صالح معه ولا يرضى باظهار الخطاء في
الدين الا ترى انه لم يرض بتبديل الصلح فصح ما قلنا والصحيح ان الامام نائب من جهة
صاحب الشرائع لاقامة الاحكام فلا يجوز الا ان يكون واحدا ولان الناس لو عجزوا
عن الاخبار والاستخبار عن الامام لما عجزوا عن نائبه فلا يستقيم كلامه وقال النبي
صلى الله عليه وآله وسلم اذا بويع الخليفتين فاقتلوا الاخر منهما فثبت انه لا يجوز
الا ان يكون اماما واحدا واما نصب المذهبين المختلفين في الاحكام والشرائع بالفتوى
مثل اختلاف الفقهاء في المسائل كابي حنيفة وابي يوسف ومحمد وزفر والشافعي ومالك
رحمهم الله تعالى وغيرهم من التابعين هل يجوز ام لا قال بعضهم انه لا يجوز اتباعهم وهو

قول المعتزلة والروافض وقال اهل السنة والجماعة كل امرء اتى بالدين من الفقهاء واجتهد في مسئلة خلاف من افتى اجتهد قبله ان كان ظهر خطاءه بيقين فانه لا يجب الاتباع بل يجب الامتناع له عن ذلك وان لم يظهر خطاءه ح فانه يجوز الاتباع الا ان الاخذ بالاحوط احرى واحوط ومطالبة الترجيح واجب ومما قلنا ذلك لما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم ومعلوم ان الصحابة رضي الله عنهم خالفوا بعضهم في المسائل بعضا وانما كان ذلك لان كل واحد منهم صاحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتعلم منه الدين والاحكام وبعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اقتداءهم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بسبب السماع عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم او عن ثقة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلما كان في باب القياس فكل واحد منهم كان مجتهدا او كان من اهل الاجتهاد فكان اجتهاده اولى من التقليد الى غيره ولهذا وقع الخلاف بين الصحابة رضي الله عنهم وكذلك الخلاف في الفقه بين الائمة من الفقهاء ثم لا يوجب اليقين لواحد من الصحابة او من الائمة بالمذهب والاقتداء فيكون فيه الاعراض عن الآخرين والانكار لهم وهذا لا يجوز ولانا لو قلنا بان المذهب لا يجوز الا ان يكون واحد فانه يؤدي الى القول ببطلان الوحي والرسالة لان المذهب اذا كان واحدا فانه يجب ان يكون صاحب المذهب واحدا ويجيب ويفتي بجميع الحادثات والمسائل لانه لا يجوز الرجوع الى غيره ولكان يجب ان يكون معصوما عن الخطاء والنسيان والسهو لانه لو اخطاء او سهى فانه يضيق الامر على الناس ويكون فيه كتمان الحق اذ لا يجوز الرجوع الى غيره وهو اذا اخطاء او سهى فانه لا يظهر الحق ويكون درجته اعلى درجة من النبوة لان الانبياء عليهم السلام ما كانوا معصومين من الزلة

والسهو وهذا انما لا يجوز عليه الزلة والسهو وهذا محال نثبت انه يجوز لكل من كان
اهل الاجتهاد ان يجتهد ويجيب المسائل من النوازل والحوادث للخلق ويجوز
للخلق اتباعه ما لم يظهر خطاءه بيقين ويطلب الصواب والدلائل مذكورة في اصول
الفقه **القول الخامس عشر في صاحب الشريعة** قال اهل السنة
والجماعة ان صاحب الشريعة وهم اولو العزم من الرسل وكانوا ستة نفر اولهم
ادم والثاني نوح ثم ابراهيم ثم موسى ثم عيسى ثم محمد على نبينا وعليهم الصلوة
والسلام وقالت المعتزلة والقدرية ان ادم عليه السلام ما كان رسولا وما كان
له شريعة وهذا كفر لان الله تعالى اوحى اليه بواسطة جبرئيل عليه السلام وكلم
معه بلا واسطة وعلمه اسماء الاشياء بلا واسطة ثم امره بالهبوط الى الدنيا وامره
بالطواف والاحكام والمناكحة والقربات واشباه ذلك وكل ذلك كان فريضة
عليه وعلى اولاده والله تعالى اوحى اليه بذلك كله وهو عليه السلام بلغ الى اولاده
وهذا هو حد الرسالة والنبوة والشريعة فادم عليه السلام كان اول الخلق من
الانس ما كان تبعا لغيره في الشريعة فلما امر الله تعالى بالاحكام كانت له شريعة وادم
عليه السلام كان صاحب الشريعة ومن انكر ذلك يصير كافرا ثم صاحب الشريعة
من كان له الوحي والاحكام والامر والنهي الناسخ والمنسوخ من الله تعالى ومن تلقاء نفسه
ايضا بان نصب الشريعة وتصرفه فيه من رايه واجتهاده وبين الاحكام ونسخ
من الاحكام من غير وحي ظاهر وذلك ايضا يكون بوحي من الله تعالى كقوله تعالى وما ينطق
عن الهوى ان هو الا وحي يوحى ثم سائر الرسل عليهم السلام كانت لهم الصحائف
والكتب الا انه لم يكن عن امر ولا نهي ولا ناسخ ولا منسوخ من طريق الصحيح بل كان فيه
الوعظ والدعاء كما كان في الزبور ونحوه وكان لهم التصرف في الشريعة من تلقاء انفسهم
من الامر والنهي النسخ والنصب وغير ذلك لا لوحي ظاهر جديد من الله تعالى وهم

كانوا اتباعاً لصاحب الشريعة الذي كان قبلهم وهم عليهم السلام كانوا اصحاب الدعوة وما كانوا اصحاب الشريعة واما من قال بان آدم عليه السلام ما كان له الشريعة لانه لم يكن له من الله تعالى كتاب منزل وهذا غلط عظيم لانه وان لم يكن له الكتاب كان له الوحي لظاهر الاحكام ونصب الشريعة والناسخ والمنسوخ ولا فرق بين الوحي والكتاب لان كليهما من الله تعالى بل نقول كان لآدم عليه السلام عشر صحائف من الصحف الاولى انزلها الله تعالى عليه وكان فيه الاحكام ودل بهذا انه كان رسولا وكان صاحب الشريعة **القول السادس عشر في ان صاحب الشريعة قبل الوحي هل يلزم عليه شريعة من قبله** اختلف الناس فيه قال بعض اهل العلم بانه يلزم عليه وهو قياس قول ابي حنيفة رحمة الله عليه وقال بعضهم انه لا يلزم عليه وهو قياس قول الشافعي وهذه المسئلة ذكرها في اصول الفقه ان الشريعة من قبلنا هل يلزمنا ما لم يرد دليل النسخ ام لا قال ابو حنيفة رحمة الله عليه انه يلزمنا وقال الشافعي انه لا يلزمنا ولهذا المعنى قال ابو حنيفة رحمة الله عليه بان من نذر ان ينحر ولده فانه يصح نذره وكذلك في العبد ويلزم عليه نحر شاة ولان نحر الولد كان شرعاً في حق ابراهيم عليه السلام وخرج من ذلك نحر شاة ولم يظهر دليل النسخ فكذلك اذا نذر غيره فوجب ان يصح لانه نذر ما هو المشروع ويتعين الشاة بالنذر كما كان لابراهيم عليه السلام وعند الشافعي رحمة الله عليه هذا النذر لا يصح وهذه المسئلة وموضعها الفروع وانما قلنا انه يجب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل الوحي متابعة شريعة من قبله لان قبل الوحي لم يقع له العلم لتبيين الشريعة له والدليل عليه قوله تعالى ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان يعني الدعوة بالايمان والكيفية بالايمان والثاني اذا كانت شريعة منصوبة مسلوكة على المرشد ولا يجوز

له الترك الا بالعذر ولم يتحقق العذر ههنا ومن ترك بغير العذر فانه يصير ذاما
ولان عيسى عليه السلام تابع التورية قبل نزول الانجيل لانه نص على ما قلنا قوله
تعالى يقول شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا وقال الله جل جلاله ثم اتبع ملة ابراهيم
ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تابع الانجيل لا بمعنى انه لم يكن واجبا عليه في الجملة
ولكن انما لم يتابع بمعنى انه لم يبلغه السماع لانه عليه السلام بعث على فترة من الرسل
والسماع في جانب الاحكام شرط ثم عيسى عليه السلام بعد نزوله من السماء فانه
يتابع محمدا صلى الله عليه واله وسلم بالاتفاق لانه نسخت شريعته وهو انه رسول
وكان صاحب الشريعة ويكون رسولا بعد النزول الا انه لا يكون صاحب الشريعة ولا
له ان ينصب حكما من تلقاء نفسه الا بوحي من الله تعالى فيكون خليفة محمد صلى الله
عليه وسلم ثم اختلف الناس في امامته بالصلوة قال بعضهم انه لا يجوز له ان يؤم الناس
بالصلوة لانه يصير متبوعا وهذا غير جائز بل يصلي هو خلف المهدي رضي الله عنه وقال
بعضهم ان المهدي هو عيسى عليه السلام والاصح انه يصلي بالناس ويؤم بالناس
لانه يكون افضل من المهدي وهو اولى بالامامة ولا يصير بالامامة متبوعا في الحقيقة
لان المتابعة بالصلوة لا يوجب المتابعة بالدين والشريعة بل المتبوع في الحقيقة رسولنا
عليه السلام وعيسى عليه السلام يكون تابعا للرسول عليه السلام فكان كما ان
ابا بكر رضي الله عنه صلى بالناس في حال حيوة النبي عليه السلام وهو ما كان متبوعا في
الحقيقة للكل بل يكون تبعا للرسول عليه السلام ويجوز المتابعة في الصلوة وان لم يكن
المتابعة في الشريعة كما كان في زماننا من الفقهاء والائمة ولان عيسى عليه السلام يكون
بمنزلة الفقهاء باداء الشريعة الا انه يكون رسولا نبيا ثم لو فعل ما لا يكون مشروعا بشريعة
محمد عليه السلام فان كان بوحي جديد مقدر موافق شريعة محمد عليه السلام
ناسخ ولا مخالف فانه يجوز والا فلا القول المشايخ في نسخ الشرائع

والكتب اجمعت الامة والمسلمون على ان النسخ من الله تعالى جائز في الشرائع
والاحكام والكتب وقالت اليهود والمجوس غير جائز وانما قالوا ذلك لان الامر بالشيء
يقتضي كونه مصلحة والنهي عن الشيء يقتضي كونه مفسدة والامر بالحسن والنهي
عن القبيح والله تعالى امر في التورية بالاوامر ونهي بالنواهي وكان ذلك مصلحة فبعد
ذلك لو جاز ان ينهى عنه لكان منه قبيح ومفسدة فيها وكان الله تعالى لم يعلم في
الابتداء بالقبح والفساد وهذا لا يجوز لان الله تعالى حكيم ولا يوصف فعله بالسفه
الجواب قلنا الامر بالشيء انما يكون مصلحة في وقت مخصوص ولا يكون مصلحة
في بعض الاوقات كلها كالاغذية والادوية والكي والفصد فان هذه المعاني تكون
مصلحة في بعض الاوقات ولا يكون مصلحة في جميع الاوقات فان قيل النسخ يكون
رجوعا وبداء وهذا يكون ممن لا يعلم عواقب الامور قيل له لا نسلم انه يكون بداء ورجوعا
بل يكون فيه بيان انتهاء مدة المنسوخ وتمام الحكم الاول واستيناف حكم الآخر الا ترى
ان الله تعالى خلق الانسان من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة الى ان قال ثم انشأناه خلقا آخر ولا يكون
هذا بداء من الله تعالى بل هو اتمام حكم الاول واستيناف حكم الآخر وكذلك يميت الاحياء
ثم يحييهم ثانيا ولا يكون هذا بداء بل استيناف نسخ ما قلنا فان قيل ما الفائدة في النسخ
قيل الابتلاء والرحمة وهذا من ابلغ الفوائد لان الابتلاء والاستلاء والله تعالى جعل
الاستلاء في قوم تشديدا وتعريفا على التشديد والكذب وتكليفا عليهم ثم خفف ذلك
عن الآخرين رأفة ورحمة منه وفضلا ثم لما كانت التورية ناسخا لما قبلها من الصحف
والاحكام من شرائع نوح وابراهيم عليهما السلام وكذلك لما جاز نسخ حكم الصحف
بالتورية والانجيل بالقرآن الا ان اليهود انكروا ذلك وقالوا ان قبل موسى عليه السلام
ما كانت شريعة متقدمة وما كان احد صاحب الشريعة غير موسى عليه السلام
وهذا الكلام محال لانه لا يخلو اذا لم يكن شريعة قبل موسى عليه السلام فكذلك

ان لا يكون لموسى عليه السلام وفي هذا تعطيل العباد وتضييعهم فاما موسى عليه السلام كانت له الالواح والصحف قبل التورية ثم نسخ حكم ذلك بالتورية وتلاوته بالتورية فكذلك فيما نحن فيه ثم النسخ على ثلثة انواع نسخ بعد العلم والعمل ونسخ قبل العلم والعمل ونسخ بعد العلم وقبل العمل فاما النسخ بعد العلم والعمل جائز بالاتفاق واما النسخ بعد العلم قبل العمل هل يجوز ام لا قال اهل السنة والجماعة انه يجوز وقالت المعتزلة انه لا يجوز قالوا ان الفائدة من الامر هو العمل اذا لم يعمل به فالنسخ يكون سفها والله تعالى منزه عن السفه الجواب قلنا ان الفائدة قبل العمل قد حصل وهو القبول والايمان وفائدة القبول والايمان ابلغ من فائدة الايتمار واما النسخ قبل العلم والعمل قال بعضهم بانه يجوز ويكون نسخا وهو الصلوة الخمسين لامة محمد صلى الله عليه وآله وسلم لانه شرع ليلة المعراج خمسين صلواة ثم نسخت في هذه الليلة وعلمنا لم يقع بذلك فانه يكون النسخ قبل العلم والعمل وقال بعضهم انه لا يكون نسخا في حقنا لان قبل وقوع العلم به ما كان مشروعا في حقنا فالنبي عليه السلام كان عالما بذلك قابلا له فالنسخ له في حقه بعد العلم وقبل العمل وهذا دليل على النسخ بعد العلم قبل العمل جائز فاما قبل العلم فلا على ما ذكرنا

القول الثامن عشر في نزول القرآن ووحيه

قال اهل السنة والجماعة بان القرآن منزل من الله تعالى على رسوله محمد عليه الصلوة والسلام مكتوب في المصاحف غير حال ولا موضوع فيه مسموع باسماعنا متلو بالفاظنا والسنتنا محفوظ بافئدتنا وقالت الاشعرية القرآن كلام الله تعالى معنى في الذات قائم به لا ينفك عنه غير منزل ولا مكتوب ولا مسموع ولا محفوظ وهذه المسئلة فرع لمعرفة حد الكلام وقالت الاشعرية الكلام معنى في الذات لا ينفك عنه وقال اهل السنة والجماعة حد الكلام ما يعبر عن التكلم والقراءة فالكلام صفة

المفهوم المعنى واما قوله ان الكلام معنى في الذات خطاء لان ذلك المعنى لايخلو
اما ان يكون غيرا للذات او يكون هو الذات فان قال غيرا للذات فقد ثبت حدث
القرآن وان قال هو الذات فقد انكر الصفات وان قال لاهو ولاغيره فقد بطل
قوله معنى في الذات ولان الله تعالى قال نزل به الروح الامين على قلبك وقوله
انا انزلناه قرآنا عربيا فقال ابو يوسف ناظرت اباحنيفة رحمهما الله تعالى في
القرآن في ستة اشهر حتى استقر رأيي ورأيه على ان القرآن كلام الله تعالى ونزوله
وتنزيله غير مخلوق ولو قلنا ان القرآن غير منزل فيما انزل جبرئيل عليه السلام
وما سمع محمد عليه الصلوة والسلام فانه لايكون كلام الله تعالى وهذا غير صحيح ولانا لو
قلنا ان الكلام غير منزل والمفهوم من القرآن والتلاوة ليس بكلام والمسموع
ليس بكلام الله تعالى فانه لايسمع منه الامر والنهي ولايلزم على احد شيء من الاحكام
لان ما انزل به جبرئيل عليه السلام لم يكن كلام الله تعالى وما سمع محمد صلى الله
عليه وآله وسلم لم يكن كلام الله تعالى وما سمعت الامة عن محمد صلى الله عليه وسلم
لم يكن كلام الله تعالى فلايلزم عليهم الحجة لان الحجة هو كلام الله تعالى وخبره اياه فاذا
لم يكن هذا الكلام الله تعالى فلايلزم الحجة على احد ولايجب الايمان والاحكام وهذا
محال فثبت ان الكلام هو المعنى المفهوم ثم يفهم ذلك المعنى بالقراءة والكتابة
والسماع والحفظ ولو قرأ بالف لغات او كتب بالف مصاحف فانه يكون واحدا
لانه يفهم من جميع اللغات والكتابة معنى واحدا ومفهوما واحدا فصح ما قلنا
ثم التنزيل لايوجب الانفكاك لان القرآن ليس بشيء منقول حتى ينقل من
موضع الى موضع بل هو كلام مفهوم وذلك مما لايجوز تنزيله وكتابته وهذا
كما نقول بان من كتب على كتاب او على لوح الف دينار فان الدينار لاينتقل من
موضع الى موضع ولكن يفهم ويعلم من الكتابة ولهذا المعنى قلنا انه مكتوب في

في المصاحف غير حال فيه كالدنانير مكتوبة في القرطاس غير موضوع فيه المقول

التاسع عشر في ان القران ما هو قال اهل السنة والجماعة القران كلام الله تعالى غير مخلوق ومن قال بانه مخلوق فهو كافر بالله تعالى وقالت النجارية والكرامية القران حادث وقال بعضهم محدث وقالت المعتزلة والروافض ان القران مخلوق والله تعالى ليس بمتكلم بالقران ولا بكلام غير القران والله تعالى ما كلم موسى وما كلم جبرئيل بل الهم جبرئيل كما اراد الله تعالى وهكذا روي في رواية عن الشافعي رحمة الله عليه وقال بعضهم ان جبرئيل عليه السلام نظر في اللوح المحفوظ وجاء بالقران من اللوح والله تعالى ليس له كلام ولا تكليم بل يقول ان القران كلام الله تعالى بسبب الاضافة كناقة الله وبيت الله واما الجهمية توقفوا فيه واما الحنابلة واصحاب الظواهر قالوا ان القران والقراءة والكلمة والحرف والصلوة غير مخلوق وهذا كفر واما من قال ان القران حادث قلنا هذا لا يصح لان القران لو حدث فاما حدث باحداث الله تعالى او بغير احداثه فان حدث باحداث الله تعالى فانه يكون محدثا ولا يكون حادثا وان حدث بدون احداث الله تعالى يقتضي القول بنفي الصانع لانه لما جاز ان يحدث القران من غير محدث جاز للعالم وسائر الاشياء ان يحدث من غير محدث وهذا محال والثاني وهو ان القران لما حدث انما حدث في ذات الله تعالى او في غير ذاته وان حدث في غير ذاته فانه لا يكون كلام الله تعالى ويكون مخلوقا وان حدث في ذات الله تعالى هل كان مريدا مختارا بحدوثه ام لا فان قال حدث باختيار الله تعالى وبارادته فانه يكون محدثا ولا يكون حادثا لان ارادة الله تعالى بحدوث شئ يكون احداثا وان حدث بدون اختيار الله تعالى فانه يكون مكرها مجبورا بحدوث القران فيه والمجبور لا يكون الها فثبت ان هذا غير صحيح واما من قال انه محدث

فانه لا يصح لانه جوز اضافة المحدثات الى الله تعالى وحدوث الاشياء في ذات الصانع وذات
الله تعالى لا يجوز ان يكون محلا للحوادث ولانه لو جاز ان يكون محل الحوادث
واحد لجاز ان يكون محلا للحوادث لجميع المحدثات فالتكوين والتعبير هذا هو حد الجوهر
والعرض المخلوق ومن وصف الله تعالى بهذه الصفة فانه يصير كافرا وقالت المعتزلة ان القرآن مخلوق
لانه كلام والكلام لا بد له من التكلم والحروف والبداية والنهاية والله تعالى منزه عن ذلك
الجواب قلنا الكلمة تقطيع الاصوات والحروف وحركة الاعضاء بالاصوات والكلام بدون
هذه الاشياء كلاما لان الكلام المعجز الذي يعم والدليل عليه قوله تعالى قال لموسى اني انا
ربك فاخلع نعليك وقوله تعالى اني انا الله رب العالمين وقوله تعالى اني انا الله لا اله الا هو العزيز الحكيم
فلو كان الكلام هو الصوت والحروف فهذا الكلام لا يكون كلام الله تعالى والمتكلم بهذا الكلام
يكون غير الله تعالى فدعوى الربوبية كان من غير الله تعالى وتصديق موسى عليه الصلوة والسلام
له كان كفرا ومن اعتقد هذا يصير كافرا وكذلك النبي عليه الصلوة والسلام قال اعوذ بكلمات
الله التامات من شر ما خلق فلو لم يكن كلام الله تعالى ويكون مخلوقا فالاستعاذة به يكون كفرا وهذا امر ولان
الله تعالى قال الرحمن علم القرآن خلق الانسان وعلمه البيان فالله تعالى فرق بين التعليم والتخليق وذلك
لا يكون مخلوقا وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق
يجيء في آخر الزمان ناس يقولون ان القرآن مخلوق فعليهم لعنة الله تعالى والملائكة والناس اجمعين
فان قيل ان الله تعالى قال انا جعلناه قرآنا عربيا والجعل هو التخليق قلنا لو كان الجعل بمعنى التخليق
في جميع الوجوه يؤدي الى الكفر لان الله تعالى قال وجعلوا له من عباده جزءا ومن اعتقد
بان الجعل ههنا بمعنى التخليق فانه يصير كافرا واما قوله بان الله تعالى وكلم الله موسى
وآدم وجبريل ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهم فهذا كذلك لان الله تعالى قال
وكلم الله موسى تكليما فالتكليم على وزن التفعيل يوجب التاكيد والتخليق وهذا ... ومن انكر
فانه يصير كافرا ولو ان الله تعالى لم يكن متكلما فان دعوى الربوبية والامر والنهي كان من غير الله تعالى

وهذا مح والله تعالى يقول لو كان من غير عند الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فان قيل ان الله تعالى لو كلم
انما كلم من غير صوت ولا حرف وجبرئيل عليه السلام لا يمكن ان يسمع ويفهم من غير صوت ولا حرف
الجواب قلنا الله تعالى كلم موسى من غير حرف ولا صوت واسمع جبرئيل عليه السلام بالحروف والصوت
والصوت والحرف يكون مخلوقا وهذا لا يكون مح لانه نقراء كلام الله تعالى وقرأنا بالحروف والصوت
مخلوق والمقرو كلام الله تعالى غير مخلوق والله تعالى قال من الشجرة ان يا موسى فالله تعالى خلق في الشجرة
صوتا وحرفا وكلم موسى عليه الصلوة والسلام واسمع كلامه بالصوت والحروف من الشجرة فلما جاز
بواسطة الشجرة وبواسطة جبرئيل عليه السلام جاز بواسطة اخرى وجاز ايضا بلا واسطة والله تعالى
يقول وكلمه ربه وهذا نص في الباب وان الله تعالى قال وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا يعني الانبياء عليهم السلام
ومن وراء حجاب يعني آدم وجبرئيل ومحمد عليهم الصلوة والسلام والدليل عليه قوله تعالى فانه نزله على قلبك
باذن الله يعني جبرئيل عليه السلام نزله على قلبك اي تلاوته على قلبك بامره تعالى وهذا كله نص ولا فرق
عند اهل السنة والجماعة في قدم الكلام والتكليم والتكلم وقالت الاشعرية ان الكلام قديم والتكليم
والتكلم حادث ومحدث وما سمع جبرئيل كان تكليما وتكلما وما كان بكلام وهذا غير صحيح
لان التكلم لا يكون خاليا عن الكلام لان المعنى الذي يفهم من التكليم فهو كلام على الحقيقة ثم
قال فقهائنا رحمهم الله بان الكلام يجوز ان يكون كلاما من غير التكليم والتكلم فالتكليم والتكلم لا يكون
من غير الكلام للمعنى الذي ذكرنا واما من قال ان الحروف والكلمة ليس بمخلوق فهذا يؤدي الى الكفر
لان الحروف والكلمة يحتاج الى الصوت والاعضاء لان المخارج للحروف وهو الاعضاء كالشفة
واللسان والحلق والحنك فانه يكون تشبيها للصانع بالمخلوقين وهذا كفر بلا خلاف والاصح ان
نقول ان القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق وليس له حرف ولا صوت ولا كلمة ولا آية ولا سورة ولا
تقطيع ولا تفصيل ولا بداية ولا نهاية وكل ذلك يرجع الى القاري فقراءة القاري بالحروف
والصوت واللفظ والآية والسورة والنظم والتكلم والتقطيع والحد والنهاية والابتداء والا
نتهاء وكله حكاية بيان عن معنى كلام الله تعالى وبيانه والقرآن كلام الله تعالى من غير الحكاية

فان قيل ان الله تعالى قبل الخلق هل كان متكلما ام لا قال بعضهم كان متكلما وقال بعضهم ماكان متكلما ولا غير متكلم والاصح ان نقول لا يجوز الزيادة والنقصان في صفات الله تعالى لما جاز ان يكون متكلما في الحال فكذلك جاز ان يكون متكلما لم يزل اذ لا فرق بين ان يكون متكلما في ذات الله تعالى وبين ان يكون متكلما في صفات الله تعالى فيجوز اثبات الصفات قبل الخلق

القول العشرون في القراءة السبعة

اجمعت الامة على ان قراءة القرآن بالقراءة السبعة جائزة سواء قرء في الصلوة او خارج الصلوة لان النبي عليه الصلوة والسلام قال انزل القرآن على سبعة احرف كلها كاف شاف اي على سبعة قراءة ولان قراءة السبعة نقلت الينا نقلا متواترا ومن انكر واحدة منها يصير كافرا فان قيل ان الله تعالى تكلم بالقرآن بقراءة واحدة او القراءة السبعة قلنا ان الله تعالى تكلم بالقرآن من غير قراءة والله تعالى متكلم لا بعربية ولا سريانية ولا بلغة من اللغات لان اللغة يحتاج الى حرف وصوت والله تعالى منزه عن ذلك فكلامه ليس بعربي ولا فارسي ولا بسرياني وكلامه واحد لا يقتضي التعدد ولا يوجب اللغات وهو متكلم بكلام واحد وكلامه صحة ما جبرئيل عليه السلام انزل الكلام على كل نبي بلسانه فامر الله تعالى ان انزل القرآن على سبعة قراءة والدليل عليه ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قراء واحد بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقراءة فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم هكذا انزل ثم قراء واحد بقراءة اخرى فقال عليه الصلوة والسلام هكذا انزل واجمعت الامة على قراءة السبعة بالنقل والعمل فصح ما قلنا واما الروايات التي خارجة عن السبعة وذلك الشاذ مروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لانها لم ينقل نقلا متواترا فروايته في حد الآحاد وكلام الله تعالى لا يثبت بالخبر الواحد من انكر ذلك لا يصير كافرا ولو كانت الرواية معروفة يجوز وان كانت شاذة فلا يجوز هذا عند الفقهاء واما عند القراء يجوز قراءة القرآن باي قراءة وباي لغة فيجوز بالعربية بشرط الاعجاز والمسئلة موضعها اصول الفقه

القول الحادي والعشرون في جمع القرآن

قال اهل السنة والجماعة الجمع والترتيب الذي ثبت في القرآن اجمعه عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو امام الامة في القرآن وقالت الروافض الامام في القرآن ما جمعه علي بن ابي طالب رضي الله عنه

جمعه عثمان بن عفان رضي الله عنه انما بدأ بذلك ابوبكر الصديق رضي الله عنه وكان مدة سنتين وكان
مشغولا بالقتال فلم يتممه الا قليلا ثم عمر رضي الله عنه جمع بعضه وكان مشغولا بفتح العجم ثم عثمان رضي الله عنه
جمعه واتمه واظهر ذلك قال انكم اختلفتم في القرآن ومن بعدكم اشد اختلافا ولم ينكر عليه احد من المسلمين
الصحابة رضي الله عنهم وكان بمشهد علي رضي الله عنه واتفق علماء الصحابة وعلي رضي الله عنهم على ذلك واتفقت
من بعد الصحابة واجمعوا على ذلك محل الاجماع ومن انكر الاجماع فانه يكفر روي ان عليا رضي الله عنه لما توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس في بيته اياما ولم يخرج فرآه ابوبكر رضي الله عنه فقال ما لك قد اعتزلت عنا قال اني [illegible]
جمعت القرآن على الترتيب الذي انزل فقال ابوبكر رضي الله عنه اظهره فقال علي رضي الله عنه لا يصلح الا ظهار واما جمعهم
فثبت ان مصحف علي رضي الله عنه لم يتفق عليه الصحابة والمسلمون رضي الله عنهم فلا يكون اماما في القرآن

الباب السابع في معرفة الايمان وفيه احد عشر قولا القول الاول في العارفين

بالله على الحقيقة قال المهتدي ابو شكور السالمي رحمة الله عليه اعلم ان العارفين بالله يعرفون الله
تعالى على الحقيقة وهم كاملون في معرفته من غير درك ولا احاطة وانما ارادوا بذلك معرفة ذاته لان المعرفة على
ضربين معرفة الذات ومعرفة الصفات واجمعنا على انه لا يجوز التبعيض والنقصان في معرفة ذاته واما معرفة
الصفات فهي على ثلثة اضرب منها ما هو من خصائص اوصاف الربوبية ولا يجوز نفيه من الله تعالى بحال من الاحوال
وهو ان الذات لا يصلح ان يكون المعبود دون هذه الصفات فانه لا يجوز التبعيض والنقصان في
معرفته وصفاته ثبت بالنص والنص لا يوهم خطاء ولا يوجب تشبيها فانه لا يجوز التبعيض والنقصان
فيه لان النص يوجب العلم قطعا ويقينا واما الصفات التي تثبت بالنص وبالخبر ولكن النص لا يوهم
خطاء ولكن يوجب تشبيها قال عامة الفقهاء انه لا يجوز التحير فيه بل يوجب الايمان بكلام الله تعالى
على ما اراد الله تعالى وهذا مما لا يوجب التحير والشك وهو الاصح وقال بعضهم يجوز التحير والشك فيه
وهو الاصح وروي عن بعض المتقدمين انه قال التحير في الذات كفر والتحير في الصفات توحيد نحو قوله
والتحير في الذات كفر لانه لا يثبت الا بالاثبات لان من تحير وشك في الاثبات فانه يصير كافرا واما
والتحير في الصفات توحيد لانه [illegible] على المعصية [illegible] وقالت

الاشعرية حقيقة المعرفة الحيرة والعجز عن المعرفة
لانه لا يقع الادراك والاحاطة بالمعرفة فلا يمكن حقيقة المعرفة
وكماله وقال بعض المبتدعين وهم المتصوفة انه لا يصلح المعرفة ما لم يتصور في قلبه صورة ويتعبد له
ويكون الصورة في مواجهة وهذا كفر روي عن محمد بن الحسن رحمة الله عليه انه قال لا يقع الفرق بينهما اذا كان
يصور صورة في الظاهر ويعبدها وبين ما اذا كان يصور صورة في الباطن ويؤمن بها لان الله تعالى
معلوم بعلمنا وليس بمعقول بعقلنا لان العقل يوجب الوهم والخيال والصورة حتى يقف عليه والله تعالى
خالق ذلك الوهم والصورة ولهذا المعنى قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم تفكروا في الصفات ولا تفكروا في
الذات لان التفكر في الذات يوجب الماهية والكيفية ومن اعتقد ذلك يصير كافرا فان قيل ما هو
وكيف هو قلنا هذا سؤال مح والاعتقاد به كفر لانه هو الذي لا ماهية له ولا كيفية له فان قيل
ما المعرفة قلنا التمييز بين المحدث والقديم وقال بعض الناس معرفة الصانع انما يصح بعد معرفة النفس
على الحقيقة وهو الروح ومن لم يعرف روحه ونفسه لا يجب عليه معرفة الصانع وهذا كفر وقال
بعضهم ما لم يدرك ولا يحاط لا يصلح للمعرفة وهذا كفر لان الادراك والاحاطة انما يتصور على الجوهر
المحدود المكون المتغير والله تعالى متعال عن ذلك ولهذا المعنى قلنا انه لا يجوز ان يقال انه لا يدرك
كيفيته او قال انه لا يدرك ماهيته او قال انه لا يدرك كيفيته لان هذا مما يوجب الاعتقاد على جواز
الماهية والكيفية عليه هذا كفر وكذلك لا يجوز ان يقال انه لا يدرك كيفية سمعه وكيفية بصره للمعنى الذي
ذكرنا والصحيح ان يقال ان الله تعالى ليس له كيفية ولا لمية ولا ماهية وكذلك يعلم انه ليس لصفاته كيفية
وافتى بعض مشايخنا رحمهم الله انه لا يجوز ان يقال بالفارسية خدا را دست نيست پاى نيست با چشم نيست
يا زبان نيست واشباه ذلك لان هذا اللفظ يوهم الخطاء لان في العادة من يكون اعمى يقال لا عين له
وكذلك للاشل يقال لا يد له وللزمن يقال لا رجل له والاصح ان نقول بان الله تعالى بصير بلا آلة وسميع
بلا آلة وسائر الصفات هكذا اولا يثبت الصفات ثم ينفي التشبيه وكذلك لا يجوز ان يقال ان الله تعالى
ساقينا ومضيفنا لانه يوهم المشابهة والمشاكلة ولان الخلق كلهم اضياف الله تعالى انه تم ولا يقع

الفرق بين ان يرزق العباد ويطعمهم ويسقيهم في الدنيا وبين ان يرزقهم ويطعمهم ويسقيهم في الجنة اذا الكل من الله تعالى والله تعالى يقول وهو يطعم ولا يطعم وقال جل جلاله خبرا عن ابراهيم عليه السلام يطعمني ويسقين وقال جل جلاله وسقاهم ربهم شرابا طهورا والفرق بين الاطعام والاسقاء بين الجنة والدنيا ان يكون في الدنيا بواسطة من الآدميين بحيث يرى وفي الجنة يكون بواسطة بحيث لا يرى وربما يكون بلا واسطة فالاطعام والاسقاء من الله تعالى في كلا الحالين

القول الثاني في الاستدلال والتقليد

قالت المعتزلة الهداية والفضل من الله تعالى للعباد وهو الآيات الدالة على اثبات الصانع ووحدانيته وليس لله فضل وهداية غير هذا مثل الاهتداء واللطف وانشراح الصدر وقال اهل السنة والجماعة بان لله تعالى فضلا وهداية ولطفا وانشراحا لقلوب العارفين بالنظر عند الاستدلال وقال بعض المتصوفة لا سبيل على الاستدلال في معرفة الصانع لان الاشياء انما تعرف بالصانع ومن المحال ان يعرف الصانع بالاشياء وقالوا بان الله تعالى يجذب قلوب العارفين واسرارهم ويهديهم الى معرفته من غير الاستدلال وسئل الشبلي رحمة الله عليه بم عرفت ربك فقال عرفت الله تعالى بالله لولا هو لما عرفته والدليل على ان المعرفة تحصل بالاستدلال قوله تعالى انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا وقوله تعالى وهديناه النجدين اي سبيلين وسئل عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه بم عرفت ربك فقال بفسخ العزائم ونقض الهمم وسئل النوح رحمة الله عليه بم عرفت ربك فقال بخروج الجنين من بطن امه بصورة حسنة فعلمت انه ليس من الحجر ولا طبع ولكنه من تقدير صانع وسئل عن حاتم الاصم رحمة الله عليه بم عرفت ربك فقال بوجود الاثر في كل شيء فالاستدلال بالآيات الدالة سبب لحصول المعرفة بفضل الله تعالى وهدايته وهو الاصح فالتقليد ضد الاستدلال وحد التقليد اخذ قول الغير من غير دليل وقال بعضهم التقليد متابعة الغير بالفعل او بالقول من غير دليل ثم المقلد في المعرفة والايمان هل يكون مؤمنا ام لا قالت المعتزلة والاشعرية ان المقلد لا يكون مؤمنا وقالت المتعشقة من الادهمية ان المقلد يكون مؤمنا وقال اهل السنة والجماعة بان المقلد اذا كان له التصديق يكون مؤمنا وقال المتكلم ابو شكور السالمي رحمة الله عليه رايت بخط القاضي الامام الاجل شيخ الاسلام

امام الائمة ابي سعيد الخليل بن احمد بن اسمعيل السنجري رحمة الله عليهم بلخي جوابا للفتوى ان المقلد في الايمان هل يكون مؤمنا وذكر علة وقال فلم يقلد احد في معرفة الصانع خالية والآيات الدالة على المعرفة في اثبات الصانع قائمة كالسماء والارض والقمر والشمس والليل والنهار وتاثيره في الاشياء كلها دليل على اثبات الصانع ووحدانيته وقالت المعتزلة بان التقليد في الايمان لا يجوز والمقلد ليس بمؤمن وحد التقليد عندهم ان كل مسئلة يجب الايمان به من الاحكام والشرايع ومعرفة الصانع والرسل ونحوه مما يجب ان يعرف ذلك بالدليل والحجة ويصف ذلك منه من غير شبهة حتى تخرج من التقليد ولهم اصول في مذاهبهم وخمس مسائل تسمى باصول الخمس فمن لم يعرف ذلك لا يكون مومنا عندهم منها مسئلة التوحيد ومسئلة العدل ومسئلة البين ومسئلة الوعد ومسئلة الوعيد واما مسئلة التوحيد قالوا ان القرآن مخلوق وليس لله صفات لان الصفات غير الله تعالى وغيره لا يكون قديما ولا يكون خالقا فيكون مخلوقا ومسئلة العدل قالوا بان العدل من الله تعالى ان لا يقضي الشر ولا يريده ولا يخلق لانه لو اراد ذلك ويخلقه ثم يعذب فاعله لا يكون عدلا منه ومسئلة البين قالوا ان المؤمن اذا ارتكب كبيرة فانه يخرج عن الايمان ولا يدخل في الكفر فيكون بين الحالين ومسئلة الوعد والوعيد وهو ان الثواب والعقاب واجب على الله تعالى عندهم فاذا وعد ثوابا او وعد عقابا فلا يجوز ان يمنع ذلك ولو لم يدفع ذلك لا يكون عدلا عندهم هذه هي الاصول الخمس فمن لم يعلم ذلك ولم يعتقد لا يكون مؤمنا عندهم ويكون مقلدا ولهذا المعنى قال اهل السنة والجماعة ان المقلد يكون مؤمنا لان كل احد لا يمكن ان يخرج عن حد التقليد اذا كانت التقليد هذا وقالت الاشعرية ان العبد يخرج من حد التقليد اذا عرف الله تعالى بجميع صفاته بالدليل والحجة ويمكن البيان عنه وقالت الكرامية من قال لا اله الا الله ولم يعرف الله تعالى ولم يعلم الصانع من المصنوع ولم يعتقد ذلك فانه يكون مومنا عندهم وهذا هو التقليد المحض ولهذا المعنى قال فقهاؤنا من اهل السنة والجماعة ان يقول الفرد ليس بايمان وان المقلد اذا كان له التصديق يكون مؤمنا وان لم يكن له التصديق لا يكون مؤمنا والدليل على ان المقلد المحض ليس

يؤمن عند اهل السنة والجماعة لانهم شرطوا التصديق لصحة الايمان والتصديق لا يكون بدون المعرفة والمعرفة لايكون بدون الاستدلال هذا هو المعنى بما اشار اليه الشيخ الاسلام الخليل بن احمد السنجري رحمة الله عليه فاذا عرفت ان له صانعا وللعالم صانعاً خرج عن حد التقليد وصورة المسئلة اذا سئلت من خلقك فنقول الله تعالى ولو يقول من خلق السموات والارض فنقول الله تعالى فانه لا يكون مقلداً ويصير ايماناً ولو قال لا ادري ومع ذلك يقول لا اله الا الله فانه لايكون مؤمناً عند اهل السنة والجماعة وقالت الكرامية انه يكون مؤمناً وذكر محمد بن الحسن رحمة الله عليه مسئلة في جامع الكبير تدل على صحة ما ذكرناه وهو المرأة اذا لم تعرف صفة الايمان والاسلام قال محمد يفرق بينهما وبين زوجها وبيان ذلك اذا وصف الايمان والاسلام والدين بين يديها فلو قالت هكذا امنت وصدقت فانها تخرج عن حد التقليد ويجوز نكاحها ولو قالت لا ادري او قالت ما عرفت فلا يجوز نكاحها وقال بعض الفقهاء ينبغي ان يوصف الاسلام بين يديها ثم تارة تذكر صواباً وتارة تذكر خطاءً فلو انها علمت الخطاء من الصواب باسمه فان نكاحها جائز والا فلا وقال بعض الفقهاء التقليد الصحيح الذي هو ايمان عند اهل السنة والجماعة وهو ان الناس تلفظوا كلمة الشهادة والاذان ولا يعلمون تفسيرها ويعرفون الله تعالى بالخبر والتقليد من حيث الصنع والتاثير ويعتقدون صحة الاسلام ويعلمون ان دين الاسلام خير الاديان ولكن لا يعلمون وصف ذلك باللسان فانهم يكونون مؤمنين عند اهل السنة والجماعة وروي ان حماد بن ابي حنيفة رحمهما الله سال اباه عن هذه المسئلة فقال ابو حنيفة رحمة الله هو عالم بنفعه وجاهل باسمه هذا كمن في يديه احدهما عسل والاخر سم وكان رجل لا يعرف اسمهما ولكن يعلم ان العسل خير من السم فانه لا يضره ولو ان رجلا وصف عنده الايمان وشرائطه واعترف فانه يكون مؤمناً ولو قال لا ادري لا يكون مومناً

القول الثالث في ركن الايمان

اعلم ان الناس تكلموا في ركن الايمان وشرائطه ووصفه وحكمه قال بعضهم ان ركن الايمان المعرفة بالقلب لا غيره وهو قول جهم بن صفوان وقال بعضهم ان ركن الايمان الاقرار الفرد بدون الاعتقاد وهو قول الحشوية والمتقشفة من الكرامية وقال البعضهم ركن الايمان الاقرار باللسان والاعتقاد بالقلب والعمل بالاركان وهو قول

رحمة الله عليه وقال بعضهم ركن الايمان اقرار باللسان والاعتقاد بالقلب والعمل بالاركان والتجنب عن الكبائر والصغائر وهو قول الخارجية والحرورية والاصح ان نقول ان ركن الايمان الاقرار باللسان والتصديق بالقلب وهو قول ابي حنيفة رحمة الله عليه وروي عن ابي حنيفة رحمة الله عليه انه قال الناس في الايمان على ثلثة مراتب احدهم مؤمن عند الله تعالى وكافر عند الناس وهو ان يعرف الله تعالى حق المعرفة ويعتقد التوحيد والدين ويتبرأ عن الكفر ولكن لم يظهر الاقرار منه او لم يعلم كيفية الاقرار ويظهر الكفر تقية فهو مؤمن عند الله تعالى وكافر عند الناس والثاني كافر عند الله ومؤمن عند الناس وهو من اقر بلسانه ولم يعتقد بقلبه فانه يحكم باسلامه ظاهرا ويكون كافرا عند الله تعالى والثالث من اقر بلسانه واعتقد بقلبه فهو مؤمن عند الله وعند الملائكة والناس اجمعين واما من قال ان الايمان هو المعرفة بالقلب دون الاقرار باللسان وقال انه اذا عرف ربه لا يضره المعصية وان شتم ربه وكما لا ينفع الاقرار بدون المعرفة بالقلب فكذا لا يضر الانكار مع المعرفة الجواب قلنا ان الله تعالى شرط الاقرار مع المعرفة بدليل قوله تعالى فاثابهم الله بما قالوا وقوله مما عرفوا من الحق وروي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم مفتاح الجنة لا اله الا الله من قال لا اله الا الله خالصا مخلصا دخل الجنة بشرط الاقرار مع المعرفة دل ان المعرفة المحضة لا يكون ايمانا والمعنى فيه وهو ان ابليس قد عرف الله تعالى حق المعرفة ثم لما وجد منه الكفر باللسان صار كافرا وقال الله تعالى يقول الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم ثم المعرفة مع الانكار او من غير الانكار لا ينفع في الدنيا ولا في الآخرة دل انه لا يكون ايمانا فقال جل جلاله يكتمون الحق وهم يعلمون فصح ما قلنا واما من قال ان الايمان هو الاقرار الفرد فهذا يؤدي الى الكفر لان الله تعالى يشهد بابطال ايمان المنافقين حيث قال والله يشهد ان المنافقين لكاذبون وهو قد حكم بصحة ايمانهم وهذا كفر والله تعالى شرط الاعتقاد مع الاقرار بدليل التي ذكرنا ولو قال ان ايمان المنافقين ما كان ايمانا ولكن يكون احدهم يكون مؤمنا بالاقرار بحيث لم يكن له اعتقاد القلب فانه لا يكون كافرا ولكن يكون مخطئا مبتدعا لانه خالف النص والخبر ولو قال ان المراد من هذا ان ايمانه يصح في احكام الدنيا حتى انه لا يقتل ويجري

عليه احكام المسلمين ولا يصح في احكام الاخرة فهذا يصح ونحن به نقول واما من قال بان الايمان
هو الاقرار باللسان والاعتقاد بالقلب والعمل بالاركان احتج بقوله تعالى وما امروا الا
ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة
وان الله تعالى ذكر الاخلاص والصلوة والزكوة ثم قال وذلك دين القيمة فسماها دينا بعد
وجود الشرائع دل انها من الايمان وروي عن جعفر بن محمد الصادق عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه سئل عن الايمان فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم المعرفة بالجنان والاقرار باللسان والعمل بالاركان
وهذا نص في الباب الجواب عن الاية قلنا ان معنى قوله ليعبدوا الله اي ليوحدوا الله تعالى وروي عن
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه قال كل عبادة في القرآن بمعنى التوحيد وان الله تعالى سماهم
مسلمين قبل اتيان الصلوة حيث قال حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة اخبرات هذا
من فعل الموحدين ونحن كذا نقول وذلك دين القيمة يرجع الى قوله ليعبدوا الله والدليل
عليه انه لو اراد الشرائع لكان يقول وتلك دين القيمة والذي يدل على هذا ما ذكر في
قصة يوسف عليه الصلوة والسلام قال ان الحكم الا لله امر ان لا تعبدوا الا اياه ذلك الدين القيم
والمعنى فيه وهو انا لو قلنا ان العمل لو كان من الايمان لكان يوجب ان يكون المرء بعض ايمانه
بمكة وبالمدينة وبالعراق لانه يحج بمكة ويصلي بمدينة وبالعراق ويبني الرباط والمساجد والقناطر
في بلاد شتى ومن المحال ان يكون الايمان في موضع والمؤمن في موضع آخر واما الجواب عن الخبر قلنا المراد
بقوله العمل بالاركان اي من شرائع الايمان ولم يرد به شرائط الايمان لان العمل لو كان من شرائط
الايمان كان لا يصلح الايمان بدون العمل واجمعنا على ان الايمان يصح بدون العمل دل انه من
شرائعه وليس من شرائط وتحقيق هذا قوله تعالى قل لعبادي الذين آمنوا يقيموا الصلوة سماهم
الله تعالى مؤمنين ثم امرهم باقامة الصلوة قبل اتيان الصلوة فصح ما قلنا واما من قال ان الايمان
الاقرار باللسان والتصديق بالقلب والعمل بالاركان والتجانب عن الكبائر قالوا
ان من ارتكب كبيرة يخرج عن الايمان واحتجوا بقوله تعالى ولئن اطعتموهم انكم لمشركون وقال

الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا يزني الزاني حين
يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر الشارب حين يشرب
وهو مؤمن وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من ترك الصلوة متعمدا فقد كفر وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليس الفرق
بين العبد والكفر الا ترك الصلوة ولان ابليس كفر بترك سجدة واحدة ومن ترك الصلوة كلها اولى والجواب
عن قوله تعالى ولئن اطعتموهم انكم لمشركون قلنا اريد به الاطاعة في الشرك لانهم كانوا يقولون انا نأكل
الميتة لانها ذبيحة الله تعالى فذلك احل او اطيب فنزل الله تعالى ولئن اطعتموهم انكم لمشركون
واما الجواب عن قوله تعالى الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة قلنا روي عن سعيد بن المسيب انه قال
كان هذا في الابتداء ثم نسخ بقوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء والثاني اللفظ الخبر والمراد به
النفي واما الجواب عن الخبر لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن قلنا كذلك اي ليس هو مؤمن
آمن من العذاب والثاني هذا الخبر منسوخ بدليل ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لابي الدرداء رضي الله عنه
اخرج ونادي الناس من قال لا اله الا الله دخل الجنة فقال ابو الدرداء وان زنى وان سرق فقال
النبي صلى الله عليه وآله وسلم وان زنى وان سرق ثلثا واما قوله من ترك الصلوة متعمدا فقد كفر قلنا اراد به كفران
النعمة لا الكفر بالله تعالى وهذا كما ذكر في قصة سليمان عليه السلام انه قال ليبلوني أأشكر ام اكفر والكفر
من الانبياء عليهم الصلوة والسلام لا يتصور فثبت انه اراد به كفران النعمة لا الكفر بالله تعالى والثاني نقول
انه لترك سنته لا انه يكفر واما قوله ان ابليس كفر بترك سجدة واحدة قلنا ان ابليس ما كفر بترك السجدة
وانما يوجب الكفر منه للاستكبار والاباء والاعجاب ولانه نسب الله تعالى بالجهل حيث قال خلقتني من نار
وخلقته من طين يعني انه لا يجوز من الحكمة ان تامرني ان اسجد له وروي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه
انه قال في قوله خلقتني من نار وخلقته من طين تحته هذا دعوى الربوبية الدليل عليه ان الكبائر لا
يوجب سلب الايمان في قوله تعالى فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى
لا انفصام لها وقوله ومن يكفر بالطاغوت يعني تبرأ عن الاوثان ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى
لا انفصام لها قال ابن عباس رضي الله عنه لا انفصام لها سوى الجنة ولو كان يكفر بالكبيرة لما كان مستمسكا

بالعروة الوثقى وقوله تعالى توبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون والله تعالى امرهم بالتوبة والتوبة انما تجب
من الكبيرة عندكم ثم سماهم مؤمنين والله تعالى يقول يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحا
سماهم مؤمنين وامرهم بالتوبة فدل ان الايمان لا يسلب بالكبيرة فالاجتناب من الكبيرة ليس
بشرط لصحة الايمان فصح ما قلنا ثم الايمان على ضربين مجمل ومفسر هكذا روي عن ابي حنيفة رحمة الله
عليه وصورة المسئلة المجمل ان تقول امنت بالله والملائكة وبجميع ما قال الله وعلى ما اراد الله وامنت
برسول الله وبما قال رسول الله وعلى ما اراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويعلم ويعتقد وصورة المفسر ان يذكر
جميع شرائط الايمان ويعلم ويعتقد ويؤمن به واختلفوا في ان الايمان المفسر بعد المجمل هل يكون
ايمانا بنفسه ام لا قال بعضهم هذا تكرار المجمل وقال بعضهم يكون ايمانا بنفسه والاصح ان نقول انه
لو كان بحال اذا ذكر اوصاف الايمان وشرائطه بين يديه فانه يقول كنت امنت بذلك كله فالمفسر
يكون تكرار المجمل ولو قال كنت ما علمت بان الايمان به واجب فانه ينظر ان كان حربيا في دار الحرب
او كان ذميا فامن ايمانا مجملا او كان لا يعلم التفسير فاذا علم فيقول كنت ما علمت ذلك
والآن امنت فانه يكون ايمانه ايمان الاول وان لم يؤمن بهذا فانه يحكم بردته وان كان مسلما وولد
في دار الاسلام فقال كنت ما علمت ان الايمان به واجب فان الايمان المجمل ما كان ايمانا
ولان يجب عليه الاستيناف في الايمان والاحكام التي كانت قبل ذلك من النكاح وغيره غير جائز
ولا منعقد فكل يكون باطل ومن المحققين من قال كان احكامه كلها صحيحا من العبادة والمعاملة
دون النكاح لان النكاح لا يصح من الجاهل بوصف الايمان ثم الايمان المجمل يتم بشهادة واحدة
عند ابي حنيفة رحمة الله عليه وهو ان يقول لا اله الا الله ثم يجب عليه القبول والاثبات والتقرير باوصاف
الايمان وعند الشافعي رحمة الله عليه يتم بشهادتين وهو ان يقول لا اله الا الله محمد رسول الله
ثم يجب عليه الاثبات والتقرير بسائر اوصاف الايمان وشرائطه وكل مسئلة يجب الايمان بها من الامر والنهي
والناسخ والمنسوخ والايات والاحكام والمتشابه بحيث لا يصح الايمان بخلافه فانه يكون شرط الصحة ويكون وصفا
الايمان والدليل عليه ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه سئل عن الايمان فقال ان تؤمن بالله تعالى وملائكته و

وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله تعالى والبعث بعد الموت سند كره وحكم الايمان العدالة وموجب دخول الجنة باخبار الله تعالى اذا كان مقرونا بالتصديق ولو اقر باللسان ولم يعتقد بالجنان فانه يحكم باسلامه ويجري عليه احكام المسلمين لم يظهر عليه خلاف ذلك لقوله تعالى ولا تقولوا لمن القى اليكم السلم لست مومنا يعني اذا قال السلام عليكم اني مؤمن فانه يقبل قوله حيا فاما اذا لم يعتقد فانه لا يكون من اهل الجنة ويكون حكمه كاحكام المنافقين

القول الرابع في بيان شرائط الايمان

قال اهل السنة والجماعة شرائط الايمان ما يجب الايمان به ولا يصح بدونه ويكفر بالانكار والرد وهو كل ما يثبت بالنص او بالخبر المتواتر او باجماع الامة فانه يوجب القبول والاعتقاد به وكلما يثبت بالخبر الواحد ولم تتفق الامة على قبوله فانه لا يكون شرطا لصحة الايمان وكلما يثبت بالخبر الواحد واتفقت الفقهاء على صحة ذلك واجتمعت على قبوله من غير تاويل فانه يكون من شرائط الايمان كعذاب القبر والصراط والميزان والشفاعة والمعراج الى السماء وامثال هذا ثبت بالخبر الواحد ولكن الفقهاء والصحابة رضوان الله عليهم اجمعين اتفقوا على صحة ذلك وقبولها محل الاجماع فانه يوجب الايمان به ثم من انكر ذلك هل يصير كافرا ام لا قال بعضهم يصير كافرا وقال بعضهم لا يصير كافرا لانه تاول في ذلك وانكر فيكون مبتدعا ويحكم بفسقه واما الشرائع فلا يجب الايمان بها ويصح الايمان بدونها وهي العمل بالاركان عند اهل السنة والجماعة وقالت المعتزلة والروافض والخارجية بان الشرائع من الايمان وهو قول الشافعي رحمة الله عليه وقد ذكرنا الفرق بين الشرائط والشرائع عند بان الشرائط تسمى ملة والشرائع تسمى خدمة فالملة تصح بدون الخدمة والخدمة لا تصح بدون الملة فالملة تشترط فيها الدوام والخدمة لا تشترط فيها الدوام ولو ترك شيئا من الاوامر او ارتكب شيئا من النواهي ينظر ان فعل ذلك استحلالا فانه يكفر وان فعل عصيانا من غير اعتقاد فانه لا يكفر هذا كله عند اهل السنة والجماعة والدليل عليه قوله تعالى ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله فانه تعالى فرق بين الايمان والعمل وقال جل جلاله ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا اخبر ان من انكر هذه الشرائط يكون كافرا اما الاعمال منها لا يوجب حكم الايمان به كاصل الايمان وهو ان المكلف

اذا صلى بالجماعة او حضر العيدين او الجمعة وصلى مع الناس واذن او اقام او حج مع المسلمين
فانه يحكم باسلامه ولو رجع الى الكفر يحكم بردته ولو صلى وحده لا يكون مسلما وكذلك المسلم
لو سجد للاصنام او تابع الكفار بفعل من افعالهم التي يكون دينا عندهم فانه يصير كافرا وكذلك
لو ظهر من نفسه علامة الكفار كلبس القلنسوة المجوسية والغل والزنار ونحو ذلك فانه يصير كافرا سواء فعل
من غير اعتقاد او سخرية او من اعتقاد دون فعل التقية او مكرها فانه لا يصير كافرا وكذلك لو لبس
لباس الكفار مما لا يكون علامة الكفر واقتداء بسيرهم التي لا يكون دينا عندهم وانما يكون لهوا
واختيارا فانه لا يحكم بكفره وهذا كله يعني وهو ان الاعتقاد على شيء شرط لصحة ذلك على الحقيقة
وكلما عمل يدل على الاعتقاد فانه يعمل على الاعتقاد وكل عمل يحتمل الشبهة فانه لا يدل على الاعتقاد وروي
عن محمد بن الحسن رحمة الله عليه انه ذكر مسئلة في كتاب المنتقى ان الرجل اذا قال لا اله الا الله ولم يتبرأ عن
فانه يكون منافقا لان التبري عن الكفر شرط لصحة الايمان بدليل قوله تعالى فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن
بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى

القول الخامس في الايمان هل يزيد وينقص ام لا

قال ابو حنيفة رحمة الله عليه واصحابه رحمهم الله ان الايمان لا يزيد ولا ينقص وقال الشافعي رحمة الله عليه بان الايمان يزيد بالطاعة
وينقص بالمعصية وقال بعض الناس يجوز الزيادة فيه ولا يجوز النقصان فيه وهذا لا يكون صحيحا
لان كلما جاز الزيادة فيه جاز النقصان فيه وهذا لا يستقيم واحتجوا بقوله تعالى ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم
وروي عن ابي هريرة وانس وابي سعيد الخدري وابن عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اذا
دخل اهل الجنة في الجنة واهل النار في النار فيامر الله تعالى بان يخرج من النار من كان في قلبه مثقال
ذرة من الايمان ويروى خردلة من الايمان ويروى شعيرة ولولا يكون الزيادة والنقصان في الايمان لكان
لا يوصف بالصغر والزيادة دل انه يجوز الزيادة والنقصان فيه الجواب عن الآية قلنا اراد به
تكرار الايمان هذا كما قال فاذا قرأناه فاتبع قرآنه سمى قراءة القرآن قرآنا والقرآن غيرها
لان القراءة مخلوقة والقرآن غير مخلوق فكذلك ههنا وروي عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال
الآية نزلت في شان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لان القرآن نزل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بنيف وعشرين

سنة مكيا انه دلت ايته يجب عليهم الايمان بما انتم بعد ذلك شرايط لا ايمان لا يزاد ولا ينقص فان قيل
قد قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم سمي الصلوة باسم الايمان فلما اراد به الاعتقاد الا
الا انه دلت في قوم كانوا في سفر تحولت القبلة الى الكعبة ولم يعلموا وكانوا يصلون الى بيت المقدس
فلما علموا الخبر قالوا يا رسول الله تعالى اضاع ايماننا حيث صلينا الى بيت المقدس واعتقدنا بعد النسخ
نزل قوله وما كان الله ليضيع ايمانكم وروي عن محمد بن الفضل رئيس المفسرين قال سمعت محمد بن احمد
القرطبي رحمة الله عليهما قال سمعت ابا سهل الانصاري انه قال في قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني تصديقكم
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على القبلتين حيث صدقوه وصلوا الى بيت المقدس وماتوا على ذلك واما الجواب عن الختار
اراد به الصلوة واليقين والقبول والاخلاص على انبيائه ولان الله تعالى امر بالمثلة في الايمان حيث قال فان
آمنوا بمثل ما امنتم به فقد اهتدوا يعني وان اقرت اليهود بمثل ما اقررتم ولو كان الايمان يزيد وينقص
لما كان اذا هو عمل ما اقرت به الصحابة رضي الله عنهم ولانا لو جوزنا النقصان في الايمان فانه
يوجب القبول ان ما ينقص من الايمان يثبت الكفر مكانه لان زوال الايمان كله يجب ثبوت الكفر فزوال
البعض يجب ثبوت البعض ويؤدي الى ان يكون العبد الواحد بعضه يكون كافرا وبعضه يكون مؤمنا
في حالة واحدة وهذا محال ولان الذنوب لا يؤثر في التوحيد والمعرفة فكذلك لا يؤثر في الايمان
ثم استكثار الذنوب لا يوجب زوال الايمان كله بالاتفاق فاستقلال الذنوب لا يوجب زوال البعض
ولو كان الايمان يزيد بالخير والطاعة لكان ايمان الغني اقوى واكمل من ايمان الفقير وهذا لا يجوز
ولان الايمان هو الاقرار والتصديق والعلم عندهم وكل ذلك من افعال العباد وفعل العبد عرض
لا يبقى زمانين ولا يمكن انضمام البعض الى بعض حتى يتصور الزيادة والنقصان فيه ثم هذا لا يخ اما
ان يكون الزيادة في عين الايمان او في وصف الايمان او في حكم الايمان او في موجب الايمان ولو قال ان
الزيادة والنقصان في موجب الايمان وهو الثواب فنحن به نقول ولو قال ان الزيادة والنقصان في
حكم الايمان وهو كون الشخص مسلما على حكم الايمان وهذا لا يتصور لان الشخص الواحد لا يكون
بعضه مؤمنا وبعضه كافرا وان قال بان الزيادة والنقصان في وصف الايمان وهو شرايط هذا

لا يستقيم بالاتفاق لانه لو انكر شرطا واحدا ووصفا واحدا فانه يكفر ولا يصح ايمانه ولو امن بالشرائط كلها الا شرطا واحدا ووصفا واحدا فانه يكفر ولا يصح ايمانه دل ان الزيادة والنقصان فيه لا يثبت ولو قال ان الزيادة والنقصان في عين الايمان نعين الايمان هو الاعتقاد في الحقيقة والاقرار والاعمال دليل الاعتقاد بدليل انه لو فعل فعلا او ذكر قولا يدل بالاعتقاد على الاسلام مثل حضور الجمعة والاذان والاقامة فانه يحكم باسلامه وان لم يوجد منه الاقرار ولو وجد فعلا او قولا يدل على الكفر باظهار علامة الكفار والفاظ الكفر من غير كره جهلا او سخرية او غير ذلك فانه يحكم بكفره دل على ان الايمان في الحقيقة هو الاعتقاد لكن لا يصح حكمه بدون الاقرار على ان هذا الاعتقاد مما لا يتصور فيه الزيادة والنقصان لانه لو زاد من اعتقاده شيء في الدين فانه يسلم ولو نقص من اعتقاده فانه يكفر فصح ما قلنا فان سألك احد بان ايمانك هل يكون مثل ايمان ابي بكر رضي الله عنه ام لا قل بان ايماني وايمان ابي بكر رضي الله عنه وايمان الانبياء والملائكة عليهم السلام واحد لا بمعنى الصورة التي على الصفة لاني امنت بجميع ما امن به الانبياء والملائكة عليهم السلام ولكن لا اقول ايماني كايمانهم في ... ان العالم ذكر في المنتقى عن محمد بن الحسن رحمة الله عليه انه قال يكره للرجل ان يقول ايماني كايمان جبريل او كايمان ميكائيل لان الملائكة والانبياء عليهم الصلوة والسلام عاينوا من الاشياء ما يكون غيبا عندنا وكذلك الصحابة رضي الله عنهم فيقع التفاوت في اليقين والثبات فاما في الاقرار والتصديق فلا والدليل عليه ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لم يفضلكم ابو بكر بكثرة الصلوة والصيام وانما هو بشيء وقر في قلبه فصح ما قلنا ثبت ان الايمان لا يزيد ولا ينقص يكون هو على السواء

القول السادس في الاستثناء والشك في الايمان

اجمعت الفقهاء من اهل السنة والجماعة ان من شك في الايمان فانه يصير كافرا ومن شك في ايمان الغير او قال انا كافر ينظر ان كانت فيه شبهة الكفر يكون كافرا وان لم يكن فيه شبهة الكفر فانه يكفر بيانه ان المشكوك فيه ان كان عربيا او حبشيا او اعوانا فالشاتم له بالكفر الشاك في ايمانه لا يصير كافرا وان كان رجلا مصرا ثابتا على نسقه جاهلا عن علوم الدين ان كان يقول يا كافر فالقائل يصير كافرا وان شك في ايمانه لا يصير كافرا وان ارتكب الكبائر ولم يصر على ذلك

ولد يظن وهو عالم بعلوم الدين فانه لا يجوز الشك في ايمانه ومن شك في ايمانه يكون مبتدعا وهذا
كله راجع الى معنى وهو ان المعاصي لا يوجب سلب الايمان ولكن نسيان التوبة وتحقير الذنوب وعدم
رؤية العقوبة بالذنب سبب سلب الايمان وكذلك من لم ير المعاصي قبيحا اولم ير الطاعة حسنا
اولم ير الثواب على الطاعة حسنا اولم ير وجوب الطاعة فانه يصير كافرا ومن يتوهم منه هذه المعاني
فانه يصير كافرا ومن يتوهم فيه هذه المعاني بدليل تعالى يجوز الشك في ايمانه ومن تلفظ بلفظ هذا مثل
فانه يحكم بكفره ومعنى الشك في الايمان وهو ان يعرف رسوله ويقول لا اله الا الله محمد رسول الله ويصدق
في ذلك ثم يشك فيه بان هذا الايمان وهذا القول هل هو ايمان منه ام لا وهل هو من باب الكفر ام لا
فهذا هو الشك في الايمان والايمان لا يثبت بالشك وروي عن حماد بن ابي حنيفة رحمهما الله انه دخل
المدينة ونزل عند مالك رحمة الله عليه تعالى انه كان ابي لا يقول في القرآن الا كلام الله تعالى غير مخلوق وكان
يفضل الشيخين ويحب الختنين ويؤمن بالقدرين وكان لا يكفر احدا من اهل القبلة بالذنب وكان
لا يشهد لاحد من المسلمين بالجنة ولا بالنار بعينه وكان لا يقول بالشك في الايمان فقال مالك وما
الشك في الايمان فقال حماد رحمة الله عليه عندنا اقوام يؤمنون بالله ورسوله ثم يقولون لا ندري ان هذا
القول هل هو ايمان ام لا وهل هو خرجنا من الكفر بهذا القول ام لا فتبسم مالك رحمه الله تعجبا منه ولان من شك في الايمان
فقد انكر النص لان الله تعالى امرنا بالايمان وعلمنا في القرآن صفة الايمان بقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله واستغفر لذنبك
وقوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو ثم سماهم مؤمنين بهذا القول ومن شك في صحة ذلك فانه يكفر واما
الاستثناء في الايمان هل هو شك ام لا قال بعض الفقهاء بان هذا شك في الايمان وقال بعضهم
ليس بشك وصورة الاستثناء وهو ان يقول انا مؤمن ان شاء الله تعالى وهذا هو المذهب عند الشافعي رحمه الله
ولو قال آمنت بالله تعالى ان شاء الله تعالى لا يصح ايمانه ويصير كافرا وقال ابو حنيفة رحمة الله عليه ينبغي ان
يقول انا مؤمن حقا هذا هو الاصح لان الله تعالى مدح اهل الايمان وقال اولئك هم المؤمنون حقا
قال قيل ان الله تعالى وصفهم بصفة قبل هذا ثم سماهم مؤمنين حقا وهو قوله تعالى انما المؤمنون
الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا الجواب قلنا هذه صفة المؤمن

لا صفة الايمان ونحن كذا نقول المؤمنين يتفاوتون فرب مؤمن يكون اصلح من الآخر واما في الايمان لا تفاوت فيه فالفاسق والصالح في الايمان سواء كما في الكفر وهكذا روي في الاخبار ان النبي صلى الله عليه وسلم استقبل رجلا من الانصار يقال له ابا حارثة فقال له كيف اصبحت يا ابا حارثة فقال اصبحت مؤمنا حقا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان لكل حق حقيقة بلغ الخبر الى آخره ثم قال من اراد ان ينظر الى عبد نور الله تعالى قلبه بالايمان ثم قال له اصبت فالزم دل ان هذا مشروع على الحقيقة فان قيل ما تقولون في علم الله تعالى وحكمه ماذا يكون لان الله تعالى يعلم عواقب الامور وكل من علم انه يموت كافرا لا يموت مسلما لا يتبدل ذلك ولعل هذا الرجل يقول انا مؤمن حقا في علم الله تعالى انه يموت كافرا الجواب قلنا كما ان الله تعالى يعلم عواقب الامور كذلك يعلم مبادي الامور كل من كان مؤمنا في الحال كان في علم الله تعالى كذلك مع كما انه تعالى يعلم انه يموت كافرا فانه لا يصير كافرا في الحال لعلمه منه الكفر كما ان الله تعالى يعلم ان العالم يفني فلا يصير فانيا في الحال وكذلك يعلم ان اهل الجنة يدخلون الجنة وان اهل النار يدخلون النار ومع ذلك يؤخرون الى وقتهما كذلك هنا وروي عن سفيان الثوري رحمة الله عليه انه كان يقول انا مؤمن في الحال عندي حقا حقا ولا ادري عند الله تعالى ما يكون وانا مؤمن عند الله تعالى ان شاء الله تعالى وقال ابو حنيفة رحمه الله انا مؤمن الآن حقا عندي ومؤمن عند الله تعالى ان شاء الله تعالى وقال بعضهم لا خلاف في المسئلة لان الشافعي رحمة الله عليه قال انا مؤمن ان شاء الله تعالى على وجه الخوف وقال ابو حنيفة رحمة الله عليه انا مؤمن حقا على وجه حسن الظن بالله تعالى قال ابو القاسم القشيري رحمة الله عليه انا مؤمن حقا واكون مؤمنا ان شاء الله تعالى والاصح ان المذهب عند ابي حنيفة رحمة الله عليه انه قال انا مؤمن عند الناس وعند الملائكة وفي اللوح وفي علم الله تعالى وقال الشافعي رحمة الله عليه انا مؤمن عند الناس وعند الملائكة واما في اللوح وعلم الله تعالى لا ادري ان شاء الله تعالى اكون مؤمنا وتحقيق هذا ما ذكرنا ان الله تعالى يعلم الاشياء كما هي في الحال كما ان ابا بكر رضي الله عنه حيث كان كافرا فان الله تعالى علم انه كافر واذا اسلم علم انه مسلم وكتابة اللوح موافقة لعلم الله تعالى فصح ما قلنا

القول الرابع في الايمان الميثاق

قالت المعتزلة والروافض بان اخذ الميثاق على الاجساد غير جائز ولا صحيح وذلك مما لا يوجب

القول بالعقل وقال بعضهم الميثاق كان للارواح وقال بعضهم هذا ميثاق عقلي من طريق الحكاية
انه لا يجوز الشرك والكفران بعد التفكر والايمان وقال اهل السنة والجماعة الميثاق على الاجساد صحيح ثابت
بدليل قول الله تعالى واذ اخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم واشهدهم على انفسهم الست بربكم
قالوا بلى بان الله تعالى اخبر انه اخذ الميثاق على جميع بني آدم وهو خبر خاص وما كان على الاجساد لان الله
تعالى قال من بني آدم والارواح بدون الاجساد ليست من بني آدم ولان الله تعالى قال من ظهورهم
ذريتهم والذرية هو الجسد مع الروح وكان عيانا وصريحا لا عقليا وحكيا لان الله تعالى قال
الست بربكم اخبرهم بلفظ المخاطبة والمخاطبة لا يصح الا بالمشافهة ولما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله
ان الله تعالى مسح ظهر آدم عليه الصلوة والسلام فاخرج منه ما هو مولود الى يوم القيمة فاخذ عليهم الميثاق على ان تعبدوني
ولا تشركوا بي شيئا وعلى ان رازقكم فصح ان الميثاق كان صحيحا وقال بعض الفقهاء ان الله تعالى امر
جبرئيل عليه السلام حتى يضع جناحيه على ظهر آدم عليه الصلوة والسلام فاخرج اولاده وذرياته من اصلابهم من
بعدهم الى يوم القيمة بدوحهم وجعلهم عاقلين بالغين وخاطبهم بقوله الست بربكم وقال بعضهم ان الله
تعالى وجب هم خلقهم وجمعهم في صلب آدم عليه الصلوة والسلام واخبرهم بقوله الست بربكم قالوا جميعا بلى وهذا كان ايمانا
منهم وقال بعضهم الميثاق كان قبل ادخال الروح في آدم عليه الصلوة والسلام وقال بعضهم على باب الجنة وقال بعضهم كان
في السماء الرابعة وقال بعضهم كان في الدنيا بعد هبوط آدم عليه الصلوة والسلام من السماء في وادي دملة واداء رسالة الله
تم الايمان به حتى الكيفية غير معلومة واجمعوا انه ما كان عليهم الموت وما كان التوالد بعد ما كان اخراج
الاجزاء كمثل الذرة من اصلابهم بعضهم من بعض ثم رجعهم الى اصلابهم كما كانوا واما حكم ايمان
الميثاق هل هو باق ام لا قال بعضهم حكمه باق على الناس كلهم مومنون بايمان الميثاق الا من كفر
بالله تعالى وكذلك اطفال المشركين مؤمنون عندهم وهذا غير صحيح وقال بعضهم بان
ايمان الميثاق ما كان الخطاب ما كان خطاب التكليف وانما كان خطاب الاستخبار
والتفهيم وكان معنى الاستفهام والاستفهام قد يكون بمعنى النفي وقد يكون بمعنى الاثبات
الله تعالى بالاثبات حتى عرفوا الهم بالايمان حتى آمنوا وقالوا بلى ولان ذلك الوقت

ما كان وقت التكليف والابتلاء لان التكليف في الاحكام والمعاملات يتحقق وما كانت لهم حاجة بذلك لان جمعهم كان في ساعة واحدة وقد جمع الكل اولهما وآخرهما ولم يكن بينهم نكاح ولا سفاح ولا شهادة ولا دعوى ولا ولادة ولا نفاس ولا موت ولا ارث ولا عدة ولا صوم ولا صلوة ولا حج ولا زكوة فقد استغنوا عن الاحكام كلها وما كانت لهم حاجة الى الاكل والشرب والمناكح والابتلاء انما يأتون بالعبادات شكراً لنعم الله تعالى ونعم الله تعالى في تلك الساعة غير كاملة في حقهم دل ان الخطاب ما كان خطاب التكليف ولهذا المعنى قلنا لا يجب الجزاء بذلك الايمان وهذا يدل على ان حكم ذلك الايمان غير باق لان حكمه لو كان باقياً لكان يجب الجزاء بذلك فلما لم يجب دل انه غير باق وهذا لا يصح لان الايمان واجب على كل مخاطب فاذا ثبت انهم كانوا اهلاً للخطاب كان الايمان واجباً عليهم والاصح ان نقول بان الميثاق كان بعد ادخال الروح قبل الصعود الى السماء فان الخطاب كان للتكليف والالزام على معنى ان المنادي نحن عبيده خالياً عن معنى الشك لان الايمان يجب حقاً لله تعالى عليهم خالياً عن المعاني لا يجب الجزاء على الايمان لانه كان حق الله تعالى عليهم ولهذا المعنى قال اهل السنة والجماعة ان المؤمنين يدخلون الجنة بفضل الله تعالى من غير الوجوب والجزاء ولان الجزاء انما ظهر وثبت ووجب باخبار الله تعالى والله تعالى لم يخبر عن ثواب ايمان الميثاق وجزائه فلا نقول به ولا يكون باقياً لانه كان مشروعاً مقصوراً بمدة وقد انتهى بمضي تلك المدة فان قيل اليس قد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال كل مولود يولد على فطرة الاسلام ثم ابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه قلنا لو كان اولاد المشركين مؤمنين قبل بلوغهم فينبغي ان يقال انهم اذا بلغوا كافرين لا يقبل منهم الجزية وانهم يقتلون لانه كان حكم الاسلام ثابتاً عليهم فالكفر يكون ردة منهم كما في اولاد المسلمين والمرتد لم يقبل منه الا السيف او الاسلام فلما لم يشترط ذلك دل انهم كانوا كافرين اصلاً ولانه لو كان حكم الاسلام ثابتاً لكان لا يحكم بكفره تبعاً لابويه او تبعاً للدار لان الاسلام يعلو ولا يعلى فاجمعنا على انه يحكم بكفره تبعاً دل ان حكم الايمان غير ثابت ولان هذا الطفل يرث من ابويه الكافرين وتثبت الولاية عليه دل ان الامر كما ذكرنا فاما معنى قوله عليه الصلوة والسلام

كل مولود يولد على فطرة الاسلام قال بعضهم انه يولد للفطرة ونحن كذلك نقول وصح
ان الله تعالى خلق الخلق على سبيله ولا يجوز ان يكون على غير سبيله وسمي الدين بلفظ الفطرة لا
حكمه غير ثابت وغير خاص شرعا لان التخليق لا يوجب التكليف والالزام ولا صح انه يولد على
اي على الدين لانه لا يوجب ان يولد مولود من غير دين الاسلام اصل وكل المولود يولد على دين
الاسلام حين ولد واذا لم حين ولد غير حاصل فعلم منه دين الاسلام الا ان حكم الكفر يرى
من ابويه اليه بسبب التبعية فابواه يهودانه وينصرانه تبعا وحكما اما في الحقيقة لا دين له
بالوجوب والالزام ما لم يبلغ فاذا بلغ وعبر بلسانه فيكون كما قال الله تعالى اما شاكرا واما كفورا
وقال في اصول الصفار رحمه الله عليه عن قول النبي صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة المذكورة في الحديث
الايمان يوم الميثاق ام غيره قال ان المراد بالفطرة المذكورة في الحديث الاتباع لابويه في احكام الدنيا لا
يوم الميثاق وقال بعضهم ان الله تعالى اخرج ذرية آدم عليه السلام واقام بعضهم عن يمينه وبعضهم عن شماله
وقال الست بربكم فمن كان على يمين آدم فهم سمع ذلك على سبيل الاثبات وقال بلى ومن كان
على شماله فهم سمع ذلك على سبيل النفي وقال بلى فاصحاب اليمين المؤمنون بجوابهم واصحاب الشمال
كافرون بجوابهم والله تعالى قال هؤلاء في الجنة ولا ابالي وهؤلاء في النار ولا ابالي والصحيح
من المسئلة ما ذكرنا عند عامة الفقهاء ان الله تعالى خلق الخلق للايمان ولم يخلقهم مؤمنا ولا
كافرا وكان لا يصح الخطاب والامر والنهي لان الايمان والكفر صارة غريزية وخلقهم جبرا
وكان لهم العذر في الكفر بل خلقهم استخلاصا وقدر عليهم الايمان والكفر وامرهم بالايمان
ونهيهم من الكفر فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر

القول الثامن في الفرق بين الايمان والاسلام

قال بعض الفقهاء بان الايمان غير الاسلام والاسلام غير الايمان وكذلك الروافض على هذا وهم سموا
انفسهم مؤمنين وسموا الامة مسلمين ومن كان على مذهبهم يقول بانه من قالوا بان من ادى الشرائع
ولم يعلم العلوم من التاويل والتنزيل فهو مسلم ومن يعلم على الحقائق والتاويل فهو مؤمن وقالت المعتزلة
الايمان في الباطن والاسلام في الظاهر ومن ارتكب كبيرة يخرج من الايمان ولا يخرج من الاسلام ويسمى مسلما

ولا يسمى مؤمنا بدليل قوله تعالى قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا الآية وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم فرق بين الايمان والاسلام حين سئل عنه ما الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله الخ واذا سئل عنه ما الاسلام قال اقامة الصلوة وايتاء الزكوة الخ وقال عامة الفقهاء من اهل السنة والجماعة انه لا فرق بين الايمان والاسلام والمعرفة والتوحيد لان كل مؤمن يكون مسلما عارفا موحدا وكل مسلم يكون مؤمنا عارفا موحدا وكل عارف يكون موحدا مؤمنا مسلما وكل موحد يكون عارفا مؤمنا مسلما ولان الله تعالى ذكر عن رسوله ابراهيم عليه الصلوة والسلام وقال بذلك امرت وانا اول المسلمين وذكر عن موسى عليه الصلوة والسلام وقال اني تبت اليك وانا اول المؤمنين ثم دين الانبياء عليهم الصلوة والسلام كلهم دين واحد وذكر عن واحد منهم مؤمنا وعن الآخر مسلما دل انه لا فرق بينهما والمعنى فيه وهو ان نفي احد هذه المعاني يوجب الكفر عند اهل السنة والجماعة لا محالة وكذلك في الثاني والثالث والرابع لان من لم يكن موحدا ومسلما يكون كافرا ومن لم يكن عارفا يكون كافرا وكذلك من لم يكن مؤمنا ومسلما يكون كافرا ثم الفرق بين هذه الالفاظ من جهة اللغة واللفظ اما من جهة الحقيقة فلا واما معنى قوله قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا اراد به السلامة لا الاسلام والدليل عليه ان الله تعالى سمى الامة كلهم مؤمنين وسماهم مسلمين دل ان الامر كما ذكرنا واما قوله صلى الله عليه وسلم حين سئل ما الاسلام قال اقامة الصلوة وايتاء الزكوة قلنا معناه معلم المسلم وعلامة الاسلام اقامة الصلوة وايتاء الزكوة ونحو كذا نقول

القول السابع في ان الايمان مخلوق ام غير مخلوق

اختلف الفقهاء فيه قال بعضهم ان الايمان غير مخلوق وقال عامة الفقهاء ان الايمان مخلوق فاما من قال ان الايمان غير مخلوق احتج بقوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو وقوله كلمة الله هي العليا اراد به الايمان دل انه واليه يصعد الكلم الطيب اراد به الايمان وقوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله دل انما الايمان غير مخلوق الجواب عن هذا قلنا ان الله تعالى سمى آية في القرآن سماها الايمان فاما هذه الآيات بعينها ليست بايمان والدليل عليه ان الكافر لو قرأ القرآن من اوله الى آخره مع هذه الآيات ولم يعتقد على صدقه فلا يحكم باسلامه دل ان هذه ليست بايمان بل هي كلام الله تعالى غير مخلوق

ثم الدليل على ان الايمان مخلوق ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال الايمان والكفر مخلوقان وهما متضادان وروي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ان الله تعالى خلق الايمان ووصفه بالسماحة والحياء وخلق الكفر ووصفه بالبخل والجفاء وروي عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ما خلق الله تعالى تحت العرش شيئا احب الى الله تعالى من الايمان ودل هذه الدليل ان الايمان مخلوق ولان الايمان صفة العبد لان العبد مؤمن بالله تعالى والايمان من العبد الى الله تعالى وصفة العبد مخلوقة بلا اختلاف ولان الله تعالى قال وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه ولو لم يكن الايمان مخلوقا لما يمكن الكتمان من فعله والاصح ان نقول ان الايمان من العبد الى الله تعالى الطلب والقبول والاقرار والتصديق والثبات وما كان من الله تعالى الى العبد الا من والهداية والتوفيق والاثبات فاما العبد بجميع صفاته مخلوق بلا اختلاف والله تعالى قديم بصفاته ولا يجري عليه الحدث ثم الايمان على ضربين ايمان مكتوب من جهة الله تعالى وهو قوله كتب في قلوبهم الايمان والايمان محكوم عليه وهو فعل العبد فمكتوب الله تعالى غير مخلوق والمحكوم عليه مخلوق وقال المهتدي ابو الشكور السالمي رحمة الله عليه قد سألني احد عن الايمان بانه مخلوق او غير مخلوق فقلت ما الايمان فقال لا اله الا الله فقلت هذا غير مخلوق

القول الحادي عشر في محل الايمان وبقائه

اجمعنا جميعا على ان محل الايمان القلب واللسان والقلب محل الاعتقاد واللسان محل الاقرار وهما ركنا الايمان هذا عند اهل السنة والجماعة فاما الاقرار والتصديق فعرض لانهما من صفات العبد والعرض لا يبقى زمانين ولكن حكم الايمان يبقى على الدوام بابقاء الله تعالى اياه ثم الشخص لا يخرج عن حكم الايمان بفناء هذا العرض عنه وبيان هذه المسئلة النكاح وهو ان النكاح ايجاب وقبول والايجاب والقبول عرضان لا يبقيان زمانين متى وجد يتلاشيان الا ان حكمه يبقى وهو الحل ما لم يتعرض عليه شيء يزيله او ينافيه كالطلاق وما اشبهه فكذلك ههنا بل حكم الايمان اقوى واكد ففناء لفظ الاقرار وفناء التصديق وعمل العبد من الضمير والعلم لا يوجب فناء حكم الايمان ما لم يتعرض عليه ضده ونقيضه وهو الكفر فنقول ان المؤمن اذا آمن مرة فانه يحكم بايمانه ولو اقر بعد ذلك اولا ثم ان الايمان هو الاقرار الاول

وقد سألني ابو عمرو ... فقلت ما الايمان فقال الاقرار باللسان والتصديق بالقلب فقلت ...

وما سوى ذلك هو تكرار عنه ولو لم يقل الا مرة واحدة وعاش سنين فانه لا يحكم بكفره ما لم يظهر منه ضده ودوامات على ذلك فانه يصلى عليه ويكون مؤمنا اذا لم يظهر الخلاف منه فان قيل ان المؤمن اذا مات فايمانه يكون مع الجسد ومع الروح قلنا ايمانه في حكم الله تعالى لا يكون مع الجسد ولا مع الروح الا ان روحه وجسده يكون مؤمنا بحكم الايمان في حكم الله تعالى كما في حال حيوته فان الايمان ليس مع الروح ولا مع الجسد ولا معهما جميعا ولكن الروح والجسد يكونان بحكم الايمان بحكم الله تعالى فنقول ان الايمان ليس في العبد والعبد ليس في الايمان ولكن العبد في حكم الايمان بحكم الله تعالى والايمان والعبد يكون كلاهما في حكم الله تعالى الى ان يشاء الله تعالى

القول الحادي عشر في ان زوال الايمان عند النزع هل يجوز ام لا

اجمعوا على انه لا يجوز زوال الايمان عن الانبياء عليهم الصلوة والسلام وقد سبق ذكره فاما الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين فهم على فريقين منهم من سبق لهم الامن بشهادة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهم النقباء العشرة المبشرة وكذلك في حق الحسن والحسين رضي الله عنهما لما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم هما سيدا شباب اهل الجنة وكذلك فاطمة رضي الله عنها ومن مثلهم في الشهادة والبشارة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا صدر في حقه فنقول ان قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم صدق وهو يكون كما قال فاما غيرهم من الصحابة رضي الله عنهم لانذكر الاخيار ولا نشهد لاحد منهم بالجنة قطعا ولا بالنار قطعا ولكن نرجوا لهم اكثر ما نرجو لغيرهم من المؤمنين فاما سائر المؤمنين والكافرين لا نقول لاحد بعينه انه من اهل الجنة او من اهل النار فنقول ان مات مؤمنا فهو من اهل الجنة وان مات كافرا فانه يكون من اهل النار واما في الجملة فنقول ان المؤمنين من اهل الجنة والكافرين كلهم من اهل النار ثم لا يجوز الامن عن سلب الايمان عند المعاينة بشوم المعاصي عند اهل السنة والجماعة وقالت المرجية اذا وجد منه الايمان فالمعاصي لا يضره لان الايمان اعطاء الله تعالى فلا يجوز عليه التبديل والخلع عنه لان هذا كان رجوعا من الله تعالى عن اعطائه وهذا لا يجوز الجواب قلنا ليس في هذا رجوع من الله تعالى ولكن انما يكون الرد من العبد من حيث انه لا يعرف قدره ولم يؤد حقه والله تعالى يقول فلا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون

وقوله تعالى سنستدرجهم من حيث لا يعلمون وروي عن ابي حنيفة رحمة الله عليه انه قال اكثر ما يسلب الايمان عند المعاينة وهذا لانه انما يكون زوال الايمان قبل النزع بسبب من الاسباب كاستحلال الحرام وتحريم الحلال او كلمة الكفر جهلا او فعلا او ذكر شيء يكون فيه رد الاسلام وهو لا يعلم ذلك ولم يتب منه حتى عاين ذلك فتاب عند المعاينة فالتوبة عند ذلك لا ينفع فوجب على العبد المؤمن ان يقول في كل يوم اللهم اني اعوذ بك من ان اشرك بك شيئا وانا اعلم به واستغفرك لما لا اعلم به تبت عنه وتبرأت من الكفر والشرك والمعاصي كلها واقول لا اله الا الله محمد رسول الله

الباب الثامن في شرائط الايمان وفيه تسعة عشر قولا

قال المهتدي ابو شكور السالمي رحمة الله عليه اعلم بان شرائط الايمان ما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله تعالى والبعث بعد الموت فاصله الايمان بالله وقد ذكرنا وصفه وحكمه ثم الايمان بالملائكة فنقول وبالله التوفيق

القول الاول في الايمان بالملائكة عليهم السلام

اعلم بان الملائكة عليهم السلام كلهم عباد الله تعالى مخلوقون معصومون من الكفر مقدسون مطهرون مطيعون لله تعالى عز وجل فان قيل ان ابليس قد كفر بالله تعالى وكان من الملائكة قلنا هو كان في صفة الملائكة في عبادتهم ودرجتهم ولكن ما كان من الملائكة في الاصل بدليل قوله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس كان من الجن ففسق عن امر ربه والثاني انه خلق من الشهوة وركب فيه الشهوة دل انه ليس من الملائكة اصلا وخلق من النار وانما كان منهم اسما وصفة فان قيل ما قولكم في هاروت وماروت قلنا اختلف الناس فيهما قال بعضهم انهما مليكان بخفض اللام والاصح انهما ملكان بفتح اللام ولكنا اجمعنا انه لم يحصل منهما الكفر اذ لم يذكر في النص كيفية حالهما ودينهما في الحديث نصا فانه لا يوجب القول به ثم نقول ان علمهما كانت كبيرة بدليل انه لا يوجب العقوبة عليهما لان العقوبة انما تكون في دار الآخرة وهما في الآخرة غير معذبين واما العذاب في الدنيا فتارة يكون على وجه الجزاء وتارة يكون على وجه المعاتبة وقد يكون اصابة التعب للانبياء عليهم الصلوة والسلام على ذلة اربابه ويحصل منهم كما كان لموسى عليه الصلوة والسلام عاتبه ربه بالصعق قوله تعالى وخر موسى صعقا ثم قال موسى عليه الصلوة والسلام اني تبت اليك وانا او

المؤمنين فكذلك الملائكة فان قيل ان الله تعالى اخبر عنهما انما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما
ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من احد الا باذن الله ويتعلمون ما يضرهم
ولا ينفعهم ومعلوم ان اصابة الضرر حرام وتسليط الكفر حرام الجواب قلنا في الآية انما يعلمان الناس حين قالا
انما نحن فتنة فلا تكفر لان الناس يتعلمون منهما من العلم مقدار ما يفهمون السحر ومعلوم ان تعليم
بعض السحر حلال ولكن العمل به حرام فهما يعظان الخلق عن العمل به واستحلال ذلك بسبب الفتنة
والضرر وسبب الكفر تعلم الخلق منهما فالكفر حصل من التعلم لا من التعليم فلا يلزم ثم من الملائكة من هو
رسول الى الخلق كجبرئيل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين وجميع الملائكة في درجة النبوة
والرسالة بدليل قوله تعالى توفته رسلنا وقوله سفرة كرام بررة وقوله لا يعصون الله ما امرهم ولان الملائكة
عليهم السلام رسل الله تعالى بدليل قوله تعالى جاعل الملائكة رسلا والرسل امناء الله تعالى وسفراؤه وهم في درجة النبوة
ولان منهم جبرئيل عليه السلام بلغ الامر من الله تعالى الى نبينا ظاهرا وكل من بلغ الامر من الله تعالى اليه
على لسان جبرئيل عليه السلام فانه يكون رسولا نبيا والدليل عليه انه لا يجوز شتمهم وبغضهم ومن شتم ملكا
وابغضه فانه يصير كافرا كما في الانبياء عليهم السلام ومن حقر نبيا او ملكا بالحقارة فانه يصير كافرا
والدليل عليه قوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فان الله عدو للكافرين
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من شتم نبيا فقد رضي شتم اصحابي فحده والله تعالى يقول الله يصطفي
من الملائكة رسلا ومن الناس وتحقيق هذا وهو ان الايمان بهم واجب كالايمان بالانبياء عليهم السلام اذا
والكتب فوجب ان يكون بدرجة الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين

القول الثاني في الايمان بالكتب

اعلم ان جميع كتب الله تعالى كلها كلام الله تعالى ووجه تنزيله غير مخلوق وكل كلام واحد ومن انكر شيئا من الكتب
او كلمة فانه يكفر ثم لا فرق بين الكتب من جهة الكلام ولا تفضيل لاحدهم على الآخر من جهة ان كلها كلام
الله وكلامه واحد فاما على معنى الكتابة والتلاوة والتنزيل يجوز بان يكون البعض افضل من بعض كما
لقول اهل السنة ان القرآن كله كلام الله من اوله الى آخره ولا يجوز تفضيل البعض على البعض الا في التلاوة والقراءة
والكتابة يجوز التفضيل كما جاء في الاحاديث ان من قرأ سورة الاخلاص فله من الثواب كذا ويكون

... يقرأ سورة تبت يدا وغيره وهذا التفضيل يرجع الى فعل العبد واعتقاده

في حيازة ثواب القراءة ... من التخ او الفلع وادرج وهو ذكر صفات الله تعالى فان قراءته

... القرآن بل افضل سورة اخرى لكن لكثرة معانيه افضل الكتب اربعة التورية والانجيل والزبور

والقرآن ... لا ريب القرآن واجمعوا جميعا على ان قراءة الكتب الماضية وكتابتها منسوخة

بقراءة القرآن وتلاوتها ... بل نحتج باحكام القرآن ام لا قال ابو حنيفة رحمة الله عليه كل حكم

من الاحكام السابقة اذا وجد نسخه في القرآن او في الاخبار او في اجماع الامة او يوجد ما يدل

على النسخ ... ما سوى ذلك فيبقى معمولا في القرآن ومعناه لا يكون

ماسخا للاحكام ... قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا وقوله تعالى ملة ابيكم ابراهيم

وقال الشافعي رحمة الله عليه ان الاحكام السابقة كلها صارت منسوخة بالقرآن سواء وجد الناسخ

او لم يوجد والمسئلة موضعها اصول الفقه

القول الثاني في الايمان بالرسل

اجمعت الفقهاء من اهل السنة والجماعة على ان الانبياء صلوات الله عليهم كانوا عبيد الله تعالى وكانوا من بني آدم

خلقوا معصومين مؤيدين كاملين في العقل والعبادة ولا يجوز القصور في حالهم لان علمهم وان

لم يكن ... تاما كاملا وكلهم كانوا على دين واحد وملة واحدة وهو دين الاسلام

وملة الحنيفية فاما الايمان بهم واجب وان لم يعلم اسامیهم وعددهم ومن انكر واحدا منهم

فانه يصير كافرا فان قيل هل آمنت بفلان النبي وكنت لا تعلم باسمه فلا يجوز لك الجواب على الاطلاق

لانه يجوز ان يكون نبيا ويجوز ان لا يكون نبيا والجواب الصحيح ان تقول ان كان نبيا آمنت به وبجميع

الانبياء والمرسلين صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين والا فلا واما عددهم في الحقيقة غير معلوم لانه

ما ذكرنا وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه سئل عن عدد الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين فقال مائة الف واربع

وعشرون الفا وفي رواية مائتا الف واربع وعشرون الفا واذا اختلف الرواية فيه وقد ورد الخبر من طريق

الآحاد فانه لا يوجب القطع عليه فالجواب ينبغي ان يؤمن بجميع الانبياء والرسل صلوات الله عليهم اجمعين من غير حد

ولا عدد فاما من النساء هل كانت نبية ام لا قال العصام من الفقهاء ما كانت من النساء نبية

قال بعضهم من جملة النسوان اربع نبيات وهن ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اربعة من النبيات ام موسى وسارة ومريم وحوا وقال بعض الفقهاء ان هذا الخبر غير صحيح ثم نقول ان صح الخبر فقد آمنا بجميع الانبياء والرسل ذكرا كان او انثى والا فلا

القول الرابع في الايمان بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم

اعلم بان الواجب على كل عاقل ان يعتقد ان محمدا صلى الله عليه وآله وسلم كان رسول الله والآن هو رسول الله ولا يجوز العزل والخلع عن النبوة على ما ذكرنا ثم وكان ختم الانبياء ولا يجوز بعده ان يكون نبيا غير نزول عيسى عليه الصلوة والسلام وكانت من عيسى قبله بالرسالة والشريعة ودنا انه يكون بعده وقالت الروافض ان العالم لا يكون خاليا عن النبي صلى قط وهذا كفر لان الله تعالى قال وخاتم النبيين ومن ادعى النبوة في زماننا فانه يصير كافرا ومن طلب المعجزة فانه يصير كافرا لانه شك في النص ويجب الاعتقاد بانه ما كان لاحد شركة في النبوة بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف ما قالت الروافض ان عليا كان شريكا لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم في النبوة وهذا كفر ويجب الاعتقاد بان محمدا صلى الله عليه وسلم كان اعلم الخلائق وافضلهم بخلاف ما قالت الروافض ان عليا رضي الله عنه كان اعلم من محمد صلى الله عليه وسلم وافضل وهذا منهم كفر وقال بعضهم ان جبرئيل عليه السلام غلط في الوحي لان النبوة كان لعلي رضي الله عنه فغلط جبرئيل عليه السلام واوحى الى محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهذا كفر لان الله تعالى قال محمد رسول الله ولانه موصوف بصفوة الله تعالى بالجهل لان الغلط لا يكون من الملائكة ولو جاز منه فكيف يجوز من الله تعالى وقال بعض الحشوية ان عزرائيل عليه السلام غلط في قبض روح فلان من المدينة او من الروم والقول به كفر لان ابطال الحيوة وايجاد الممات من الله تعالى ولو غلط عزرائيل عليه السلام فكيف الغلط من الله تعالى في ابطال الحيوة وحدوث الممات ولو جاز الغلط على عزرائيل عليه السلام لجاز الغلط على جبرئيل عليه السلام ولو جاز على جبرئيل عليه السلام فربما يكون الرسالة لعلي فجاءه الى محمد صلى الله عليه وآله وسلم او كان لغيرهما فجاءت الى موسى عليه الصلوة والسلام ومن جوز الغلط في الوحي عن جبرئيل عليه السلام او في قبض الارواح عن عزرائيل عليه السلام فانه يصير كافرا بلا خلاف واما ما قالت الروافض ان عليا كان اعلم من النبي صلى الله عليه وآله وسلم لانه كان بمنزلة الخضر من موسى عليه الصلوة والسلام وكان يعلم علم الكوائن بدليل ما روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه قال كان يعلم علم الكوائن قلنا انما كان له ذلك العلوم

بتعليم النبي صلى الله عليه وسلم اياه لان النبي صلى الله عليه وسلم علمه ذلك بدليل ما روي عن علي رضي الله عنه انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضيا الى اليمن فقلت اني لا اهتدي الى القضاء فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الهم افتح قلبه فنفث في في ودق بيده على صدري بعد ذلك حكم فثبت ان جميع ما علم علي انما كان ذلك ببركة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبتعليمه اياه واما قوله انه كان بمنزلة الخضر من موسى عليه الصلوة والسلام قلنا ان موسى عليه الصلوة والسلام كان افضل واعلم من خضر لانه كان صاحب الشريعة وصاحب الكتاب فاما الخضر اختلف الناس قال بعضهم بانه ولي وقال بعضهم بانه نبي وقال بعضهم بانه رسول الله واجمعوا على انه ليس بصاحب الشريعة ولا صاحب الكتاب ثم محمد صلى الله عليه وسلم صاحب الشريعة وصاحب الكتاب وكان افضل واعلم من جميع الانبياء والرسل صلوات الله عليهم اجمعين فاما علي رضي الله عنه اسلم على يده فكيف يكون اعلم منه وافضل من اعتقد ان عليا كان اعلم وافضل منه فانه بصير كافرا واما من قال ان عليا كان شريكا في النبوة احتجوا بقوله عليه السلام حيث ما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى ثم هارون كان نبيا فكذلك علي وجب ان يكون نبيا الجواب قلنا بان تمام الخبر الى انه قال الا انه لا نبي بعدي واما قوله اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى اراد به القرابة والخلافة غير النبوة **القول الخامس في المعراج** قالت المعتزلة والجهمية ان المعراج كان الى بيت المقدس وما وراء ذلك ما كان في اليقظة وقال بعضهم كان المعراج للروح دون ما كان للجسد وقال اهل السنة والجماعة ان المعراج كان منه من بيته الى بيت المقدس ومن بيت المقدس الى السماء السابعة والى ما شاء الله تعالى وقال بعض المشايخ كان الى الجنة وقال بعضهم الى العرش وقال بعضهم فوق العرش وقال بعضهم كان الى طرف العالم واحد تدعيه الى طرف العالم والقدم الثاني في العدم وقال بعضهم انه عليه السلام نقل من العالم الى وراء العالم في العدم وهذا ليس بمحال لان كينونة العالم وحدوثه في العدم من المعدوم فلما جاز وجود العالم من العدم وحدوثه من العدم جاز نقل الموجود من العالم الموجود الى العدم وقال بعضهم لا يجوز لان المخلوق لا يجوز وجوده بلا مكان قلنا كينونة شخصه ودائرة شكله يكون مكانا

لذاته ثم لما جاز وجود العالم ان يكون مكانا لنفسه ولا يكون موضوعا على مكان آخر جاز للمحمد عليه
السلام او المخلوق آخر ان يكون مكانا بنفسه فلا يكون موضوعا على مكان آخر ثم المكان على ضربين
حقيقي ومجازي فاما المكان المجازي ما يجوز وجود الشيء بدون ذلك المكان وهو موضع
الجلوس والقرار وهذا كما نقول في العالم انه موجود من غير المكان المجازي لان تحت العالم
ينتهي في العدم وليس تحته شيء غيره حتى يستقر عليه فصح ما قلنا واما المكان الحقيقي ما لا يجوز
وجود شيء بدونه ولا يجوز وجود غيره في مكانه وهو شكل الدائرة لذاته فانه لا يجوز وجود
المخلوق بدون ذاته وشكله ولا يجوز وجود غيره في ذاته وشكله فصح ما قلنا وقال بعض
الناس لا يجوز النقل في العدم لانه عليه السلام كان يحتاج الى التنفس ولا يمكن التنفس في العدم
قلنا التنفس ليس بعلة بقاء الحيوة بل دليل انه للسمك وما يشاكله الحيوة موجودة في حقه
ولا يتنفس في الماء والاصح ان نقول ان المعراج كان حقا وكان في اليقظة الى ما شاء الله تعالى
وحجة المعتزلة ما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت ما فقد جسد محمد صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج وروي
عن معاوية رضي الله عنه انه سئل عن المعراج فقال كانت رؤيا صالحة والله تعالى يقول وما جعلنا
الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس فالله تعالى اخبر انه كان رؤيا ولان المعراج الى بيت المقدس
ثبت بالنص وما وراء ذلك ثبت بالخبر الواحد والخبر الواحد لا يجوز به الاعتقاد فصح
ما قلنا الجواب عن هذا ان نقول ان عائشة رضي الله عنها قالت ما فقد جسده صلى الله عليه وسلم
ليلة المعراج يعني ما فقد جسده عن الروح بل كان مع روحه والمعراج ما كان للروح خاصة
بل كان لهما جميعا واما خبر معاوية رضي الله عنه انه قال كان رؤيا صالحة اراد به اليقظة
وكان قد راى بعينه فدل ان رؤيا مصدر لانه يقال راى رؤيا فكان هذا بالعين ولو
كانت في المنام لم ينكرها احد لان كل مجهود وكافر وعاصي يرى الرؤيا الصالحة في المنام
فلم يظهر لتخصيص نبينا عليه السلام فضيلة ومعنى قوله ان هذا كان في اليقظة وكذلك قوله
وما جعلنا الرؤيا التي اريناك اراد به الرؤيا بالعين في اليقظة على ما ذكرنا قوله الا فتنة

للناس يعني اباجهل ومن تابعه لانه انكر حيث قال عليه السلام ان شجرة الزقوم في النار قال كيف يبقى الشجرة في النار وكثير من المسلمين قد ارتدوا بسبب المعراج واول من صدقه كان ابوبكر رضي الله عنه ومن الاخبار الصحيح ما يدل على ثبوت المعراج لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم اكثر ما يحصى وروي عن جماعة من الصحابة منهم ابوسعيد الخدري وانس بن مالك ومالك بن صعصعة وعبد الله بن عباس وام هانئ رضي الله عنهم الا ان المعتزلة قالوا ان هذا ثبت من طريق الاحاد فلا يجب الاعتقاد به قلنا الاحاد على ثلث مراتب منها ما اتفقت الفقهاء على قبوله فيما تقبلت فيكون في حد الشهرة قريبا الى المتواتر لكثرة الرواة في مجالس مختلفة ولم ينكر احد من الصحابة المتقدمين المرضيين فحل محل الاجماع فانه يوجب العلم والعمل به ومن انكرها لا يكون فاسقا ويكون مبتدعا ويجب التعزير والزجر وقال بعضهم انه يصير كافرا ومن الاحاد ان منكرها يفسق ولا يوجب البدعة ومن الاحاد من انكر لا يفسق ثم الكلام في المعراج في حد الشهرة من انكره يصير مبتدعا فاسقا ان لم يكن كافرا واجمعوا على ان من انكر المعراج الى بيت المقدس يصير كافرا ثم ههنا ثلثة اشياء الاسراء والمعراج والاعراج فاما الاسراء من مكة الى بيت المقدس فهذا اما لا ينكره المعتزلة ومن انكره يصير كافرا لان هذا ثبت بالنص بدليل قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى الذي باركنا حوله والمعراج كان من الارض الى السماء السابعة والاعراج من السماء السابعة الى العرش وروت ام هانئ رضي الله عنها ان النبي عليه السلام بات عندها فقال لها عند السحر الا احدثك باعجب ما رايت فقالت بلى فقال عليه السلام نامت عيناي وقلبي يقظان فجاء جبرئيل عليه السلام وركض برجلي كما في الحديث الاخرة والدليل عليه قوله عز وجل فلا اقسم بالشفق والليل وما وسق والقمر اذا اتسق لتركبن طبقا عن طبق فالله تعالى اقسم بهذه الاشياء ان النبي عليه السلام ليصعد من السماء والطبق هو السماء والدليل عليه قوله تعالى

لقد راى من ايات ربه الكبرى قال ابن مسعود رضي الله عنه هو الرفرف وقوله ذو مرة فاستوى
يعني ذو قوة اراد به النبي عليه السلام وقوله فاستوى يعني الرفرف الى قوله فاوحى الى
عبده ما اوحى اي تكلم ما تكلم ففيه دليل على ثبوت المعراج ثم النبي عليه السلام راى
ربه بقلبه ليلة المعراج وما راه بعينه بدليل انه سئل ارايت ربك فقال سبحان الله رايته
بفوادي وما رايت بعيني وروي عن عائشة رضي الله تعالى عنها قيل لها ان كعب الاحبار
رضي الله عنه يقول ان الله تعالى قسم الرؤية والكلام بين النبيين فجعل الرؤية
لمحمد والكلام لموسى فقالت عائشة رضي الله عنها ثلث من حدثكم بهن فقد اعظم الفرية
على الله تعالى من قال ان محمدا راى ربه ليلة المعراج ثم تلت قوله تعالى ما كذب الفواد ما راى
اضاف الرؤية الى القلب ومن قال ان محمدا اعلم القيامة ثم تلت ان الله عنده علم الساعة
ومن قال ان محمدا كتم بعض ما اوحي اليه ثم تلت قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك
فصح الدليل على اثبات المعراج على ما ذكرنا **القول السادس في الايمان
بالآخرة** انكرت القرامطة والزنادقة والاباحية والمنجمة والتناسخية والفلاسفة
القيامة والحشر ومن الروافض من وافق بذلك وهم الشيعة والرجعية وقالوا ان
معنى القيامة ان يقوم الروح في جسد آخر يجري به ما عمل في سابق عمره وايامه وهذا
كله كفر لا يخفى على احد فساد قولهم لانهم انكروا النص ومن سبيل المناظرة مع هؤلاء الكفرة
دليل اثبات الوحي والنبوة ونفي التاويل عن كلام الله عز وجل بما ينبغي والله تعالى ذكر في كلامه
اوصاف القيامة وآيات اثباته حيث قال في يوم كان مقداره خمسين الف سنة وقوله
ان الله يبعث من في القبور وقوله ومنها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى
ولهذا انظائر من الآيات والاخبار **القول السابع في الميزان والصراط
والكتاب** انكرت المعتزلة والجهمية الميزان والصراط والكتاب ويقولون
الله تعالى يعلم مقادير الاعمال من الحسنات والسيئات فلا يحتاج الى ذلك كله

وهذا ليس بثابت صحيح في الحقيقة والمراد به غير ذلك وهذا الاعتقاد منهم كفر لان هذه المعاني ثبت بالنص بدليل قوله فمن ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون ومن خفت موازينه فاولئك الذين خسروا انفسهم وهذا نص وقال ابن عباس رضي الله عنهما للميزان لسان وكفتان احديهما بالمشرق والاخرى بالمغرب فان قيل كيف توزن الاعمال وهي اعراض غير باقية قلنا يوزن العبد مع العمل بدليل ما روي عن النبي عليه السلام انه كان في بعض غزواته فصعد عبد الله بن مسعود رضي الله عنه شجرة وكان نحيفا لساقين فتبسم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام التعجبون من دقة ساقيه انهما اثقل في الميزان من السموات والارض وقال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه يكتب حسناته في صحيفة وتوضع في كفته وتكتب سيئاته في صحيفة وتوضع في كفته اخرى وقال محمد بن علي الترمذي يوزن العمل من غير الصحف بوضع حسناته في كفة وتكون كالنور والمعاصي تكون كالظلمة والله تعالى يقول فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وكذلك الحساب ثبت بالنص بقوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا وقال جل جلاله ان الله سريع الحساب وهذا نص في هذا الباب وروي ان اعرابيا سأل النبي عليه السلام فقال من يحاسب الخلق يوم القيمة فقال الله فقال اعرابي اذا افلحت ورب الكعبة اذ لا ياخذ بحقه ويترك حقه وكذلك قال الله تعالى كتاب مرقوم يشهده المقربون وقال جل جلاله لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصيها وقوله تعالى يكذبون ما يكرون ولهذا انما من هذا النص من الكر يصير كافرا فان قيل ما الحكمة والفائدة في ذلك فان الله تعالى يعلم الاشياء فانه لا يحتاج الى الكتاب والسوال والميزان قلنا ان الله تعالى يفعل ذلك تحقيقا لبني ادم وتاكيد الحجة عليهم لكي يعلم العبد مقادير اعماله من

الحسنات والسيئات ويعلم يقينا ان ما اصاب به يكون منه عدلا والعبد اهل لذلك
فان قيل ايهم اسبق قلنا لا نص فيه ولكن نقول ان الكل يكون على الصراط فلا
ان يكون قبل الصراط لان بعد الحساب والوزن لا يجوز المشقة لمن نجى والله
تعالى يقول فمن ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون وبعد الصراط غير جائز
لانه لما مر فانه تجوز من النار ثم اعمال القلوب من الفكرة والضمير والنية
هل يحاسب ام لا قال بعضهم انه يحاسب لكل وقال بعضهم انه لا يحاسب
والاصح ان نقول كل ما خطر بباله ولم يعتقد ولم ينو ذلك فانه لا يسأل عنه
ولا يحاسب عنه وان كان كفرا لان تلك الخطرة بباله مما لا يمكن الاحتراز عنه فاما
اذا خطر بباله واعتقد على ذلك وثبت عليه فانه يسأل ويحاسب بقوله
تعالى ان تخفوا ما في صدوركم او تبدوه يحاسبكم به الله وقوله تعالى ان السمع
والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤلا

القول الثامن في الحفظة

قالت المعتزلة انه ليس علينا الحفظة والملئكة لان الله تعالى عالم بالعباد واعمالهم
يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء وعند اهل السنة والجماعة الحفظة حق
على كل مسلم وكافر بالليل والنهار بدليل قوله تعالى ان عليكم لحافظين كراما كاتبين
يعلمون ما تفعلون وقوله تعالى له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من
امر الله قال ابراهيم النخعي في معنى هذه الاية ان الله تعالى اذا بعث نبيهم رسولا
يبعث خلفه وقدامه ملئكة يحفظونه وروى عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت اذا خرجت اول الايات يعني في القيمة طرحت الاقلام وحبست الحفظة
وشهدت الجوارح على الاعمال الحال انها صحيح ثبت بالنص من انكر صار كافرا

القول التاسع في دخول النار والخروج منها

قالت المعتزلة ان المؤمنين لا يدخلون النار وانما يدخلون فيها الكفرة والفسقة

ومن دخل فيها فانه يخلد ولا يخرج ابدا وقال اهل السنة والجماعة الدخول
في النار للامم عامة والخروج منها للمومنين خاص وذلك حق بدليل قوله تعالى
وان منكم الا واردها كان على ربك حتما مقضيا ثم ننجي الذين اتقوا يعني من الشرك
ونذر الظالمين فيها جثيا يعني الكافرين فالورود ههنا بمعنى الدخول والدليل
عليه ما روي عن النبي عليه السلام انه قال اخرج من النار من كان
في قلبه مثقال ذرة من الايمان وفي رواية مقدار خردلة من الايمان وهذا نص
ثم نقول ان الدخول ثابت لجميع الامم من المومنين والكافرين غير الانبياء والمرسلين
عليهم السلام لان الدخول في النار هو المرور على الصراط وذلك يكون للجزاء و
الثواب والسوال والحساب والوزن والكتاب كله يكون على الصراط للامم عامة غير
الانبياء والمرسلين عليهم السلام لان هذه الاشياء لظهور الحسنات من السيئات
ولاصابة الجزاء والمكافات والانبياء عليهم السلام خلقوا معصومين مقتدين عن ذلك
ولهم حجج الله تعالى على العباد والحجة لا تحج عليها ولا يحتاج الى الحجة ولان هذه المعاني
انما يكون لاظهار من التقصير والذنب والانبياء عليهم السلام مغفورون موفورون
غير مقصرين لا يتوهم منهم التقصير ولا يحاسبون ابدا بدليل قوله فامنن او امسك بغير
حساب والحساب انما يكون من الحامل والمحمول والله تعالى رفع عنهم ذلك بسبب الدعوة
ونيابة الشريعة للخلق ثم لو لم يكن الرسول ناجيا من جميع هذه الاشياء فكيف يصح دعوته الى
النجات وهو لا يرجو لنفسه النجات ولو لم يحكم لنفسه النجات لان العاقل لا يطلب
النجات بغيره ولو كان يطلب كان لنفسه اولى انهم ناجون غيرها لكين ولا خائفين ولا محزونين
ولا معذبين فصح ما قلنا وقال بعضهم انه يكون لهم ذلك للعرض والمباهات والتفضيل
ثم نقول لان اهل الايمان لا يخلد في النار عند اهل السنة والجماعة وقالت المعتزلة من
ارتكب كبيرة ولم يتب فانه يخلد في النار وانما قالوا ذلك لانه من زعمهم ان من ارتكب كبيرة

يخرج من الايمان واذا مات من غير توبة فانه لايستحق الجنة والثواب واحتجوا بقوله تعالى
ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاءه جهنم خالدا فيها قلنا بانه لايخلد في النار لانه لايخرج من
الايمان فاذا كان معه الايمان لايجوز من الحكمة الخلود في النار مع الكفار ولان الله تعالى جل شانه
اكد بلفظ التابيد في حق المشركين به ليل قوله تعالى والمشركين في نار جهنم خالدين فيها
ابدا وكذلك في حق المومنين في الجنة جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها
ابدا ههنا ذكر الخلود ولم يذكر التابيد والخلود عبارة عن طول المكث ونحن كذا نقول
لانه يمكث طويلا ثم يخرج وقال بعضهم الاية نزلت في شان مسلم قتل مسلما ثم ارتد ونحن
كذا نقول انه يخلد في النار على سبيل التابيد واما المسلم فلا لان الخلود مع الايمان غير
جائز

القول العاشر في الشفاعة والفداء

ولقد تفرقت المعتزلة
في الشفاعة على فريقين منهم من انكر الشفاعة اصلا ومنهم من اثبت الشفاعة
لثلثة اصناف اولها الذين يجتنبون الكبائر ويرتكبون الصغائر فيحتاجون الى
مغفرة الصغيرة بشفاعة نبي اوملك والثاني لمن ارتكب الكبيرة ثم تاب يحتاج في قبول
التوبة الى شفاعة الانبياء عليهم السلام والثالث لمن اجتنب الكبائر والصغائر ولكن
يحتاج الى زيادة الدرجات على زيادة اعمالهم بشفاعة الانبياء والملائكة عليهم السلام
ولايكون الشفاعة عندهم الا للانبياء والملائكة الجواب عن هذا قلنا من اجتنب من
الكبائر وارتكب من الصغائر فانه لايحتاج الى الشفاعة عندهم لان المذهب عندهم
اذا من اجتنب من الكبائر فارتكب من الصغائر فواجب على الله تعالى ان يغفره واحتجوا
بقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم فاذا كانت المغفرة واجبة
على الله تعالى من زعمهم فلا يحتاج الى الشفاعة فاما قولهم بان من ارتكب الصغائر واجتنب
الكبائر فواجب على الله تعالى ان يغفر له هذا لايصح لانه اذا ارتكب الصغيرة وداوم
بالصغيرة فانها يكون كبيرة ونحن نقول انه لايجب على الله شئ بسبب القياس كما في

مومنعه انشاء الله تعالى واما قولهم بالشفاعة لمن ارتكب الكبائر ثم تاب عنه هذه الايضا
ايضا لان المذهب عندهم ان من تاب من الكبيرة فواجب على الله تعالى ان يقبل توبته
ويغفرله لمن آمن بالله وعمل صالحات فلا يحتاج الى الشفاعة ثم اثبات الشفاعة
من مذهبهم لهذه الفرقة يكون كفرا لان المذهب عندهم انه واجب على الله تعالى
ان يغفرله ثم اثبتوا الشفاعة للمغفرة فصار كان الله تعالى لم يغفر له فترك ماهو واجب عليه
يكون ظلما وجورا ومن وصف الله تعالى بالظلم والجور يصير كافرا وانما يصح اثبات الشفاعة
عند اهل السنة والجماعة لانهم يقولون من ارتكب صغيرة او كبيرة ومات من غير
توبة فانه يكون في مشية الله تعالى انشاء عفى له فضلا منه وانشاء عذبه عدلا منه
وكذلك لو تاب يكون في مشية الله تعالى انشاء تاب الله عنه فضلا عنه وانشاء
لم يتب عليه عدلا منه لوجود التقصير والشفاعة ثابتة لجميع الامة الذين ماتوا على
الايمان لاهل الكبائر والصغائر لقوله عليه السلام شفاعتي لاهل الكبائر من امتي ومن
انكرها لم ينلها يوم القيمة اتو ونها للمصلين اتو ونها للصائمين لا ولكن للمسلمين الخطائين
فان الله تعالى قال ولا يشفعون الا لمن ارتضى يعني لمن ارتضى عمله وهذا اعبر مرضيا لعمل
قلنا اراد به لمن ارتضى دينه الدليل عليه قوله تعالى ورضي له قولا والذي ارتكب الكبيرة مرضي
الدين ومرضي العمل ايضا لان له صلوة وصوما فان قيل ان الله تعالى قال وما للظالمين من
حميم ولا شفيع يطاع اخبران الظالم لنفسه ليس له شفيع يطاع ومن ارتكب الكبيرة ظالم بدليل
قوله تعالى فمنهم ظالم لنفسه قلنا الظالم في الاية الاولى اراد به الكافر الدليل عليه ماذكر في
اول الاية وانذرهم يوم الآزفة والله تعالى يقولون ان الشرك لظلم عظيم فان قيل في الخبر
ان النبي عليه السلام قال لا ينال شفاعتي لاهل الكبائر من امتي قلنا الحديث لا يصح والصحيح
انه قال شفاعتي لاهل الكبائر من امتي ولو صح فمعناه لا ينال شفاعتي لاهل الكبائر من امتي اذا
استحلوا ثم هذه المسئلة راجعة الى حرف وهو ان من ارتكب الكبيرة ليس بمومن عند المعتزلة

فلا يكون اهلا للشفاعة وعند اهل السنة والجماعة مومن فيكون من اهل الشفاعة وقد بينا ذكره فان قيل قد روي عن النبي عليه السلام انه قال من من امتي لا يدخل الجنة قلنا المراد به اذا استحل والثاني لبس من سنا والدليل على ان الشفاعة ثابتة ما روي عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم ودخل حديث بعضهم في بعض عن رسول الله تعالى انه قال اذا كان يوم القيمة جاء الناس بعضهم الى بعض فيأتون آدم على نبينا وعليه السلام ويقولون له اشفع لنا فيقول لست لها عليكم بنوح فيأتون نوحا عليه السلام فيقولون اشفع لنا فيقول لست لها عليكم بابراهيم عليه السلام فيأتون ابراهيم عليه السلام ويقولون اشفع لنا فيقول لست لها عليكم بموسى عليه السلام فيأتون موسى عليه السلام ويقولون اشفع لنا فيقول لست لها عليكم بعيسى فيأتون بعيسى عليه السلام ويقولون اشفع لنا فيقول لها عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم فيأتون محمد عليه السلام ويقولون اشفع لنا فيقول انا لها فاقوم واسجد الله تعالى العرش في مقام فيقال لها المحمود واحمد الله تعالى بمحامد يجريها على لساني ما لم يحمد الحامد مثلها فيقول الله تعالى يا محمد ارفع راسك واشفع تشفع وسل تعط فارفع راسي واقول يا رب وعدتني الشفاعة لاهل الكبائر من امتي فيقول الله تعالى اذهب فاخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة او شعيرة من الايمان ثم اسجد ثانيا فيقول الله تعالى ارفع راسك واشفع تشفع وسل تعط فارفع راسي فيقول الله تعالى اذهب فاخرج من النار من كان في قلبه من الايمان ثم اسجد ثالثا فيقول الله تعالى ارفع راسك واشفع تشفع وسل تعط فارفع راسي واقول يا رب شفعني في كل من قال في جميع عمره لا اله الا الله مرة واحدة فيقول الله تعالى فو عزتي وجلالي هذا الحكم لي اذهب واخرج من النار من قال في جميع عمره لا اله الا الله مرة واحدة الخبر الى اخره وتحقيق هذا قوله تعالى ولسوف يعطيك ربك فترضى وهذا النص لا يحتمل الانكار فمن انكره صار كافرا ثم الكافر ان يكون نداء عن المومنين في النار بدليل قوله تعالى

وليحملن اثقالهم واثقالا مع اثقالهم وانكرت المعتزلة ذلك بدليل قوله تعالى ولا تزر وازرة
وزر اخرى قلنا بلى انما يحمل اوزارهم بسبب ان الكافر يغضب المؤمن ويشتمه ويغتابه فيعاقب فيستحق
لذلك **القول الحادي عشر في حشر الاجساد بعينها** قالت المعتزلة
بان الاجساد تفنى وتصير معدومة ثم ان الله تعالى خلق جسدا غير هذا الجسد يوم القيمة وادخل
الروح فيه ويعذبه ويثيبه وهذا كفر والمذهب عند اهل السنة والجماعة ان هذه الاجساد
تحشر بعينها بدليل قوله تعالى كل نفس بما كسبت رهينة وقوله تعالى جزاء بما كانوا يعملون ولان العمل حصل
من هذا الجسد ولو جوزنا ان يعذب جسد آخر بسبب هذا العمل فانه لا يكون عدلا والله تعالى يقول
ولا تزر وازرة وزر اخرى فوجب ان يحشر هذا الجسد بعينه حتى يجازى ويلاقى باعماله فان قيل
ان هذا الشخص اذا مات وانعدم فانه لا يتصور حشره بعينه بل يكون ايجادا من العدم ويكون
استينافا للخلق فثبت انه انما يكون غير هذا ولا يكون هو بعينه قلنا من الجائز ان الله تعالى يبعث هذا
الشخص بعينه من العدم والثاني وهو ان الله تعالى يحشر هذا بعينه من حيث انه يجعل التراب
لحما وعظاما كما كان فالعين يكون هذه العين والجوهر يكون هذا الجوهر بعينه ولكن تغير من صفة الى صفة
وتغير الصفة لا يوجب تخليقا آخر ولا يكون شخصا آخر بل يكون هذا الشخص بعينه بدليل الذي ذكرنا
وقالت اليهود الروح يبعث مع الجسد بعينه لكن ليس له الاكل والشرب ولا استمتاع وقالت النصارى
الروح يبعث مع الجسد ولا يكون لها الاكل والشرب ولا استمتاع وسنذكرها في موضعه بتوفيق الله تعالى

القول الثاني عشر في سؤال المنكر والنكير وعذاب القبر

انكرت الجهمية والمعتزلة والنجارية عذاب القبر والسؤال في القبر فقالوا بان هذا لا يخلو
اما ان يعذب الجسم بغير الروح او ان يدخل الروح في الجسد ويعذب او يعذب الروح بدون
الجسد وهذا لا يجوز لان الجسم بغير الروح لا يتالم وان كان ادخل فيه الروح لكان يحتاج الى موت
ثانيا وهذا لا يجوز لان الله تعالى قال كل نفس ذائقة الموت اخبر انه لا يموت الا مرة واحدة
والروح بدون الجسد لا يعذب وقال اهل السنة والجماعة بان عذاب القبر حق جائز وسؤال

المنكر والنكير حق ثابت صحيح بدليل ما روي عن النبي عليه السلام انه قال لعائشة رضي الله عنها وعن ابيها كيف حالك عند ضغطة القبر وسؤال المنكر والنكير فقالت اني اخاف من ضغطة القبر وسؤال المنكر والنكير فقال النبي عليه السلام يا حميراء ان ضغطة القبر للمؤمن كغمز الام رجلي ولدها وسؤال المنكر والنكير للمؤمن كالاثمد اذا رمدت عيناه وروي عن النبي عليه السلام انه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه كيف حالك يا عمر اذا اتاك فتانا القبر قال يا رسول الله اني اكون على حالي ويكون معي عقلي قال نعم فقال اذاً لا ابالي ولان الامر معقول مشروع لان النائم يخرج روحه من جسده بدليل قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها اي حين نومها ثم يتألم في منامه ويستريح ويعلم ويتكلم ويضحك ويبكي ويسمع لان روحه متصل به فاذا كان الروح متصلا بالشخص سواء كان عظما او لحما او ترابا فانه يتألم ويدل عليه ما روي عن النبي عليه السلام انه قيل له كيف يوجع اللحم في القبر وليس فيه الروح فقال عليه السلام كما يوجع سنك ولا روح فيه وانما يوجع السن لان السن متصل باللحم والروح متصل بالسن وروي عن النبي عليه السلام انه مر بمقبرة ومر بقبرين جديدين وقال فيهما عذاب القبر فاخذ جريدة من نخل ثم شقها بنصفين وغرز في كل واحد منهما وقال تخفف عنهما العذاب ما لم ييبسا والله تعالى يقول سنعذبهم مرتين ثم يردون الى عذاب عظيم وقوله مرتين انما اراد به عذابا في الدنيا وعذابا في القبر وروي عن حماد بن ابي حنيفة رضي الله عنه انه سأل اباه عن هذه المسئلة فقال له عذاب القبر حق فقال ابنه ائت لي الدليل عليه فقال قوله تعالى وان للذين ظلموا عذابا دون ذلك يعني دون جهنم وانما اراد به عذاب القبر والنبي عليه السلام قال جزء عذاب القبر ثلثة اجزاء ثلث من الغيبة وثلث من النميمة وثلث من البول فاما عذاب القبر للمؤمنين من الجائزات وللكافرين من الواجبات والله تعالى يقول النار يعرضون عليها غدوا وعشيا يعني على فرعون وقومه دل انه كان صحيحا في اي موضع وفي اي حال يكون ومن انكر هذا يصير كافرا

القول الثالث عشر في تخليق الجنة

والنار قالت المعتزلة والجهمية بان الجنة والنار هما مخلوقتان بعد وانما يخلقهما
الله تعالى يوم القيمة لانه ليس من الحكمة ان يخلق الثواب والعقاب قبل اهلهما ولا
لو كانتا مخلوقتين لوجب فناءهما بفناء السموات والارض وقال اهل السنة والجماعة
بان الجنة والنار مخلوقتان بدليل قوله تعالى فصعق من في السموات ومن في الارض
الا ما شاء الله اراد به اهل الجنة والنار ولان الثواب والعقاب اذا كانا مخلوقتين
قبل ذلك فالعبد يكون احرص على الطاعة واحرز عن المعصية والله تعالى يقول في
جنة عرضها كعرض السماوات والارض اعدت للمتقين وقال في النار اعدت للكافرين
ولو لم يكونا مخلوقتين لكان هذا كذبا في اخبار الله تعالى ولان الله تعالى خلق
الجنة فوق السموات بدليل قوله تعالى عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى فلا يؤدي
فناء الجنة بفناء السموات والارض فان قيل اراد به جنه بالهاء وانها كناية عن جبرئيل
وقد قيل جنة المأوى يعني سدرة من باب من يجن فلنا هذه اعيرمتلو في الشيع فلا يكون
صحيحا وروي عن ابن عباس رضي الله عنه قال من قراءته بالهاء جعله الله تعالى مجنونا
وهذا لا يجوز بما قلنا وكذلك النار خلقت تحت الارضين بدليل قوله كلا ان كتاب
الفجار لفي سجين وهذا انص في الباب فمن انكر هذا فهو كافر **القول الرابع عشر
في ان الجنة والنار باقيتان** قالت الجهمية والمعتزلة ان الجنة والنار
تفنيان بعد اصابة الثواب وازاقة العذاب لاهلهما بقدر اعمالهم ولا يخلد الجنة والنار
مع اهلهما ليبقى الله تعالى هو الاول والآخر والظاهر والباطن ثم ان الله تعالى اول قبل
خلقه حيث لم يكن احد من خلقه فكذلك آخر ثم وجب ان يبقى في الآخرة من غير خلقه
وقال الله تعالى فاما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السموات والارض
الا ما شاء ربك وقال في اهل النار ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك وفائدة
الاستثناء دليل انهما لا يبقيان على الدوام وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليأتي

على جهنم يوم يصفق الريح ابوابها ليس فيها احد وقال اهل السنة والجماعة ان الجنة
والنار باقيتان ابد الاباد لا فناء لهما لان الله تعالى قال ان الله اشترى من المومنين انفسهم
واموالهم بان لهم الجنة ثم المشتراة على سبيل الدوام فوجب ان يكون البدل على سبيل الدوام
والدليل عليه قوله تعالى اولئك اصحاب الجنة هم فيها خالدون وقال في صفة النار اولئك
اصحاب النار هم فيها خالدون واما قوله الا ما شاء ربك روي عن الفراء انه قال معناه
لو شاء ربك والعرب يقول مثل هذا افعلت كذا وكذا الا ما شئت يعني وقد شئت والثاني
ذكر الضحاك عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم انه قال في تفسير قوله تعالى فاما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق
خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك يعني انهم في النار خالدين
فيها الا ما شاء ربك يعني من اهل الكبيرة فانهم لا يخلدون ولكن يخرجون الى الجنة
واما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك يعني
اهل الكبائر فانهم في الابتداء لا يكونون في الجنة والثاني معنى قوله تعالى الا ما شاء ربك
يعني ما شاء من المدة وهي مدة الدنيا ومدة القبر ومدة القيمة لم يكونوا اهل الجنة
في الجنة واهل النار في النار واما قوله هو الاول والآخر قلنا في الآية انه آخر وليس فيها
انه لا يكون غيره ثم ذكر الشيء لا يوجب نفي غيره والثاني هو ان الله تعالى اول بالاثبات
والوجود وآخر بالبقاء والجنة والنار واهلهما آخر بالابقاء فيكون فرقا بين هذا وذاك
واما قوله عليه الصلوة والسلام يأتي على جهنم يوم يصفق الريح ابوابها ليس فيها احد اي ليس فيها
احد من المومنين ونحن هكذا نقول جهنم ليس فيها احد اي ليست النار موضع الايمان
من اهل الكبائر وهم لا يخلدون في النار وقال بعض الناس ان الجنة لا تفنى والنار تفنى
مع اهلها لانه ليس من الحكمة والعدل يعذبهم على التابيد بكفر موقت وهذا اعتراض على
كلام الله تعالى قال خالدين فيها ابدا وقال جل جلاله كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا

غير دائم لينذوق العذاب وكلما كلما يوجب التكرار على سبيل التابيد ولان الكافر اعتقاد لا
على الكفر موبد لانه اعتقد انه لو كان حيا موبدا فانه يكون على الكفر موبدا فانه يستحق
تابيد العقوبة والعذاب على حسب اعتقاده وكذلك اهل الجنة موبدون لان من اعتقادهم
لو عاشوا موبدين ليكونوا على الايمان موبدين فيثابون موبدين على حسب اعتقادهم وقال
بعض المرجية ان النار لا تفنى الا ان الله تعالى اذا ادخل اهل النار في النار فانه لا يعذبهم
ويكون في النار بلا عذاب الا ترى انه ينعمهم في الدنيا ولا يعذبهم فكذلك في الآخرة وعند
اهل السنة والجماعة لهم عذاب شديد بدليل قوله تعالى فذاقت وبال امرها وكان عاقبة
امرها خسرا اعد الله لهم عذابا شديدا وقوله لهم عذاب شديد وغيرها من الايات حجة
على هذا وقالت المعتزلة والجهمية ان الله تعالى اذا امر بنفخ الاول فانه يعدم الاشياء
كلها الا العرش والكرسي والارواح واللوح والقلم وغير ذلك والجنة والنار غير مخلوقتين
عندهم ثم الله تعالى يخلقهن يوم القيمة وهذا غير صحيح لان الله تعالى قال فصعق من
في السموات ومن في الارض الا ما شاء الله ثم بعض الاشياء باقية بابقاء الله تعالى كالجنة
والنار وما بينهما والعرش والكرسي واللوح والقلم والارواح باقية الله تعالى وقالت المعتزلة العرش
عبارة عن الملك والكرسي عبارة عن العلم وهذا لا يصح لان الله تعالى قال ويحمل عرش ربك
فوقهم يومئذ ثمانية ثم الملك لا يحمل فلا يكون كلامهم صحيحا ثم لا يجوز ان يقال بان الله تعالى
كان وما كان شيء لان الله تعالى شيء والصحيح ان نقول بان الله تعالى كان وما كان معه
ولا يجوز ان يقال ان الله تعالى يكون ولا يكون شيء لان الله تعالى باق وهو شيء ثم الجنة والنار والعرش
والكرسي واللوح والقلم والارواح يبقى بابقاء الله تعالى وهذا الا شيء بلا خلاف

القول الخامس عشر في نعيم الجنة والاستمتاع بها

قال اهل السنة والجماعة انه يجوز ان يكون للمومنين من الجنة اكثر ما يحصى ويكون لواحد مثل الدنيا عشرة
ادرهم او اكبر وانكرت المعتزلة ذلك وقالوا ان العبد الواحد كيف يرى وينتفع وان

يجلس اذا كان له مقدار الدنيا من البساتين والنعيم ومن الخدم وغير ذلك فان قيل لم يكن لانها
فلا يمكن التصرف والانتفاع به فيكون فيه تضييع النعمة وتضييع النعمة سفه والله تعالى منزه عن
السفه قلنا لا يوصف نعيم الجنة بالتضييع لانها لا تفنى ولا تبلى والآن هي موجودة بحالها بل لان
التي ذكرنا وليس بضائع ثم يجب ان يكون نعيم الجنة اكثر من نعيم الدنيا وملكها وفي نعيم الدنيا
لما جاز الملك من المشرق الى المغرب كما كان لسليمان صلوات الله على نبينا وعليه ولذي القرنين
ونمرود وبخت نصر مع انه ما كان لهم حاجة بذلك وكانوا لا يتمتعون بجميعها فكذلك يجوز
ان يكون في الجنة من النعيم اكثر مما يحصى مع انه يمكن الانتفاع به بتقدير الله تعالى ولان
سليمان عليه الصلوة والسلام لو بذل ملكه الى غيره هل يستحق الجزاء عليه واذا استحق الجزاء
فجاز ان يكون جزاء لا عشر امثاله فيكون بقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فيكون
مثل الدنيا عشر مرات واذا جاز لاحد جاز للثاني والثالث ولا يجوز لاحد ان يقول انه لا يجوز
البذل على الملك مجانا ولا يجب الجزاء لان الله تعالى قال فامنن او امسك بغير حساب
وكلما يجب عليه المنة يوجب عليه الجزاء فان قيل ان الدنيا كلها ما كانت ملكا لسليمان
عليه السلام وانما كان ملكا له وبذل الملك لا يوجب الجزاء قلنا كما ان الدنيا كلها كانت
ملكا فجاز ان يكون ملكا له ولغيره كما ان الغنيمة كانت حلالا لنبينا محمد عليه الصلوة والسلام فلو
يصير الدنيا كلها او بعضها ملكا لنفسه بسبب الغنيمة اليس انه يجوز فصح ما قلنا وروي عن
النبي عليه الصلوة والسلام انه قال لقاب قوس احدكم في الجنة خير مما طلعت عليه الشمس وما غربت
فوجب ان يكون الجنة ونعيمها اكثر من الدنيا حتى يكون خيرا منها فصح ما قلنا ثم الاكل و
الشرب والاستمتاع في الجنة مباح ثابت صحيح بدليل قوله تعالى اكلها دائم وقوله تعالى وسقاهم
ربهم شرابا طهورا وقوله تعالى ولكم فيها ما تشتهيه الانفس وتلذ الاعين وانكرت اليهود
والنصارى ذلك وقالوا ان الاكل والشرب والاستمتاع ونحوها انما يكون للحاجة ثم لا حاجة
لاهل الجنة في الجنة قلنا الاكل والشرب والاستمتاع تارة يكون للحاجة وتارة يكون للشهوة

واللذة في الدنيا فاما في الجنة كلها يكون للشهوة واللذة ولا يكون للحاجة ثم اجمعنا على ان الجن من كان منهم مؤمنا فانه يدخل الجنة فاما هل لهم ثواب ام لا قال ابو حنيفة رحمه الله عليه انه لهم النجاة ولا ثواب لهم لان الله تعالى قال خبرا عنهم يا قومنا اجيبوا داعي الله وامنوا به يغفر لكم من ذنوبكم ويجركم من عذاب اليم ذكر المغفرة والنجاة ولم يذكر الثواب وعند ابي يوسف ومحمد والشافعي رحمهم الله تعالى لهم الثواب كالعقوبة والاصح ان نقول انه ليس لهم اكل ولا شرب ولكن يتمتعون بالنظر والشم والسماع كما في الدنيا واما الاستمتاع قال بعض الفقهاء ليس لهم استمتاع في الجنة وقال بعضهم لهم استمتاع كما في الدنيا بحسب طبيعتهم وعادتهم ولم يرد قول من المتقدمين والله تعالى يقول لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان اخبر انهم من الطمث ولم يخبر بان لهم الطمث فنقول ان كان لهم الاشتهاء فيكون لهم الطمث ولا يكون محال كما في حق الانس وان لم يكن لهم الاشتهاء فلا يكون لهم الطمث لان الله تعالى قال ولكم فيها ما تشتهي الانفس وتلذ الاعين واذا كان لهم التلذذ بها في الدنيا لجاز ان يكون في الاخرة كما في حق الانس والاصح ان يكون لهم الطمث مع اهلها ولا يكون مع اهل الجنة ثم نقول بانه لم الاشتهاء الا ما يجوز ولا يكون محظورا وممنوعا بخلاف الدنيا فان في الدنيا تارة تشتهي الحرام وتارة يشتهي الحلال لا يخطر ببالة ولا تشتهي الا ما يجوز شرعا ولا يكون ممنوعا مثل الزنا واللواطة وغير ذلك فان قيل ان الشيطان هل يجوز ان يكون في الجنة ام لا قلنا اجمعنا على ان الكافر لا يدخل الجنة سواء كان من الانس او من الجن او من الشياطين ومن اسلم يكون في الجنة ثم من الشياطين هل اسلم احد ام لا قال بعضهم انه اسلم شيطان واحد وهو شيطان محمد عليه الصلاة والسلام كما روي عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال شيطاني قد اسلم فالاصح انه اسلم فانه يكون في الجنة وقال بعضهم انه لم يسلم احد من الشياطين ومعنى قوله عليه الصلاة والسلام ان شيطاني قد اسلم من الوسوسة لان الشيطان لم يفيد على نبي فظنهم معاعلي سيئل

المرسلين عليه الصلوٰة والسلام ثم الملئكة من الجنة غير ممنوعين والآن يدخلون الجنة باذن الله تعالى الا انهم لم يستريعوا في الجنة بنعمها غير النظر لان الاستراحة انما يكون بالاشتهاء واللذة ثم التلذذ والاشتهاء يكون من الطبيعة والشهوة والملائكة خلقوا مقدسين منزهين عن الشهوة والطبيعة فلا يكون لهم التلذذ والاشتهاء ولهذا المعنى قلنا ان الملئكة لا يستحقون الثواب بطاعتهم يعني لا راحة لهم في الجنة من الجنة ونعيمها الا انهم غير ممنوعين عن الجنة كما في اليوم ثم بدل طاعتهم تدل استوفوا من الله تعالى وهي لنعمة الاصلية في خلقهم لان الله تعالى خلقهم مقدسين معصومين غير شاربين ولا لاهين ولا عاشقين ولا آكلين ولا ناكحين وليس لهم هواء ولا شهوة فيعبدون الله تعالى على اداء شكرا لهذه النعمة ولم يجب لهم على ذلك شيء سوى هذا كما في الآدميين فانه لا يجب لهم على هذا شيء الا ان الله تعالى وعد لهم الثواب تربية لا تفضلا ولكن على معنى ان الله تعالى جمع فيهم البلاء والهواء والشهوة كما قال النبي عليه السلام البلاء والهواء والشهوة معجونة بطينة آدم عليه السلام ثم الشيطان يوسوسهم ويدعوهم الى المعاصي ويرغبهم وهو مع هذه الموانع من الطاعات يطيع الله تعالى ورسوله عليه الصلوٰة والسلام والله تعالى وعد لهم الثواب بدلا للمحاربة مع الهواء والشيطان والشهوة ثم استحقاق الثواب انما يكون بسبب تركه للعادة واخذه باداء العبادة بدليل ان الثواب يكون من ترك العادة والملئكة ما تركوا عاداتهم بسبب العبادة لانه ليس من عاداتهم الاكل والشرب والاستمتاع فلذلك لا يجب الثواب بمثل العبادة بخلاف الانس على ما ذكرنا وقال بعض المعتزلة ان الشياطين ليس لهم على الناس قدرة ولا يمكنهم الوسوسة لان علوم الانسان دواسه وكذلك الخلاف في الجن وعند اهل السنة والجماعة المنفعة والمضرة والاضطرار الايجاب والوسوسة من الجن والشياطين جائز بدليل ما روي عن النبي عليه السلام انه قال ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم في العروق والله تعالى يقول ان الشيطان

لكم عدو فاتخذوه عدوا وقال جل جلاله الخناس الذي يوسوس في صدور الناس
وقال جل جلاله اخبارا عن ابليس عليه اللعنة سيقول في جهنم وما كان لي عليكم من
سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم فصح ان الوسوسة
من الشيطان جائز **القول الثامن عشر في رؤية الله تعالى في**
الجنة قال اهل السنة والجماعة الرؤية على الباري تعالى جائز وقالت المعتزلة
والجهمية واليهود بانه لا يجوز دليلنا قوله تعالى في قصة موسى عليه السلام قال رب
ارني انظر اليك قال لن تراني ولكن انظر الى الجبل فان استقر مكانه فسوف تراني فالاستدلال
من هذه الاية ان موسى عليه السلام سأل الله تعالى الرؤية ولو انه علم انه لا يجوز لكان
لا يسأل لانه كان رسول الله وكان اعلم بذلك من غيره ولا يجوز ان يقال انه لا يعلم لان
هذا نفي العلم من معرفة الصانع والمعتزلة لما علموا ذلك نموسى عليه السلام اولى ان يعلم
ولا جائز ان يقال بانه علم ان الرؤية على الباري لا يجوز ثم سأل لانه يكون سؤالا عن المحال والسؤال
عن المحال محال فان قيل ان الله تعالى رد سؤاله حيث قال لن تراني قلنا رد سؤاله في الدنيا
فان قيل كلمة لن يقع على التابيد قلنا كلمة لن تذكر ولم يراد به التابيد بل يراد به مدة الدنيا
بدليل قوله تعالى ولن يتمنوه ابدا ادخل بها كلمة لن ومع ذلك لم يريد به التابيد ولكن اريد به مدة
الدنيا بدليل قوله تعالى ابدا والذي يدل على ان الرؤية ثابتة قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة
الى ربها ناظرة يعني بلا كيف ولا حجاب فان قيل يعني الى ثواب ربها ناظرة قلنا هذا لا يصح
لانهم دخلوا الجنة فقد وجدوا الثواب وسكنوا الدرجات فكيف يكون ناظرة اليها وقد وجد
ذلك ويدل عليه ايضا ان الله تعالى قال لموسى عليه السلام ولكن انظر الى الجبل فان استقر
مكانه فسوف تراني فان الله تعالى علق سؤال موسى عليه السلام بالشرط وهو استقرار
الجبل واذا جائز كون ذلك الشرط جاز كون ما علق به فان قيل لو كان النظر جائز الكان
موسى عليه السلام لا يجب عليه التوبة قلنا انما تاب لانه سأل بغير اذنه والثاني انه تاب

توبة طبيعة لانه لما رأى الفزع والهول فقد جدد التوبة وهكذا من طبائع الناس نهم عند
التوحيد والتوبة عند الفزع والهول الا ترى انه قال وانا اول المؤمنين ومعلوم انه لم يكن
من اول المؤمنين فان قيل لو كانت الرؤية جائزة لكان قوم موسى عليه السلام لا يستحقوا
العقوبة وقد استحقوا العقوبة به ليل قوله تعالى فاخذتهم الصاعقة بظلمهم قلنا انما استحقوا
ذلك لانهم سألوا الرؤية على وجه السخرية والاستهزاء الا ترى ان موسى عليه السلام لما
سأل على وجه الحقيقة لم يستحق العقوبة والثاني انهم يستحقون بالتكذيب لانهم كذبوا موسى
عليه السلام والدليل على ان الرؤية ثابتة لما روي عن النبي عليه السلام انه سأل رجل عن
قوله للذين احسنوا الحسنى وزيادة فقال صلى الله عليه وآله وسلم الحسنى هو الجنة والزيادة هو
النظر الى وجه الكريم وروي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال في
تفسير قوله تعالى ولدينا مزيد فقال يتجلى لهم الرب جل جلاله وروي عن النبي عليه السلام
انه قال انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر ولا تضامون في رؤيته ويروى لا تضارون
في رؤيته فالنبي قال سترون ربكم يعني سوف ترون ربكم وهو كان اعلم بذلك فان قيل هذا الخبر
لا يصح عن النبي عليه السلام لان فيه تشبيها قلنا انه شبه الرؤية بالرؤية ولم يشبه المرئي
بالمرئي يعني ترون كما ترون القمر يعني كما جازت الرؤية على القمر فانه يجوز على الله تعالى وقوله لا تضامون
اي لا تزاحمون ولا تضارون اي لا يضركم رؤية الله تعالى والنظر اليه كما يضركم النظر الى الشمس فان
قيل لما كان الرائي في المكان فوجب ان يكون المرئي في المكان قلنا ليس كذلك لان الله تعالى
يرى الاشياء وهو ليس في المكان فكذلك يرى وهو لا يكون في المكان فان قيل ان الله تعالى مدح
نفسه بان لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار ثم لو كان يرى او يشاهد لا بد ان يكون منظورا
اليه والناظر ينظر بحذاء وجهه او يمينه او يساره ولا بد من ان ينظر الى جهة من الجهات فوجب
ان يكون المنظور اليه في جهة واذا كان من جهة فلا بد من التكييف والتحديد والتلوين
حتى يعلم الرائي لمن يرى وكيف يرى فانه يكون محدودا فهذا غير جائز قلنا ان الصانع يرى

ويشاهد ثم الكيفية والجهة والتلوين ليس من ضرورة ما يرى ويشاهد لان الرؤية مبنية على الوجود وكلما يكون موجود اجاز ان يكون مرئيا الا ان الشيء انما يرى ويشاهد بحيث مما هو وكل شيء يرى بالصفة التي لا يجوز وجوده الا بتلك الصفة ويستحيل اثباته بغيرها فانه بيانه ان الصانع شيء موجود محدث مبدع والعالم ما هو من جنس المحدث والعالم شيء موجود محدث مبدع فمن ضرورات صفات المحدث ان يكون جوهرا وكل ما هو جوهر فلا بد له من الجنس والنوع وكل ما له جنس ونوع فلا بد له من القطع والفصل وكل ما له فصل وقطع فلا بد له من الحد والنهاية وكل ما له نهاية وحد فلا بد له من الطول والعرض والعمق وكل ما له طول وعرض وعمق فلا بد له من اللون والكيفية وهذه الصفات معنى الكيفية واذا اثبت هذه المعاني فلا بد له من الجهة فانه يرى ويشاهد في جهة ويدرك بجميع صفاته وذاته والحد لا يخلو عن هذه المعاني فاذا علمنا من طريق الضرورة انه كان كذلك فانه يرى بتلك الصفة لان الرؤية لا يخالف العلم وكل شيء يرى بالصفة التي يتعلق العلم به ثم الصانع جل جلاله ليس بجسم ولا جوهر واذ لم يكن له جسم ولا جوهر فلا يكون له جنس ولا نوع واذ لم يكن له جنس ولا نوع فلا يكون له قطع وفصل واذ لم يكن له قطع وفصل لم يكن له حد ونهاية واذ لم يكن له حد ونهاية فلا يكون له طول وعرض وعمق واذ لم يكن له طول وعرض وعمق فلا يكون له لون وكيف واذ لم يكن له لون وكيف فلا يدرك بالرؤية لان الادراك انما يقع على الماهية والكيفية والكمية والله تعالى منزه عن ذلك الا انه شيء موجود قديم قائم بصفاته والرؤية يجوز ويصح ويكون على الشيء الموجود القائم بالذات الموصوف بالصفات فاذا عرفناه علمناه بصفاته جل جلاله فانه يرى بالصفة التي عرف بالصفات الذي علم ثم الرؤية هل يكون للجن ام لا قلنا لم يوجد نص في هذا ولكن نقول انكان ذلك كرامة بسبب الايمان فانه يكون لهم ذلك ولو كان ذلك بسبب الانبياء والمرسلين صلوات الله تعالى عليهم اجمعين فانه لا يكون لهم لانه ما كان من الجن نبي ولا رسول واما الملئكة عليهم السلام فنقول ان لهم درجة في النبوة والرسالة.

بدليل قوله تعالى الله يصطفي من الملائكة رسلا ومن الناس وقوله توفته رسلنا وقوله سفرة كرام بررة ثم جبرئيل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل سفراء الله تعالى الى الانبياء والمرسلين وقد اخبروا بالرؤية بالوحي ثم من المؤمنين من يكون عاصيا ومرتكبا لكبائر ومنهم من يكون كافرا ثم اسلم ومنهم من يكون مبتدعا ولا يكون فيهم الا مقدار ذرة من الايمان ثم لما دخلوا الجنة فانهم يرون الله تعالى بلا كيف ولا كيفية والذي جاء بالوحي وهو رسول الله صلعم فاخبرهم وبشرهم بالرؤية اولى وان لا يكون ممنوعا لانه لو لم ير تكون فيه تفضيل العاصي والمعاقب على الرسول وهذا لا يجوز فيكون الرؤية ثابتة في حق جبرئيل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل عليهم السلام فكذلك في حق سائر الملائكة عليهم السلام لانهم كلهم رسول الله و انبياء لا صلوات الله عليهم قال بعض الفقهاء نتوقف فيه لانه لم يوجد النص في حق الملائكة ولا يجوز المنع ايضا لعدم الدليل فنتوقف فيه فاما الحور والغلمان من اهل الجنة فانه يرى وقال بعضهم كل من يعلم بان المؤمنين يرون الله تعالى ويتمنى ويشتهي رؤية الله تعالى و يشتاق اليه فيكون له الرؤية فلا يجوز المنع عليه لقوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة ذكر مطلقا فيستوي فيه الجن والانس والملائكة وغيرهم اذا كان بصفتهم الدليل عليه قوله تعالى ووجوه يومئذ باسرة يظن ان يفعل بها فاقرة فيستوي فيه الجن والشيطان والانس اذا كان بحاله فكذلك ههنا ولو لم يعلموا ذلك ولم يكن لهم خبر من الرؤية فلا يكون لهم و الاصح ان الرؤية لا يكون في حق الحور والغلمان لانه وضع عنهم التكليف والطاعة فلا يكرمهم بالثواب الآخرة

القول السابع عشر في تقدير الخير والشر من الله تعالى

قال اهل السنة والجماعة ان قدره خيره وشره من الله تعالى حلوه ومره كله من الله تعالى عز وجل وقالت المعتزلة والقدرية ان الخير من الله تعالى والشر من العباد واجمعنا جميعا على الكل بعلم الله تعالى وقال بعضهم ان الله تعالى خلق ابليس ثم ابليس خلق الشر وقال بعضهم ان الله تعالى خلق العباد والعبد يخلق الشر وقال بعضهم ان الله تعالى ما خلق ابليس

لانا لو قلنا ان الله تعالى خلق ابليس يودي الى اثبات الشر من الله تعالى لان ابليس عليه اللعنة خلق الكفر والشر والله تعالى خلق ابليس فصار كأنه خلق الشر واراد به وهذا لا يجوز وهذا القوم من القدرية يسمى شيطانية وهذا هو المذهب عند المجوس بعينه وهذا اكفر ولهذا المعنى قال النبي عليه السلام القدرية مجوس هذه الامة ولان ابليس عليه اللعنة لو لم يكن مخلوقا فانه يكون قديما فالقائل يكون في هذا اثبات الشركة مع الله تعالى وهذا الكفر لمعنى القدر وهو الاحداث والايجاد ومعلوم انه ليس بمحدث ولا موجد سوى الله تعالى فالحجة لاهل السنة والجماعة قوله تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء الله والله تعالى ولم يفصل بين الخير والشر وقوله قل كل من عند الله وقوله تعالى كل صغير وكبير مستطر يعني مكتوب في لوحه تعالى ولقد اخترناهم على علم على العالمين يعني علم انهم اهل الاختيار فاختارهم وقوله تعالى واضله الله على علم يعني علم انه من اهل الضلالة فاضله ولما روي عن النبي عليه السلام انه قال بعثت داعيا ومبلغا والله يهدي من يشاء ويضل من يشاء وبعث الشيطان موسوسا ومزينا وليس في يده من الضلالة شيء وروي عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال يقال لابليس عليه اللعنة يوم القيمة اسجد لآدم وادخل الجنة ولك درجات عالية فيمتنع عنه فيقول لاهل القيمة من العصاة اسجد لا تنج من النار فيقول ابليس عليه اللعنة تقواعني يا اهل القيمة ان الله تعالى لو اراد ان اسجد لما امتنعت عن ذلك ولكن لم يشاء الله تعالى فلا نشاء والمعنى فيه وهو ان الله تعالى خلق العباد مع علمه بالشر منهم فلو لم يرد ولم يقدر الشر منهم لما جاز من الحكمة ان يخلق العبد ولان الله تعالى قال والله خلقكم وما تعملون والثاني وهو ان الله تعالى علم من ابي جهل الكفر فلنا لو اراد منه الكفر لكانت مشيته يوافق علمه ولو قلنا انه لم يرد منه الكفر لكانت ارادته يخالف علمه وهذا لا يجوز ولو قلنا انه علم منه الكفر ولم يرد منه الكفر وانما اراد منه الايمان لصار كانه اراد منه ما علم انه لا يكون فيودي الى بطلان علمه وارادته بخلاف الامر لانه يجوز ان

يامر شيئا ثم يريد به خلاف ذلك كما انه امر ابراهيم عليه السّلام بالذبح واراد ان لا يذبح فكذلك ههنا ثم علم الله تعالى من الكافر الكفر لا يجبره على ذلك فكذلك ارادته ومشيته لا يجبره على ذلك فاما الامر بخلاف ما علم منه قد يجوز لان الامر الحجة والبيان على ذلك والارادة بخلاف ما علم لا يجوز ويكون نقضها والله تعالى يقول انا كل شيء خلقناه بقدر وقوله تعالى فقدره تقديرا وقوله تعالى وكان امر الله مفعولا ولما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لزيد بن ثابت رضي الله عنهما لو كان لك مثل جبل احد ذهبا فانفقته في سبيل الله ما قبل الله تعالى منك حتى تؤمن بالقدر وتعلم ان ما اصابك لم يكن ليخطيك وما اخطاك لم يكن ليصيبك وان مت على غير هذا ادخلت النار ويروى انه قال في اول الحديث لو ان الله تعالى عذب اهل سمواته واهل ارضه لعذبهم وهو غير ظالم ولو رحمهم كانت رحمته خيرا لهم من اعمالهم ولو كان ذلك مثل جبل احد الحديث فان قيل لو ان الله تعالى يقضي الشر ثم يعذبهم على ذلك لكان ذلك جورا منه قلنا ليس كذلك لان قضاء الله تعالى لم يجبره على ذلك والثاني وهو ان الله تعالى قضى بالشر واخفاه عن العبد وامره بالخير ظاهر حجة عليه فالعبد ترك الخير مع الامر والحجة ظاهرا وارتكب الشر من غير حجة ولا علم بقضاء الله تعالى لان العبد قبل اتيانه لا يعلم ان القضاء ما هو انه بالخير او بالشر فاذا فعل فقد علم ان القضاء كان هكذا انما شرته كانت بغير حجة فيستحق العقوبة فان قيل ان الله تعالى لو كان يقضي الشر فان العبد لا يمكن له ان يصرف عنه فيؤدي الى الجبر قلنا القضاء لا يسلب القدرة والاختيار عن العبد كما ان علم الله تعالى بالشر من العبد لا يوجب الجبر فكذلك قضاؤه لا يوجب الجبر ايضا لانه كما لا يوجب خلاف ما نقضي فكذلك لا يوجب خلاف ما يعلم فان قيل اليس قد روي عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال لبيك والرغبة اليك والخير بيديك والشر ليس اليك قلنا يعني الشر لا ينسب اليك لانه ليس من حسن الادب ان يضاف الشر والقبيح الى الله تعالى الا ترى انه لا يقال يا خالق البعوضة والحية ولكن يقال يا خالق السموات والارض فان قيل قال الله

وما انا بظلام للعبيد وما الله يريد ظلما للعباد قلنا ان الله تعالى لا يريد ان يظلم على عباده لكن ليس في الآية انه لا يريد من العباد ان يظلم بعضهم بعضا قال قيل ان الله تعالى قال وما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك قلنا ما اصيب العبد من قبل نفسه يقول اصيب وما اصاب من غيره يقول اصاب وههنا قال الله تعالى وما اصابك من سيئة فمن نفسك فثبت ان هذا من غيره ثم الكلام في هذه المسئلة ومسئلة الارادة ومسئلة الاستطاعة للعبد مع الفعل سواء فيجب ان يذم بعضها لكن يظهر الاشكال في مسئلة والله اعلم بالصواب

القول الثامن عشر في العبادات والاحكام

قالت المرجية ان الله تعالى خلق الخلق ولم يامرهم ولم ينههم فمن احسن فيكون له الثواب ومن اساء فلا عقاب عليه وكل امر ونهي في القرآن فهو على الندب والاستحباب وهذا منهم كفر وقالت الاباحية بان العبد اذا بلغ غاية المحبة وارتكب الكبائر او زنى او سرق فان الله تعالى لا يدخله النار وهذا الكفر وقال بعضهم ان العبد اذا بلغ غاية المحبة يسقط عنه الاوامر والنواهي وغاية المحبة ان يختار الايمان على الكفر ولم يكن منافقا فانه يكون محب الله تعالى غاية المحبة وقال بعضهم ان العبد اذا بلغ غاية المحبة سقط عنه العبادات الظاهرة وعبادته تكون تفكرا كما قال النبي عليه السلام تفكر ساعة خير من عبادة سنة وهذا منهم كفر وقال بعضهم ان العبد اذا بلغ غاية المحبة يحل له نساء غيره واماء غيره وقال بعضهم ان مال الدنيا كله مباح لبني آدم وليس لاحد ان يملكه لنفسه لان آدم عليه السلام وحواء رضي الله عنها لما ماتا فصارا اموالهما ميراثا لاولادهما وهذا منهم كفر لان الامر والنهي كان ثابتا في حق الانبياء عليهم الصلوات والسلام وما سقط عنهم بحال من الاحوال وهم كانوا في المحبة اكمل والله تعالى يقول واعبد ربك حتى يأتيك اليقين وقال الله تعالى قل امر ربي بالقسط واقيموا وجوهكم عند كل مسجد وقال الله تعالى ان الله لا يامر بالفحشاء ولهذا نظائر ومن ترك امرا او ارتكب نهيا لا يسقط العذاب عنه لقوله تعالى يغفر لمن يشاء ويعذب

من يشاء والاعتقاد على ذلك كفر ولو لم يكن الاموال ملكا للناس لكان لا يجب المنع من احد
والله تعالى يقول ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل وقال جل جلاله والسارق والسارقة فاقطعوا
ايديهما وكذلك اوجب لهم جزاء الحد في باب الزنا قال النبي عليه السلام انا غيور وابي
كان غيورا والله تعالى اغير منا وروي عن النبي عليه السلام انه قال ان الله تعالى لما خلق
الجنة قال لها تكلمي فقالت قد افلح من دخل في ثم قال تكلمي فقالت قد افلح المومنون فقال
الله تعالى حرمتك على كل بخيل ومدمن وعاق وديوث **القول التاسع عشر في**
انه لا يجب على الله تعالى شيء من جهة العباد قال اهل السنة
والجماعة ان الايجاب من الله تعالى لا غير وقالت المعتزلة ان كل ايجاب من طريق الحكمة
والعقل كالايجاب من الله تعالى وهذا الكفر اما لفظ الجواز والوجوب والمحال يتداول بين اهل
الاصول والكلام والوجوب من الحكمة يكون على وجه الجهال والغرض منه نفي القبح عن الله
تعالى عند اهل السنة والجماعة وحد الوجوب من الحكمة ان لو ترك فعله يكون مستقبحا
وحد الجواز من الحكمة ان لو فعل لا يكون سفها وحد المحال ان اثباته لا يكون حكمة ولا يكون
جائزا ثم عند المعتزلة حقوق العباد ومصالحهم واجب على الله تعالى ويجب عليه ما هو
الاصلح لهم من طريق الحكمة كالرزق والرحمة للمذنبين بالصغائر وقبول التوبة من الكبائر
واشباه ذلك فهذا كله عندهم واجب على الله تعالى وكذلك يجب على الله تعالى ان يخلق
العبد مستوي القامة سليم الجوارح قويا بصيرا سميعا فصيحا بحيث لا يكون النقص فيه ولو كان
بخلاف هذا لا يكون عدلا منه وهذا الكفر لان الوجوب عبارة عن التكليف والالزام ثم
الالزام يوجب الجبر لا محالة فالملزوم عليه يكون مجبورا ومن وصف الله تعالى بهذه
الصفة فانه يكون كافرا ثم من الناس من يصير مريضا ومنهم من يكون بصيرا ومنهم من يكون
ابكم او زمنا او غيره فانه لا يكون فيه مصلحة وهذا الاحوال اما ان يكون بقضاء الله تعالى
وتقديره او لا يكون بقضائه فان كان بقضائه فهو ظالم في قضائه وان لم يكن بقضائه فانه محتاج

الى ثاني محدث آخر حتى يحدث فيه هذه الاحوال ومن اثبت شيئا من ذلك لله تعالى
فانه يكون كافرا ولهذه المعاني انه لا يجب على الله تعالى شيء من جميع الوجوه لا بوجه
من الوجوه الا انا نقول ان الله ضمن حوائج العباد كالرزق ونحوه وان الله وعد الثواب والمغفرة
للمحسنين واوعد العذاب والعقوبة للمسيئين ولا يجوز الخلف فيما وعد واوعد فان الله تعالى
لا يخلف الميعاد والظلم منفي عنه لعدم الخلق [illegible] الوفاء لا يكون واجبا عليه ولا [illegible] علم [illegible] انه
لا يخلف ولا يكون الخلف من صفته ولا يوصف بذلك ثم كل ما اصاب العبد من الجوع والحزن
والآلام والاوجاع وغير ذلك يكون بقضاء الله تعالى وبارادته ولا يكون خاليا عن مصلحة
وحكمة اما عاجلا واما آجلا فيكون جزاء وكفارة لتمام او ثوابا او كرامة لمحنته ولان الله تعالى يعلم
مساحما العواقب فانه يريد باصابة ذلك لحصول مصلحة في العاقبة هذا ما نقول في الا
والاحكام والكي فانه يباح ذلك لمصلحة في ثاني الحال وان كان الماضي الما الا ان المعتزلة انكر
هذا كله وقالوا ان هذه المعاني لا يكون بقضاء الله تعالى وقدره بل يكون من جهة الطبع والغذاء
وقد يكون من اختلاف الايام والهواء ومن اضاف الفعل الى غير الله تعالى على معنى الاحداث
فانه يصير كافرا فان قيل اي حكمة في ان الله تعالى يرضى من العباد كما قلتم ان الله تعالى قادر على
ان يخلق العباد من اولهم الى آخرهم مطيعين مؤمنين معصومين الا انه تركهم بمقارفة ما
ما اراده بعد ما علم منهم ذلك لاظهار العفو والمغفرة والرحمة لمن غفر له ولاظهار صفة من
القهر والانتقام والمجازات لمن عاقبه وانما يظهر تاثير هذه الصفات الحميدة بالكفر و
المعاصي واي حكمة ابلغ من ان يظهر تاثير صفاته [illegible] واستقامه من اعدائه والثاني انه
علم الكفر والمعصية منهم فلو اراد بخلاف ذلك ولا يكون ما يريد فيوصف بالعجز والجهل
وهذا غير جائز لان الخلق كلهم عبيد الله تعالى والمولى يتصرف في عبيده ما شاء ومتى شاء
وقال بعض المعتزلة ان الرزق ومصالح العباد على العباد وليس من الله تعالى شيء لان عباد
الله تعالى يجب على العباد [illegible] اولى ان يكون عليهم وهذا فاسد لان الله تعالى قال

عتقادية

ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين وقوله وما من دابة في الارض الا على الله رزقها وقال النبي
صلى الله عليه وسلم الرزق مقسوم ومفروغ يأتي ابن آدم على اي سيرة سار لا الله تعالى وقال بعض
الناس الكسب طلب المصالح فريضة على العباد على اي جهة يكون وقال بعضهم الكسب
وطلب المصالح حرام ووضع مال الحلال لحرام والاصح ان الكسب عند الضرورة فريضة واذا
لم يكن ضرورة يكون رخصة والله تعالى يقول فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا
من فضل الله ولان الله تعالى اوجب الزكوة بسبب الاموال ولو كان وضع مال الحلال حراما
لكان لا يجوز ايجاب الزكوة عليهم فتعين ان الامر كما ذكرنا

الباب التاسع في الاديان والشرائع وفيه ثلثة اقوال القول الاول في اصول الدين وكل ما يجب الاعتقاد به

قال المهندي ابو شكور السالمي رحمة الله عليه اعلم
بان اصل الدين الاعتقاد والقبول بشرائط الايمان من الاحكام وغيرها ولكل ما يجب الاعتقاد
وبكل ما يوافق دين الله تعالى ومحبوباته ومرضياته حتى ان العبد لو اعتقد او ذكر شيئا يخالف
دين الله تعالى ويخالف محبة الله تعالى ورضاه فانه يصير كافرا وكذلك الاشارة في هذه المسئلة
بمنزلة العبادة بيانه اذا ذكر شيئا عند احد بان الله تعالى يحب فلانا او يحب كذا فانه يقول
عند ذلك انا لا احبه يكفر وكذلك لو اشار برأسه او بيده او بلحيته او بشيء آخر ردا لذلك
او استهزاء او تهاونا فانه يصير كافرا وكذلك في مبغوضات الله تعالى متى اذا قيل انا لا ابغضه
فانه يكفر وكذلك في محبوبات رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ومبغوضاته يوجب الاعتقاد
والموافقة كما في الاول ولو قال بخلاف ذلك واعتقد او اراد رد ذلك واستخفافا فانه يكفر
فوجب ان يحب محبوبات الله تعالى ومحبوبات رسوله صلى الله عليه واله وسلم اعتقادا او دينا
وان ابغضه طبعا ووجب ان يبغض مبغوضات الله تعالى ومبغوضات رسوله صلى الله عليه
وسلم اعتقادا او دينا وان كان لا يحبه طبعا لانه يوجب القبول والموافقة في جميع الاشياء من
الله تعالى ومن رسوله عليه السلام ولهذا المعنى نقول بان الله تعالى وضع المحنة والابتلاء

في الشرائع والاحكام والعبادات طلبا للموافقة بامر الله تعالى وسنة رسوله عليه السلام ليعرف الصادق من الكاذب والمخلص من غيره

القول الثاني في المحنة والابتلاء

قال اهل السنة والجماعة بان وضع المحنة والابتلاء من الله تعالى جائز على العباد وقالت الكرامية بانها واجبة وقالت المعتزلة بانه لا يجوز وضع المحنة والابتلاء لانه ليس من الحكمة ان يمتحن عباده بالاشياء ادناها العقوبة والدنيا ليست دار الجزاء والعقوبة والآلام والشدائد انما يكونان للجزاء والعقوبة والمحنة والابتلاء لحصول العلم في العواقب والله تعالى عالم بهم وهذا لا يصح لانه لا يحتاج الى ذلك بل الكل من العبد كالذلة والفقر والجوع والعطش والضرب والقتل من غير حق فهذا كله من جهة العباد فاما الآلام والحمى والمرض وما يشبهه فانه يكون من جهة الطبع ولا يكون من الله تعالى لاستحالته على ما بينا واما اهل السنة والجماعة احتجوا بقوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فالله تعالى اخبر انه ابتلى ابراهيم عليه السلام بالآيات وكذلك امر رسوله صلى الله عليه وسلم بالامتحان للنساء المهاجرات حيث قال يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن وقال الله تعالى الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم ايكم احسن عملا دل ان الابتلاء والامتحان من الله تعالى جائز وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البلاء والهوام والشهوة معجونة بطينة آدم عليه السلام وقال عليه السلام انا معاشر الانبياء اشد البلاء على الانبياء ثم الاولياء ثم الامثل فالامثل وانما قلنا ان الابتلاء والامتحان من الله تعالى جائز وان كان يعلم ذلك منه غير الامتحان والقهر والفرض فيه الزام الحجة واظهار ما وجد من العبد والاعلام لمن يكسبه والامراض والآلام تكون كفارة لذنوبه وزيادة لدرجته والدليل عليه ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حمى ليلة كفارة سنة ثم نقول بان الاوجاع والامراض مخلوقة الله تعالى ام لا فان قال انها مخلوقة الله تعالى فقد اقر بك لك وان قال انها ليست مخلوقة الله تعالى فنتكلم فيه بانه لا يجوز ان يكون خالقا ومحدثا غير الله تعالى فلو جاز حدوث الفعل من جهة الطبع او من جهة العبد

بدون احداث الله تعالى فانه يكون استغناء من الله تعالى فيجوز حدوث العالم من غير الهنا
فيكون فيه نفي الالوهية فيوجب التعطيل وهذا كفر ولان الله تعالى خلق الخلق عبيده
والفقر صفة العبد والعبودية من اشد البلاء والمحن والفقر وضلاله عليه ولان الله تعالى
اباح السبي في حق الكفار بالشرائط السبي يوجب اصابة المشقة والمحنة مثل الفقر والذل (والسبي)
والخدمة واشباهه وكذلك يباح قتل نتائج مواشي اهل الحرب اذا لم يمكن التيسر الى دار
الاسلام وذلك يوجب اصابة المشقة والآلام وذلك يجوز وكذلك اباح لنا ان ذبحه
واعراقه ومعلوم ان العمل يوجب اصابة الكلفة والمشقة وكذلك لا يجوز الصلوة بغير الوضوء
ولا يكون الوضوء به دون الماء وربما يحصل الماء في البير وذلك يوجب اصابة المشقة
والمحنة ولان الله تعالى خلق الصيف حارا مؤذيا للناس وخلق الشتاء باردا متلفا للخلق
وهذا كله لا يخلو اما ان يكون من الله تعالى او من غير الله تعالى فالذي يقول بان هذا من غير
الله تعالى فقد قال بنفي الصانع وهذا كفر والذي يقول من الله تعالى ثبت ان الله تعالى جعل
الاسباب اسباب المشقة والمحنة والاذى والتلف واذا اجاز الفقر والذل والابتلاء والامتحان
وغير ذلك نقول بان الكل بقضاء الله تعالى وقدره وحكمته ومشيته **القول الثالث**
في الاستطاعة والتفويض قالت القدرية والمعتزلة والجهمية و
الروافض والكرامية بان الاستطاعة على الافعال موجودة في العبد قبل الفعل والعبد
مستطيع الكسب نفسه بنفسه قبل الفعل من غير احداث الله تعالى ومن غير تقديره والعبد
خالق لفعل نفسه خيرا كان او شرا وقالت الجبرية العبد ليس له فعل ولا قدرة على الفعل
وهو مجبور في افعاله خيرا كان او شرا والكافر معذور في كفره والحركة في العبد كالحركة في ورق
الشجر من غير اختياره وقال بعضهم الفعل موقوف بين العبد وخالقه تعالى لا ندري
بان الفعل من الله تعالى او من العبد وقال اهل السنة والجماعة العبد مستطيع بفعل
نفسه لا بنفسه ولكن بقوة يستحدث له في افعاله باحداث الله تعالى مقارنته بالفعل

لا متقدمة ولا متأخرة عن الفعل ثم الاستطاعة على الله ضرب استطاعة الاحوال واستطاعة الآلات
واستطاعة الآلات استطاعة الاموال كالزاد والراحلة واستطاعة الآلات كالاعضاء السليمة والجوارح
الصالحة للاعمال فيجوز تقديمها على الفعل حسًّا وحكمًا فاما استطاعة الاحوال هي القدرة والقوة على الفعل وهذا لا
تتقدم على الفعل ويتأخر عنها الحجة للمعتزلة قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها فالله تعالى اخبر ان للعبد استطاعة
على الفعل وقال جل جلاله ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا والمعنى فيه هو ان الله تعالى خاطب العباد
وامرهم بالصلوة والحج وغير ذلك ولو لم تكن الاستطاعة والقدرة على الصلوة موجودة عند توجه الخطاب
اليه قبل الشروع لكان لا يصح الخطاب بالصلوة لان الخطاب بالصلوة يتوجه بهجوم الوقت فربما
يشرع في الصلوة في آخر الوقت فيقتضي ان الاستطاعة على الصلوة ثابتة عند هجوم الوقت لكي يصح
توجه الخطاب اليه والثاني وهو انا لو قلنا ان الاستطاعة تحدث ساعة فساعة فانه يوجب الجبر
والتسليط ويوجب اضافة القبائح الى الله تعالى لان الزاني واللوطي اذا فعل الزنا او فعل اللواطة فان
الايلاجات يكون على الترتيب والترادف وكل حركة وايلاجة يحتاج الى حدوث القوة والقدرة
ولو قلنا بان الله تعالى يحدث في تلك الساعة في اثناء عمله يكون تسليطا على ذلك وهذا لا يجوز ولو كان
لا يمكن للعبد ان يصرف ذلك الى غيره لان قوة الاخراج تحدث عند الاخراج وقوة الايلاج تحدث
عند الايلاج والايلاج يحدث عند الاخراج وفعل الايلاج والاخراج زنا ولا يمكن ان يقع فعله الا في الزنا
فيكون في هذا نفي الاختيار وهذا لا يجوز الجواب عن احتجاجهم بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها قلنا
الآية نزلت بنفقة الازواج بدليل قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا ما آتيها هذا مفسر وذلك مجمل والمجمل يحمل
على المفسر فلا يلزم واما قوله من استطاع اليه سبيلا قلنا قد روي في الخبر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الاستطاعة
هو الزاد والراحلة واما قوله بان الله تعالى امر بالصلوة فيجب ان يكون مستطيعا لذلك عند توجه الخطاب
قلنا نحن كذا نقول بان الاستطاعة للتكليف موجودة وهي الاعضاء السليمة لان التكليف انما يكون على
استطاعة الاعضاء واما الاداء انما يكون بالقدرة والقوة وذلك يحدث عند الكسب والشروع فيه والدليل
على انه لا دليل على اثبات القدرة والقوة سوى الفعل والحركة وقبل هذا الفعل والحركة ليس دليل

على اثبات القدرة والقوة فيدل على هذا فان قال بان الفعل والحركة التي كانت موجودة قبل هذا
دليل على اثبات هذا وكذلك ما بعده قلنا ان ذلك الفعل والحركة يكون دليلا على القوة التي
حصل بها هذه الفعل والحركة فاما على غيره فلا والثاني وهو ان القدرة على الصلوة عند توجه
الخطاب موجودة لان الآلة والقوة ثابتة وتلك القوة صالحة للصلوة كما انها صالحة
لايتان غيرها والدليل عليه ما روي عن محمد بن الحسن رحمة الله عليه انه قال الاستطاعة التي يؤمن بها
هي الاستطاعة التي يكفر بها معناه ان الاستطاعة التي تؤمن بها صالحة ان يكفر بها وقال الشيخ
ابو شكور السالمي رحمة الله عليه الا انه اذا صرفت الى الايمان لا يمكن ان تصرف بعد ذلك الى الكفر لان الاستطاعة
عرض والعرض لا يبقى زمانين فلا يجوز ان يكون موجوده قبل الفعل ولا يكون باقيا بعد الفعل والثاني ان الاستطاعة
التي هي موجودة قبل الفعل فانها على شرف الزوال عند الخصم في ثاني الحال عندنا الاستطاعة موجودة في الحال
وعلى شرف الوجود في ثاني الحال ثم لما جاز توجه الخطاب بالاستطاعة التي هي موجودة في الحال ثم هو موهومة
بالزوال في ثاني الحال فكذلك يجوز توجه الخطاب بالاستطاعة التي هي موجودة في الحال وهو موهومة
الوجود في ثاني الحال والدليل عليه ان الافعال كلها تحصل بالاختيار من جهة العبد الاختيار عن
واو قلنا بانه يجوز ان يبقى فانه يؤدي الى ان الكافر يبقى على الكفر جبرا وهذا محال بيانه ان
الاختيار اذا اشتغلت باختياره على الكفر فاختياره لا يزول عنه فانه لا يمكن ان يختار الاسلام
بالزوال في ثاني الحال لعدم الاختيار فيكون بقاؤه على الكفر جبرا ولا يجوز خطاب الايمان به
هذا محال واما قوله بان الاستطاعة لو كانت تحدث ساعة فساعة يكون فيه التسليط واضافة
القبائح الى الله تعالى قلنا ليس كذلك لان العبد محتاج الى الاستطاعة لمصالح اموره واعماله ومصلحة
المعيشة وسببا لبقاء العالم الى حين فان الله تعالى يحدث الاستطاعة فيه ساعة فساعة من غير انقطاع
كمرور الماء وهبوب الريح ثم ان الله تعالى امر العبد بصرف بعض الاستطاعة في بعض الاوقات الى العبادات
شكرا لذلك ونهاه عن صرف الاستطاعة بالقبائح والمعاصي ابتلاء وامتحانا له فلو قلنا بان الله
تعالى يمنع الاستطاعة عنه عند صرفها الى المعاصي جبرا فان العبد يترك الطاعة ولا يصرف

الاستطاعة الى العبادات من اختيار نفسه ويدعي الشبهة والحجة على الله تعالى معناه ان كان مجبورًا في وقت دون وقت فكذلك يدعي الجبر في هذا الوقت ويكون له شبهة ذلك وهذا لا يجوز والثاني وهو انا لو قلنا بان الامر مفوض الى العباد وهم يخلقون افعالهم فيكون في هذا تفويض الربوبية الى العبيد وهو محال وقد روي ان ابا حنيفة رحمة الله عليه سأل جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنه وعن آبائه الكرام فقال يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل فوض الله تعالى الامر الى العباد فقال جعفر رضي الله تعالى عنه الله جل جلاله اجل من ان يفوض الربوبية الى العباد فقال هل سلطهم واجبرهم على الاعمال فقال هو اجل واعدل ان يجبر على فعل ثم يعذبهم على ذلك واما قوله بان فيه اضافة القبائح الى الله تعالى قلنا ليس كذلك لانه لما جاز ان يخلق العبد مع علمه بحصول هذا الفعل منه ويقدر ان يمنعه عن ذلك ولا يمنع ويكون عيب الفعل راجع الى العبد وكذلك يكون ان يخلق له قدرة على الافعال ولم يمنعه عن الصرف الى المعاصي سبيل الجبر مع انه نهاهم عن ذلك ثم العيب والقبح يكون راجع الى العبد كما في الخلق والتخليق وتحقيق هذا وهو انه لا فرق بين تخليق الآلة وتخليق القدرة والقوة ثم لما جاز ان يخلق الله ذو التقصير لما والعيب راجع الى المعاصي وكذلك يجوز ان يخلق قوة ولما اقتضى المعاصي والعيب راجع الى المعاصي والثاني وهو ان في هذا اظهار صفات الحميدة لان الله تعالى موصوف بصفة القهر والانتقام وموصوف بصفات العفو والغفران ثم تاثير هذه الصفات انما يظهر عند تفاوت الاحوال فقلنا بانه يجوز من الحكمة ان لا يسلب القدرة عن العبد مع انه نهاه عن ذلك والزم الحجة عليه لكي يظهر القهر والانتقام والعفو والغفران ولهذا المعنى قلنا بان افعال العباد مخلوقة الله تعالى خلافا لما قالت المعتزلة الدليل لنا عليه قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون فان قيل اراد به المعمولات قلنا ليس كذلك لان كل موضع ذكر الله تعالى ما تعملون اراد به العمل الدليل عليه قوله تعالى هل تجزون الا ما كنتم تعملون ولو كان العبد هو الذي خلق الافعال لكانت قدرته نافذة الى العدم فلا يقع الفرق بين الخالق والمخلوق ولو ان العبد يقدر على ان يخلق فعل نفسه لكان يقدر ان يخلق شيئا آخر هذا كفر والله تعالى يقول خلق كل شيء فقدره تقديرا



وذلك
وقال بعض الفقهاء الاستطاعة على وجهين تكليفي وتوفيقي فالتكليفي هي الاعضاء السليمة
موجود قبل الافعال وتوفيقي وهي القدرة على الاداء وذلك تحدث عند اداء الفعل مع الفعل واما ما قال
الجبرية بان العبد ليس له فعل ولا قدرة على الفعل بدليل قوله تعالى ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء
وقال جل جلاله ليس لك من الامر شيء فالله تعالى اخبر ان العبد ليس له الفعل والامر وليس له القدرة
والاستطاعة على الامر والفعل وهذا نص في الباب ولانا اجمعنا ان الفعل عرض لا يبقى زمانين
فمتى وجد يتلاشى في ساعة لطيفة ولحظة واحدة والعبد اذا كان في عمل او فعل من خير او شر
فان قوته تحدث في تلك اللحظة كيف يمكنه والتصرف الى غيره وذلك لا يبقى الصرف الى غيره ولان
اقوى الحالات الاختيار على الاعمال والاختيار انما يكون بالضمير والخطرة والعبد لا قدرة له على الخطرة
بالمنع ولا بالايجاد لان الخطرة تحدث من غير مباشرة العبد فذلك يوجب الجبر لا محالة فاذا صح هذا في
الاختيار والخطرة فانه يصح في جميع الاحوال الجواب عن قوله ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء
العدل بين النساء ليس بالقوة والفعل انما يكون بالنفقة ونحن كذا نقول لان العبد في العدل بين النساء
بالاتفاق تارة تستطيع وتارة لا تستطيع فلا يلزم واما قوله ليس لك من الامر شيء قلنا لم يرد به الفعل
وانما اراد به الحكم والجزاء والدليل عليه قوله تعالى او يتوب عليهم او يعذبهم نفى عنه حكم المجازات
وامر التعذيب والمكافات ونحن كذا نقول بان هذا من خصائص صفات الله تعالى ليس لاحد
ان يعذب احدا ويغفر له واما قوله بان الفعل عرض قلنا بل الفعل عرض لا يبقى زمانين يحدث
في كل لحظة وللعبد اختيار في كل لحظة بالصرف الى ما شاء والقدرة صالحة لكليهما ثم ظهور القدرة
على الشر بسبب العادة وخذلان الله تعالى اياه لصرفه الى الشر لا يوجب القدرة والجواز في حقه لان النهي ورد
قبل الفعل والاختيار موجودة عند الفعل وهو يقدر ان يمنع نفسه عن ذلك كما يقدر ان يفعل ذلك
فلا عذر له على المنع ولا يتان الدليل عليه قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة
شرا يره وقوله تعالى جزاء بما كانوا يعملون وقوله تعالى كل نفس بما كسبت رهينة واما قوله بان
الاختيار يكون بالخطرة والخطرة ليست فعله فاذا خطر بباله ذلك فانه لا يمكن اتيان

خطرة على غير هذا فتلخص ان الخطرات كلها من الله تعالى من غير مباشرة العبد الا ان الله تعالى يخلق الاشياء تارة بنفسه بلا واسطة وتارة يخلق بالواسطة والواسطة يجوز ان يكون ملكا ويجوز ان يكون شيطانا ويجوز ان يكون علة طبيعية وكلما هو خير وطاعة من الضمير والخطرة والاختيار فان الله تعالى يخلق ذلك بلا واسطة او بواسطة ملك وما يكون معصية وشرا في الضمير والخطرة والاختيار وكل ما هو من شر وقبائح فانه يخلق ذلك بواسطة الشيطان بان الشيطان يوسوسه والله تعالى يخلقه ثم الخطرة الاولى وما يكون مثله فانه تقتضي الحكم لانه ليس من افعال العبد ولا باختياره ولا بمباشرته فلا جرم يوجب الثواب والعقاب عليه ما لم يثبت على ذلك لان العبد يخطر بباله شيء من الخير والشر ثم يخطر في تلك الساعة ما يناقضه فاما التمسك على الخطرة والضمير واختيار ذلك يكون عزيمة وقصدا وذلك يكون باثبات العبد وباختياره فاذا تمسك على شيء واختياره فقد حصل الفعل والثبات والاختيار منه فانه يوجب الثواب والعقاب ويخرج عن حد الجبر بسبب فعله واختياره فالخطرة الاولى لا يمكن الاحتراز عنه فاما التمسك بما يمكن الاحتراز عنه

الباب العاشر في التكليف والطاقة وفيه سبعة اقوال

القول الاول في التكليف ما لا يطاق

اعلم ان التكليف على ما لا يطاق لا يجوز عند اهل السنة والجماعة وقالت الجبرية والاشعرية والمتقشفة بانه يجوز واحتجوا بقول الله تعالى ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء اخبر انه ليس لهم استطاعة العدل ثم امرهم بالعدل والاحسان حيث قال ان الله يأمر بالعدل والاحسان وقوله واتقوا الله حق تقاته ثم نسخت هذه الآية بقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم فقبل النسخ كان التكليف من غير وسع والله تعالى يقول خبرا عن النبي عليه السلام قال ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به ولو كان التكليف على غير الوسع ما كان جائزا فانه لا يجوز من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يدعو بمثل هذا الدعاء فلما دعا دل انه جائز

ولما روي عن النبي عليه السلام انه قال من صور صورة كلفه الله تعالى بان ينفخ فيه الروح وليس بنافخ فيه ولان الله تعالى قال انبئوني باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين وكانوا عاجزين عن ذلك فثبت انه يجوز وقوله جل جلاله ائتيا طوعا او كرها خاطب المعدوم والمعدوم لا طاقة له نصح بهذه الدلائل ان التكليف على ما لا يطاق جائز الجواب من قوله ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء قلنا لم يرد به الاستطاعة من جهة الآلة وانما المراد به الاتفاق والمصلحة ثم نقول بان للمرء لا يمكن الموافقة والمصلحة بين النسا عادة واما من جهة الاستطاعة والقوة يمكن واما قوله ان الله يامر بالعدل والاحسان المراد به العدل منه الجور والاستطاعة عليه ثابتة واما قوله فاتقوا الله حق تقاته كان هذا تكليفا على الطاقة لان الانبياء عليهم السلام والاولياء يتقون الله حق تقاته فهذا الخطاب للانبياء عليهم السلام والاولياء واما قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم هذا الخطاب للعامة رضي الله عنهم اجمعين وهذا ما كان تكليف على ما لا يطاق بل كان تكليف على ما يطاق ولا فرق بين هذا او ذلك واما قوله ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به اراد الله وامر على ما يشق علينا كما كان للامم السابقة ولان الله تعالى لم يحمل عليهم ما لا يطيقون ولكن كان يتعسر عليهم فسأل النبي عليه السلام بان يخفف الله تعالى جل جلاله واما قوله من صور صورة كلفه الله تعالى بان ينفخ فيه الروح قلنا لا يكلف الله جل جلاله ان ينفخ فيه الروح ولكن يقررهم على عجزهم وانما يكون هذا في الآخرة والآخرة ليست بدار التكليف وانما هي دار الجزاء والله تعالى يقررهم على عجزهم ثم يعاقبهم بتصويرهم في الدنيا واما قوله انبئوني باسماء هؤلاء ما كان هذا تكليف لان التكليف يوجب العقاب على تركه وههنا بخلاف ذلك بل المراد منه اظهار عجزهم من ذلك واما قوله ائتيا طوعا او كرها قلنا هذا ليس بخطاب لان المعدوم لا يخاطب عندنا وانما هي خبر عن الايجاد واخبار عن الحدوث وذكر هذا بلفظ الخطاب فلا يلزم الدليل عليه ان

الله تعالى قال لا يكلف الله نفسا الا وسعها يعني دون طاقتها وقوله فاتقوا الله ما استطعتم وروي عن النبي عليه السلام انه قال ان الله تعالى وضع على العباد ما استطاعوا وما لم يستطيعوا فهو موضوع عنهم وروي عن النبي عليه السلام انه قال من مثبت عنه الطاقة وضعت عنه الطاعة ولان الغرض من التكليف وجود المكلف به واتيانه واذا لم يكن له الطاقة على اتيانه فالتكليف يكون من غير فائدة وفعل الحكيم لا يكون خاليا عن الفائدة فمتى وجدت الفائدة وهي الطاقة على الاتيان فانه يصح والا فلا ثم التكليف على ضربين تكليف الالزام والايجاب وتكليف الاتيان والوجود والمكلف به على وجوه منها ما لا يطاق ومنها ما يطاق ومنها ما لا ومنها ما يستحيل ومنها ما لا يجوز بيانه ان التكليف على ما لا يطاق هو ان ذلك الشيء لا يدخل تحت طاقة احد من المكلفين من جنس واحد في العادة ولكن يجوز ان يدخل تحت طاقة بعض المكلفين من جنس آخر في العادة كالملائكة والجن فان المشي على الماء وعلى الهواء الى مكة والى مصر من خراسان بيوم واحد فانه لا يطيق احد من الآدميين عادة واما بخلاف العادة ونقضه فلا يكون حجة لانه يكون نادرا او يكون كرامة ومعجزة ثم يطيق ذلك من الملائكة والجن والشياطين عادة فتكليف الآدمي بالمشي على الماء وعلى الهواء لا يجوز لان هذا الشخص لا يقدر ولا يقدر احد من جنسه عادة فلم تظهر الفائدة فلا يصح التكليف عليه لا من جهة الالزام والوجوب ولا من جهة الاتيان والوجود واما التكليف على ما لا يطاق وهو ان يكلف على شيء لا يطيق هذا الشخص بعينه ولكن يطيق غيره من جنسه عادة فهنا يجوز تكليف الالزام والايجاب ولا يجوز تكليف الاتيان والوجود وهذا كما نقول ان المريض والشيخ الفاني لا يطيق على الصوم والمشي الى الحج ثم يتوجه خطاب الالزام والايجاب حتى يجب عليه الصوم والحج ولا يجوز التكليف على الاداء لتوهم الهلاك واما تكليف على ما لا عكس وهو ان يمكن

وجوده في الدنيا من قدرة الله تعالى ولكن لا يكون ذلك في وسع احد من المخلوقين كطيران الآدمي وشقاق القمر يمكن وجوده في قدرة الله تعالى ولكن ليس في وسع احد من المخلوقين وكذلك التكليف على ما يستحيل وهو ان وجوده محال من جميع الوجوه كوجود الطعم من غير المطعوم ووجود العرض من غير الجوهر واثبات المثل لله تعالى فالتكليف ههنا على هذين المعنيين لا يجوز بحال من الاحوال واما التكليف على ما لا يجوز هو التكليف على المعصية التي يتصور وجوده من هذا الشخص ويكون في وسعه ذلك ولكن في الشريعة غير جائز فالتكليف على هذا لا يجوز لا من جهة الالتزام والوجوب ولا من جهة الاتيان والاولى لانه لو فعل لا يكون ممنوعا ولا يكون مطلقا

القول الثاني في الزجر والامتناع

اعلم بان الزجر والتحريم والحظر والامتناع من الله تعالى يكون على الحقيقة ويوجب التحريم من اباح ذلك واستحل من غير عذر ولا شبهة فانه يصير كافرا وقالت المرجئة والجهمية ان التحريم بمعنى الكراهة ولا يكون بمعنى الزجر والتحريم قال بعضهم كل ما كان محرما بنص الصريح فانه يوجب الحرمة وما وراء ذلك من الدلالة والتأويل والاشارة والمقتضى والقياس فانه لا يوجب الحرمة بهذا المعنى قالوا بان الخمر حلال واللواطة والمتعة والغناء والرقص والشعر حلال لان الله تعالى ما حرم هذه الاشياء في القرآن صريحا لانه قال في الخمر فاجتنبوه والاجتناب يدل على الكراهية وكذلك سمى اللواطة منكرا ونحو ذلك الجواب قلنا الخمر حرام بدليل قوله تعالى رجس من عمل الشيطان ثم عمل الشيطان حرام فعلى هذا رجس حرام بدليل قوله تعالى ويحرم عليهم الخبائث وقوله تعالى فاجتنبوه امر بالاجتناب والاجتناب يكون عن القبائح المحضة وقوله تعالى قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما والاثم يكون في المحرمات دل انه حرام ومن استحل فانه كفر لما روي عن النبي عليه السلام انه قال حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب وقال عليه السلام كل مسكر خمر وكل خمر حرام وكذا اللواطة حرام بدليل قوله تعالى اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين [illegible]

فاحشة ثم اخبر ان الفواحش حرام بدليل قوله قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن وروي عن النبي عليه السلام انه قال ملعون من جمع بين امرأة وابنتها ملعون من اتى بهيمة وملعون من غير تخوم الارض وملعون من عمل عمل قوم لوط وروي عن النبي عليه السلام انه قال اقتلوا الفاعل والمفعول به فدل ان اللواطة حرام ومن استحل فانه يكفر واما المتعة كانت مباحة ثم نسخت بآية النكاح واجتمعت الامة على نسخها ومن اباح يصير كافرا واما اللعب والرقص والغناء والشعر من اباح ذلك يصير فاسقا ولا يصير كافرا لان تحريمه ثبت بالخبر الواحد وكل نهي ورد بالنص او بدلالة النص او بالخبر المتواتر او باجماع الامة فانه يوجب الحرمة لا محالة ويوجب النسخ ما قبله ومن انكر ذلك يصير كافرا ومن انكر الخبر والقياس انه ليس بحجة فانه يصير كافرا ولو قال هذا الخبر غير صحيح وهذا القياس غير ثابت لا يكون كافرا ويكون فاسقا ولو كان الحكم ثبت بالقياس او بالخبر الواحد واتفقت الامة على ذلك ولم يختلف فانه يكون اجماعا ومن انكر وجوب ذلك يصير كافرا

القول الثالث في الحدود والكفارات

قال اهل السنة والجماعة بان الحدود والكفارات مطهرة لعمله وكفارة لفعله وكذلك كما يصيب العبد من المحن والآلام واشباه ذلك فانه يكون كفارة ذنب او كرامة مثوبته وانكرت المعتزلة والروافض هذا وقالوا ان الحدود والكفارات شرع زاجرا له عن القبائح والسيئات واما المحن والآلام فانه ليس من الله تعالى وذلك لان الدنيا ليست بدار الجزاء والمثوبة وسبب وجوب الثواب هو الطاعة والثواب انما يكون في الآخرة وكذلك التكفير انما يكون بالعقوبة والعقوبة انما يكون في الآخرة والكفارات شرع زاجرا وما قاله وما سواه من المحن فانه ليست من الله تعالى وقال اهل السنة والجماعة ان الكل من الله تعالى ويكون كفارة لذنوبه وجزاء لعمله او كرامة مثوبته ولا يكون خاليا عن البدل ولان الانبياء عليهم السلام اصابهم المحن والآلام ولا

في حقهم العقوبة فثبت انه يكون اكرام مثوبة ويوجب به البدل في الآخرة ويكون ذلك عدلا من الله تعالى فاما الحدود والكفارات يكون جزاء لعمله ومطهرا للذنوبه بدليل قوله تعالى السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله اخبر ان ذلك جزاء لعملهما وروي ان امراة جاءت الى النبي عليه السلام فقالت يا رسول الله زنيت فطهرني فلما كررت الاقرار امر بالرجم ولم ينكر عليها فدل ان الحد مطهر للذنوب وقال النبي عليه السلام السيف محاء للذنوب وقال النبي عليه السلام كلما اصاب المؤمن يكون كفارة لذنوبه حتى اللقمة في فمه وفي رواية حتى الشوكة وروي عن النبي عليه السلام انه قال الموت كفارة لكل مسلم دل ان ذلك يوجب التكفير والجزاء ويوجب الثواب والبدل **القول الرابع في التوبة والاستعاذة** قال اهل السنة والجماعة بان التوبة مقبولة من كل ذنب صدر من العبد سواء كان ذاكرا للذنوب او ناسيا والصدقة والدعاء والاستعاذة ينفع في الدنيا وقال بعض الناس التوبة من كل ذنب شرط وما لم يذكر لا يصح توبته وقال بعضهم التوبة من جميع الذنوب شرط حتى يصح توبته وقالت المعتزلة التوبة هو ان يؤمن بالله تعالى لان التوبة وجبت من الكبائر عندهم والعبد بالكبائر يخرج من الايمان فتوبته ان يؤمن بالله تعالى والدعاء والصدقة والاستعاذة لا ينفع في الدنيا لان الدعاء والصدقة لو كان خيرا فان الخير يكون بقضاء الله تعالى فان كان السؤال يوافق القضاء فان ذلك بالسؤال او بغير السؤال وان لم يكن موافقا للقضاء فالدعاء لا ينفع ولا يغير القضاء ولو كان الدعاء والاستعاذة في الشريات ذلك ليس من الله تعالى بل كله من العبد والعبد مستطيع من جهة فيكون الجهد والتقصير منه فاما دعاء الاحياء وصدقاتهم للموتى عند المعتزلة لا ينفع للموتى لان كل نفس رهينة بما كسبت والله تعالى يقول جزاء بما كانوا يعملون فيكون مجازيا بالعمل لا لعمل

غيره وكذلك قيل ومن قال لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ويقولون هذا القا
الشيطان في افواه الناس وهذا الكفر لانه من لا يرى الحول والقوة الا بالله من الله
تعالى يصير كافرا وروي عن النبي عليه السلام انه سئل عن تفسير لا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم فقال النبي عليه السلام لا عصمة عن معصية الله تعالى الا بعصمة الله تعالى
ولا قوة على طاعة الله تعالى الا بمعونة الله تعالى وذكر عند ابي حنيفة رحمة الله عليه انه
متهم يميل الى القدر والى القدر فدخل رجل في المسجد وقال لا حول ولا قوة الا بالله تعالى
ابو حنيفة رحمة الله عليه قد برئ من القدر والحجة لاهل السنة والجماعة ان التوبة
الواحدة تكفي جميع الذنوب ولو كان ذاكرا او ناسيا لقول الله تعالى وتوبوا الى الله جميعا وقوله
جل جلاله توبوا الى الله توبة نصوحا ولم يفصل وقال جل جلاله ثم توبوا اليه وقال جل جلاله
غافر الذنب وقابل التوب امر بالتوبة مطلقا ولم يشترط ذكر الذنوب جميعا وقال النبي عليه
السلام الندم توبة ولم يفصل فصح ما قلنا واما الدعاء والصدقة والاستعاذة ينفع في
الدنيا بدليل ما روي عن النبي عليه السلام انه قال الدعاء يرد البلاء والصدقة تطفي
غضب الرب وقال عليه السلام لولا الشيوخ الركع والصبيان الرضع والبهائم الرتع
لصب عليكم العذاب صبا ثم دعاء الاحياء وصدقاتهم ينفع في حق الموتى بدليل ما روي
عن النبي عليه السلام انه قال ان العالم والمتعلم اذا مرا على قرية فان الله تعالى يرفع العذاب
عن مقبرة تلك القرية اربعين يوما وكذلك النبي عليه السلام وضع الجريد على القبر وقال
يخفف الله تعالى العذاب عنهما ما لم ييبسا وقال الشيخ ابو بكر الساجي رحمة الله عليه
لقد رأيت النبي عليه السلام في المنام وكان في حظيرة مشبكة وكنت انا رأيت اضيق
من كثرة نوره وضيائه فسمعت منه يقول من تصدق بسكر في كل جمعة بعثوا من اهل
الله يعني بدعائه الصالحين او الشافعي فان الله تعالى لم يعذب ابويه في القبر ففي هذا القول
دليل على ان عذاب القبر حق وفيه دليل على ان صدقات الاحياء ودعواتهم ينفع الموتى

القول الخامس في السعادة والشقاوة قال بعض الفقهاء من اهل السنة والجماعة ان السعيد يصير شقيا والشقي يصير سعيدا وهو قول عمر وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه وقال بعض الفقهاء بانه الشقي لا يصير سعيدا والسعيد لا يصير شقيا وهو قول عبد الله بن عباس ومجاهد رضي الله عنهم وكذلك الاجل والرزق على هذه اعلى هذا الاختلاف فقال بعضهم يزيد وينقص وقال بعضهم لا يزيد ولا ينقص وحاصل الاختلاف انه الزيادة والنقصان والتغير في الاحكام فيظهر عند الخلق وفي علم الخلق فاما عند الله تعالى وفي علمه فلا وروي عن محمد بن الفضل راس المفسرين رضي الله عنهم انه قال ان في اللوح المحفوظ فلان ابن فلان سعيد ان شئت وفلان شقي ان شئت وقال بعض الفقهاء بان القضا على نوعين قضاء معلق وقضاء مبرم فالقضاء المبرم ما لا يجوز تغيره كالوحي والنبوة والرسالة والسعادة للانبياء عليهم السلام والله تعالى يقول لا تبديل لكلمات الله والقضاء المعلق ما يجوز تغيره كالمرض والشفاء والنوم والكلام وسائر افعال العباد واحوالهم والله تعالى يقول يمحوا الله ما يشاء ويثبت فاما هذه المسائل الاربع من جملة المعلقات عند عمر وابن مسعود رضي الله عنهما وعند عبد الله بن عباس ومجاهد رضي الله عنهما من جملة المبرمات وروي عن عمر رضي الله عنه انه قال اللهم ان كنت كتبتني في ام الكتاب شقيا فامح عني اسم الشقاوة واكتب اسمي سعيدا فانك قلت يمحوا الله ما يشاء ويثبت وروي عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه سال النبي عن تفسير قوله ما يشاء ويثبت فقال عليه السلام يمحوا الله الشقاوة بر الوالدين والصدقة والدعاء والحجة لهما ما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال السعيد من سعد في بطن امه والشقي من شقي في بطن امه وروي عن النبي عليه السلام انه قال ان الله تعالى خلق يحيى عليه السلام في بطن امه مومنا سعيدا نبيا وخلق فرعون

في بطن امه كافرا شقيا وروي عن النبي عليه السلام انه قال ان الله تعالى خلق الجنة وخلق
لها اهلها وخلق النار وخلق لها اهلا وانما قلنا ان الزيادة والنقصان والتغير يكون عنه
الخلق وفي علم الخلق فاما عند الله تعالى وفي علم الله تعالى فلا بيانه ان الرجل اذا ابلغه موت
جاره او بات فنبهه مر ذلك البنيان ويموت هو تحت الهدم ولو لم يجلس تحته فيها بقي
بين ذلك مدة وكذلك اذا قتل انسانا متعمدا فانه يقتل به قصاصا ولو لم يقتل لا يقتل
ويعيش بعد ذلك مدة والله تعالى يقول ولكم في القصاص حيوة يا اولي الالباب فهذا هو
صفة تمام الخلق فاما في علم الله تعالى فلا يوجب الزيادة والنقصان ولانه لا يجوز السهو
على الله تعالى ولا يجوز الغلط ولان الله تعالى يعلم الاشياء كما هي فاذا اعلم اجله ووقته وحينه
وكيفيته فانه يقضي كذلك وكذلك الرزق والسعادة والشقاوة لان القضاء والارادة
من مقتضيات العلم متى ما علم كينونة الشيء في وقته وزمانه وكيفيته وكميته فانه
يريد ويقضي كما علم لان ارادته وقضاءه لا يجوز ان يكون خلافا لعلمه واما من قال بان السعيد
يصير شقيا والشقي يصير سعيدا فانه يكون في حق العباد لان الكافر شقي فربما يومن واذا كان كافرا
نقول له الكافر شقي لا محالة فاذا اسلم فنقول ان المسلم سعيد لا محالة الا ان هذا الحذف
والتغير ظاهر في حقنا فاما في علم الله تعالى على ما ذكرنا لا محالة الا ان هذا امر موقوف على
ارادة الله تعالى العامة ولهذا المعنى لا نقول لاحد بعينه من المسلم والكافر انه من
اهل الجنة او من اهل النار ولكن نقول من مات مسلما فهو في الجنة ومن مات كافرا فهو
في النار وقال بعض الجبرية ان الله تعالى خلق المومن مومنا وخلق الكافر كافرا والمومن
مجبور في ايمانه والكافر معذور في كفره وابليس عليه اللعنة حين اسلم به وعبد الله
تعالى فانه كان كافرا وابوبكر وعمر رضي الله عنهما حين كانا مشركين وعبدا الصنم كانا مومنين
واحتجوا بقول الله تعالى هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مومن وقوله تعالى ولا يلدوا الا فاجرا
كفارا الجواب قلنا الله تعالى خلق الخلق حين خلقهم اشخاصا واعيانا ولا نقول انهم كانوا

كافرين او مومنين الا في حق الانبياء عليهم السلام ثم من آمن من الخلق خلق الايما[ن]
مع اعتقادهم واقرارهم ومن كفر منهم خلق الكفر باعتقادهم وعملهم وقولهم ولو لم
يكفر احد فان الله تعالى كان لا يخلق الكفر البتة فاما قوله تعالى فمنكم كافر ومنكم مومن
قلنا الآية حجة لنا لان الله تعالى قال هو الذي خلقكم ثم قال فمنكم كافر ومنكم مومن يعني
منكم من يصير كافرا ومنكم من يصير مومنا وقوله ولا يلدوا الا فاجرا كفارا اي يصير فاجرا
كفارا ويجوز انه يولد كافرا حكما تبعا للابوين وقال بعض المعتزلة بان الاجل واحد لان
المرء اذا قتل او مات من غير معالجة فانه يموت بغير اجل وقال اهل السنة والجماعة
كل من مات او قتل او مات فبأي وجه يكون موته لاجله بدليل قوله تعالى فاذا جاء
اجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون وقال جل جلاله توفته رسلنا وهم لا يفرطون
يعني في قبض ارواحهم ولان الله تعالى يعلم كون اجله حقيقة قبل الحال لا يكون بخلافه
ثم قضاء الله تعالى لا يجوز ان يكون نقضه فالعبد على ما بينا والمعتزلة يقولون ان هذا الشيء
بقضاء الله تعالى وهذا الكفر فان قيل ان الله تعالى قال ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده ولان المقتو[ل]
لو لم يقتل هل يعيش بعد ذلك او يموت حتف انفه في تلك الساعة قلنا قوله تعالى حين
يولد الى ان يموت واجل مسمى عنده يعني ان يبعث واما قوله ان المقتول لو لم يقتل هل
يعيش ام لا فنقول انه اذا كان بعلم الله تعالى ان اجله يكون بقتل فلا يكون بخلافه ولو كا[ن]
في علم الله تعالى انه لا يقتل فانه يكون كذلك والخلاف في هذه المسألة ومسألة الرزق
على السواء ثم عند المعتزلة الحرام ليس برزق لان اكل الحرام ليس بالرزق الله تعالى لانه
الحرام ليس بقضاء الله تعالى والرزق يكون من الله تعالى وبقضاء الله تعالى والرزق يكون
ملكا حلالا والحرام ليس بملك فلا يكون رزقا وقال اهل السنة والجماعة ان الرزق هو
الغذاء فيستوي في حكم الغذاء الحرام والحلال بدليل قوله تعالى نحن قسمنا بينهم معيشتهم
في الحيوة الدنيا وقال جل جلاله فورب السماء والارض انه لحق مثل ما انكم تنطقون

ولو كان الرزق يوجب ان يكون ملكا فان البهائم والطيور يأكلون رزق الله تعالى وليس لهم ملك ولا هم من اهل الملك ومن قال بان ارزاقهم ليس بقضاء الله تعالى يحتاج الى اثبات رازق آخر وهذا كفر وقال بعض الناس وهم المفوضية بان الكل بقضاء الله تعالى لا يزيد طرفة عين ولا ينقص لان الله تعالى خلق الاشياء كلها وقدرها ما ظهر منها وما بطن حتى الثمار في الاكمام الى يوم التناد ولم يبق شيئا لم يخلق فالآن هو فارغ عن الخلق والقضاء والتقدير لان الله تعالى يقول هو الذي خلقكم في بطون امهاتكم وقوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا الجواب قلنا لم يخلق الاشياء قبل ظهورها ولكن علم واراد وقضى وقدر لها وقتها وانما خلقها حين خلقها والدليل عليه قوله تعالى كل يوم هو في شان وقد قال هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا وروي عن جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنه وعن ابائه الكرام عن قول الله تعالى كل يوم هو في شان وقد قال هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا فقال جعفر بن محمد رضي الله عنه شانه سوق المقادير الى المواقيت وروي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه سئل عن قوله تعالى كل يوم هو في شان فقال شانه ان يسوق النطفة من اصلاب الاباء الى ارحام الامهات ثم يصورها صورة شخص ثم يخرجه من بطن امه ثم يخرجه من الدنيا ثم يبعثه يوم القيمة وقد قيل كل يوم هو في شان يبقي في شان يمضيه وفي شان يقضيه نعم ان قضاء الله تعالى وحكمه وتقديره وعلمه في السعادة والشقاوة والرزق والاجل في جميع الاشياء لا تتغير ولا يزيد ولا ينقص وذلك كله يكون عندنا وفي علمنا وروي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال المقدر كائن والهم فضل وقد قيل ان الهم من المقدر واضيا ثم نقول الله تعالى يعلم الاشياء في وقتها وحينها كما هي فيعلم الكافر في وقت كفره كافرا ويعلم المومن في وقت ايمانه مومنا ويعلم قبل ذلك انه سيكون كذلك بل يعلم في الازل من كان كافرا ثم اسلم فان الله تعالى يعلم انه كان كافرا في مدة كفره وفي وقته ويكون مسلما في مدة اسلامه الا ان علم الله في صيرورته مسلما في ثاني الحال قبل وجود الاسلام منه فانه لا يوجب سلب الكفر منه في الحال

وعلمه الله تعالى في صيرورته كافرا في ثاني الحال لا يجب سلب الايمان منه في الحال
فالكافر يكون كافرا في وقت كفره حقيقة في علم الله تعالى والملئكة والناس اجمعين والمسلم
يكون مسلما في وقت اسلامه حقيقة عند الله تعالى وعند كافة الخلق اجمعين والكافر
اذا اسلم يصير سعيدا عند الناس والمسلم اذا كفر يصير شقيا عند الناس الا ان الامر يكون
يكون بالخاتمة على ما ذكرنا وما ذكرنا يكون سعادة وشقاوة موقتة فاما ختم كل شخص
وعاقبة كل واحد في علم الله تعالى يكون كما علم ولا يكون بخلاف ذلك وحكم السعادة
والشقاوة عندنا يثبت بالسبب الظاهر وهو الاسلام والكفر وعند الله تعالى جل جلاله يثبت بعلمه
والمراد منه نقول بان السعيد يصير شقيا والشقي يصير سعيدا بسبب الظاهر عندنا وفي
علم الله تعالى يكون كما علم منه من الخاتمة **القول السادس في القضاء والاداء** قال اهل السنة والجماعة ان الفرائض من الصوم والصلوة والزكوة
وغير ذلك اذا فات عن وقتها فانه يجب القضاء والقضاء يكون قضاء عما فات
ويسقط عنه تلك الفريضة اذا قضاها وما حصل بالقضاء فانه يكون هي التي تحصل
بالاداء بعينها بدليل ما روي عن النبي عليه السلام انه قال من نام عن صلوته
او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها لا وقت لغيرها وقوله فليصلها
اشارة الى ما فات دل ان القضاء هي تلك العبادة بعينها وقالت المعتزلة ان
القضاء عبادة على حدة وحكم يثبت مبتدأ فان الفرائض التي فاتت عنه لا تسقط
عنه والله تعالى يثيب بالقضاء ويعاقب بما فات عنه والقضاء لا يكون بدلا من الاداء
وهذا لا يصح لان القضاء يجب ان يكون بدلا عن الاداء بدليل انه لو ادى الفرائض
في وقتها فانه لا يجب عليه القضاء ولو كان هذا حكما على حدة لكان يجب في كلا
الحالين والثاني ان القضاء يجب على الهيئة والصفة التي فاتت عنه ويجب
ان ينوي عنه بعينه قضاء قضاء ثابتا عنه لا بل بدنية ولا ينقص منه والنبي

عليه السلام لما فاتت عنه صلوة الفجر فانه قضاها بعينها على الصفة التي فاتت عنه ولأن القضاء بدل عن الاداء

القول الشايع فيمن ترك الفرض متعمداً

قالت المحرورية وهم الخوارج من ترك الصلوة متعمداً او ارتكب محظوراً صغيرة كانت او كبيرة فانه يصير كافراً وقالت المعتزلة بانه يخرج من الايمان بالكبائر ولا يدخل في الكفر وقال الشافعي رحمة الله عليه انه لا يكفر ولكن يفسق بانه ويباح دمه وقال اهل السنة والجماعة من اصحاب ابي حنيفة رحمة الله عليه لا يباح دمه ولا يخرج من الايمان ولا يصير كافراً الا انه يكون مومناً فاسقاً اما الخوارج فقد احتجوا بقول الله تعالى ومن يقتل مومناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها اخبر انه مخلد في النار ولو لم يكن كافراً لما خلد في النار الجواب تلك الآية نزلت في من قتل مومناً متعمداً ثم ارتد عن الاسلام والثاني وهو ان الخلود لم يرد به التابيد وانما اراد به طول المكث الدليل عليه قوله عز وجل افان مت فهم الخالدون يعني فهم الباقون ببقاء الدنيا فثبت ان الخلود يذكر ويراد به طول المكث والثالث ان من استحل قتل المومن فانه يكفر فيخلد في النار ونحن به نقول وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال المراد من هذه الآية والدليل على ان القاتل ليس بكافر ما لم يستحل لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى سمى القاتل مومناً ولو لم يكن مومناً لما لا يجب عليه القصاص واما المعتزلة احتجوا بقوله تعالى افمن كان مومناً كمن كان فاسقاً لا يستوون فان الله تعالى فصل بين المومن والفاسق واجمعنا على انه يصير فاسقاً علمنا انه ليس بمومن ولا كافر الجواب عنه تلك الآية نزلت في شان وليد بن عتبة المنافق وهو كان رجلاً لسانا ذا منظر وذا قوة فقال لعلي رضي الله عنه ان كان لك منظر فلي منظر وان كان لك قوة فلي قوة وان كان لك لسان فلي لسان فقال علي رضي الله عنه اسكت فانك كافر فنزل قوله تعالى افمن كان مومناً كمن كان فاسقاً لا يستوون مرادفاً لقول علي رضي

الله عنه واما قوله بان هذا الرجل فاسق قلنا كل كافر فاسق فليس كل فاسق كافر والدليل على
انه لم يخرج عن الايمان لانه لا يصير كافرا عند المعتزلة ثم الخروج من الايمان يوجب الكفر لان
من ترك الايمان وابى من الايمان او خرج منه او ارتد ومات فانه يصير كافرا لا محالة و
اجمعنا على انه لا يصير كافرا علمنا انه لا يخرج من الايمان واما ما قال الشافعي رحمة الله
عليه انه يباح دمه قلنا ليس كذلك لانه روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن
النبي عليه السلام انه قال لا يباح دم احد من اهل القبلة الا باحدى معان ثلث الزنا
بعد الاحصان والكفر بعد الايمان وقتل نفس بغير حق ولم يوجد ههنا والله تعالى اعلم

الباب الحادي عشر في الخلافة وفيه ثمانية اقوال

القول الاول في الخلافة والامارة

قال المهتدي ابو شكور السالمي
رحمة الله عليه اعلم ان الخلافة ثابتة والامارة قائمة مشروعة واجبة عند الناس ان
يروا على انفسهم اماما بدليل الكتاب والسنة واجماع الامة اما الكتاب فقوله تعالى اطيعوا الله
واطيعوا الرسول واولي الامر منكم واما السنة فانه لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمعت
الصحابة رضي الله عنهم في سقيفة بني ساعدة الخزرجي المهاجرون والانصار فقالوا سمعنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مات ولم ير على نفسه اماما مات ميتة الجاهلية
فلا يجوز ان يمضي علينا يوم ولا نرى لانفسنا اماما وهذا يدل على ان من لم ير الامام
حقا فانه يكفر فاما اجماع الامة فهو ان الصحابة رضي الله عنهم اجتمعت واتفقت على
خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه ولم ينكر احد على ذلك ثم خلافة عمر وعثمان
وعلي رضي الله عنهم كان باجماع الامة فدل على ان الخلافة ثابتة بالدلائل التي ذكرنا
واجمعنا على ان الامام من قريش ولا يكون من غيره وقالت المعتزلة والروافض الامام
من قريش ولا يجوز من غيره الا انه يكون من اولاد الحسن او من اولاد الحسين رضي الله
عنهما ثم اختلفوا في شان الامام فقالت المعتزلة يجب ان يكون معصوما فكذلك الامام

في الصلوة وجب ان يكون معصوما ولو كان فاسقا لايجوز الصلوة خلفه وقالت فرق اخرى ان الامام وجب ان يكون معصوما وعالما بتعليم العلم من الله تعالى او من جبرئيل وقال الشافعي رحمة الله عليه الامام لايجوز ان يكون فاسقا حتى انه لو جار او فسق ينعزل وكذلك كل قاضي او اميرا اذا كان بنيابة الامام لو ارتشى او جار فينعزل وكذلك الامام للقهار لو فسق ينعزل وقال ابو حنيفة رحمة الله عليه الامام انما يكون باستخلاف الخليفة الذي قبله او باجماع الامة فانه يصح امامته اذا كان قريشيا برا كان او فاجرا واصل المسئلة وهو ان الفاسق ليس من اهل الولاية عند الشافعي رحمة الله عليه حتى ان الاب اذا كان فاسقا زوج ابنته الصغيرة فانه لايصح النكاح لانه لا ولاية له وعند ابي حنيفة رحمة الله عليه يصح النكاح لانه من اهل الولاية وروي عن النبي عليه السلام انه قال صلوا خلف كل بر وفاجر ثم الفسق فانه ظاهر وايضا قد انتشر من الائمة والامراء في ازمنة الصحابة والتابعين من يزيد بن معاوية واولاده واولاد مروان والعلماء رضي الله عنهم صلوا خلفهم وجوامعهم وكذلك التابعون ولم يخرج عليهم مع قوتهم وشوكتهم على ذلك دل ان الفسق لايزيل الامامة ولان الامام لو كان يجب العصمة في حقه لكان لايقع الفرق بين النبي والامام ولان وجوب العصمة من خصائص اوصاف النبوة ولان الفسق لايوجب زوال الايمان فلا يوجب زوال الامامة وكذلك لايوجب ثبات العصمة قبل الامامة لصيرورته اماما فكذلك لايجب ان يكون معصوما وكذلك بعد ان يصير اماما واما من قال ان الامام لايجوز الا من اولاد الحسن او الحسين رضي الله عنهما عالما وكانه بتعليم الله تعالى او من جبرئيل عليه السلام قلنا هذا لايصح لان الحسن والحسين رضي الله عنهما فوضا الامامة لمعاوية وبايعا معه ولو كان لايجوز لغيرهما او لغير اولادهما لكان ذلك خطا او كفرا منهما لان نصب الامام من غير حق يكون كفرا ثم تعليم الامام من الله تعالى او من جبرئيل يوجب النبوة لان تعليم الله تعالى

وتعليم جبرئيل عليه الصلوة والسلام يكون وحياً ومن يرى الوحي والنبوة لاحد بعد محمد صلى الله عليه وآله وسلم غير عيسى بن مريم عليه السلام فانه يصير كافراً فثبت ان الامر كما ذكرنا

القول الثاني في خلافة ابي بكر رضي الله عنه

قال اهل السنة والجماعة الامامة ما كانت منصوصة لاحد وقال بعض الناس الخلافة كانت لعباس رضي الله عنه لانه كان عم النبي وكان عصبته فانه اولى من غيره وقالت الروافض الامامة منصوصة لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه بدليل ان النبي عليه السلام جعله وصياً لنفسه وجعله خليفة من بعده حيث قال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي ثم هارون عليه السلام كان خليفة موسى عليه السلام فكذلك علي رضي الله عنه والثاني ان النبي عليه السلام جعله وليا للناس لما رجع من مكة ونزل في غدير خم فامر النبي ان يجمع رحال الابل فجعلها كالمنبر وصعد عليها فقال ألست باولى المؤمنين من انفسهم فقالوا نعم فقال عليه السلام من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله والله جل جلاله يقول انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون الآية نزلت في شان علي رضي الله عنه دل انه كان اولى الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي في الخبر ان اول من اسلم كان علي رضي الله عنه دل انه كان اولى بالامامة واما الدليل لاهل السنة والجماعة على ان الامامة ما كانت منصوصة وذلك لان الصحابة رضي الله عنهم اجتمعوا في اليوم الذي توفي فيه النبي في سقيفة بني ساعدة المهاجرون والانصار فقالت الانصار منا امير وقالت المهاجرون منا امير فقالت الانصار منا امير ومنكم امير فلو كانت الامامة منصوصة فلا نظن باصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انهم يخالفون امره ووصيته بقريب منه او تبديل دفنه وروي ان ابا بكر قام وقال عن بيعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

فيا امنها وقد سمعتم وسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول الامامة من قريش فمنا الامام ومنكم الوزراء فقال سعد ابن معاذ رضي الله عنه رضينا بهذا منكم الامراء ومنا الوزراء فرفعوا على ذلك فقال ابي بكر رضيت ان يكون علي اصلح لذلك عند القوم فقام علي رضي الله عنه وسل سيفه وقال لابي بكر قم يا خليفة رسول الله قد مك رسول الله فمن ذا الذي يوخرك فيا ابو بكر انت الامير يا علي فقال علي انت الامير يا خليفة رسول الله صلعم قد مك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يا مرني وقال يا ابا بكر صل بالناس رضينا الامر دنيانا لمن يرضاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لامر ديننا وانما سماه علي رضي الله عنه خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لان النبي عليه السلام استخلفه بان يصلي الناس في بعض الروايات سبعة ايام وفي بعضها ثلثة ايام فبايعوه على ذلك جميعا ولم يخالفوه وانعقدت البيعة واشتغلوا بدفن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ففي هذا دليل على ان الامامة لو كانت منصوصة لما لم يختلف فيه الصحابة رضي الله عنهم وان وقع الشك لسائر الصحابة كان لا يقع لعلي رضي الله عنه فلما بايع علي ابا بكر رضي الله عنه دل انها ما كانت منصوصة وانما انعقدت الامامة بالاجماع وقال بعض الناس ان عليا رضي الله عنه بايع ابا بكر رضي الله عنه بعد ثلثة ايام وقال بعضهم بايعه بعد ستة اشهر بعد وفات سيدة النساء عند الشيعة هدمهم الله تعالى وهذا الاصح ثم كل سوال من جهة الخصم يكون مردود الموافقة علي لابي بكر رضي الله عنه لانه وان لم يبايعه فسكت ولم يخالفه وقد بينا انه بايعه بدليل ما ذكرنا ولو لم يصح خلافة ابي بكر رضي الله عنه ولا يكون اماما حقا لما كان لا يجوز السكوت به والا منه لان من رضي بامام باطل فانه يكفر والدليل على ان عليا رضي الله عنه بالامامة لابي بكر رضي الله عنه وبايعه لانه الطاعة بالغزو واخذ من الغنيمة سهما وروي ان ابا بكر رضي الله عنه دفع الى علي جارية من السبايا فقبلها ووطيها ولو كانت خلافته لا تكون

صحيحة ثابتة حقا لكان لا يجوز له ان يطيعه ولا يحل له اخذ الغنيمة ولكان لا يحل لعلي رضي الله عنه وطي الجارية نعم بهذه المعاني ان خلافة ابي بكر كان حقا اما الجواب من قوله ان عليا رضي الله عنه كان وصي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلنا انه لم يكن وصيا مطلقا وانما كان وصيا لقضاء ديونه فلا يلزم وما قوله ان النبي عليه السلام جعله خليفة وكان بمنزلة هارون من موسى قلنا الخبر حجة عليكم لان النبي عليه السلام خرج في بعض غزواته فاستخلف في المدينة علي بن ابي طالب رضي الله عنه فلما خرج النبي عليه السلام قالت المنافقون انه قد اعرض عن ابن عمه واجلسه في البيت فلما سمع علي رضي الله عنه اغتم لذلك وخرج خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما لحق النبي فقال له ما استخلفك فقال استخلفتني على النساء والذرار والمنافقين وقد قال المنافقون في حقي ما قالوا وقص عليه القصة فقال النبي عليه السلام اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي ثم هارون عليه السلام كان نبيا وعلي رضي الله عنه ما كان نبيا وهارون عليه السلام كان خليفة موسى في حيوته ولم يكن بعد وفاته لانه مات قبل موسى عليه السلام فهذا لا يشبه واما قوله بان النبي عليه السلام جعله وليا قلنا المراد به في وقته يعني بعد عثمان رضي الله عنه وفي زمن معاوية رضي الله عنه ونحن كذا نقول وكذا الجواب عن قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين امنوا الآية نقول ان عليا رضي كان وليا واميرا بهذا الدليل في ايامه ووقته وهو بعد عثمان رضي الله عنه واما قبل ذلك فلا واما قوله بانه كان اول من اسلم قلنا في بعض الروايات كانت خديجة الكبرى رضي الله عنها وفي بعض الروايات كان زيد بن حارث وفي بعض الروايات كان ابو بكر رضي الله عنه فاذا اختلفت الروايات لم يصح نقول بانه اول من اسلم من النساء كانت خديجة الكبرى رضي الله عنها واول من اسلم من الصبيان علي رضي الله عنه ومن العبيد زيد بن حارث رضي الله عنه

ومن اجزاء الباعث ابوبكر رضي الله عنه ثم ابوبكر كان معينا للخلافة في ذلك اليوم اذا احتيج اليه لان الصبي والعبد والمرأة لا يصلح للخلافة فصح ما قلنا انه اولى بالامامة

القول الثالث في خلافة عمر رضي الله عنه

اجمعنا جميعا على ان ابابكر رضي الله عنه استخلف عمر رضي الله عنه فلما كان في اليوم الذي توفي ابو بكر رضي الله عنه فقال احضروا عمر بامر ان يكتب سطرين واوصى بذلك فقال اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اوصى به ابوبكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في آخر يومه من الدنيا واول يومه من الآخرة حيث يؤمن الكافر ويتقي الفاجر اني استخلفت عليكم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فان عدل فذلك ظني به وان جار فلا يعلم الغيب الا الله وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون ورضي كلهم بخلافة عمر رضي الله عنه الا قوم كرهوا بها وروي سويد بن علقمة عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال كنت ممن رضيت والدليل على انه رضي بذلك انه زوجه ابنته ام كلثوم بنت فاطمة الزهراء رضي الله عنها وقال بعض من كره ذلك لابي بكر اذا انت مت على ربك ما تقول له وقد سلطت علينا فظا غليظا فقال ابوبكر اتخوفونني بربي فاقول له قد سلطت عليهم خير اهل القبلة وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول عمر رضي الله عنه خير اهل الله تعالى يعني خواص الله تعالى وما توفي ابوبكر رضي الله عنه حتى رضوا كلهم بخلافة عمر رضي الله عنه وانما اتفقوا عليهما بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لان النبي عليه الصلاة والسلام قال اقتدوا بالذين من بعدي ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وروي عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال دخلت انا وابوبكر وعمر وخرجت انا وابوبكر وعمر واكلت انا وابوبكر وعمر رضي الله عنهما وروي عن النبي عليه الصلاة والسلام انه دخل المسجد ذات يوم ويمينه على كتف ابي بكر ويساره على كتف عمر فقال هكذا احيا وهكذا اموت وهكذا انبعث فصح ان عمر رضي الله عنه كان ثالث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاحوال فكان اولى بالامامة عنه تمام الثاني مع رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم وروي عن النبي عليه السلام انه قال لما كانت ليلة اسري بي الى السماء دخلت الجنة فرايت جارية ووصفها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الاوصاف فقلت لها لمن انت فقالت للخليفة عمر بن الخطاب فسماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خليفة دل انه كان حقا الخلافة ثم هذا الخبر دليل على خلافة ابي بكر وعمر رضي الله عنهما لان عمر كان خليفة باستخلافة ابي بكر ولو لم يكن خلافة ابي بكر صحيحة ثابتة لما كان لا يصح خلافة عمر باستخلافة ابي بكر فلما صحت خلافة عمر دل ان خلافة ابي بكر كانت صحيحة والدليل على ان خلافة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله تعالى عنهم كانت حقا ما روي عن النبي عليه السلام انه قال الخلافة من بعدي ثلثون سنة ثم يصير ملكا عضوضا والخلافة في ثلثين سنة كانت لهؤلاء الاربع فصح ما قلنا ثم كان ابوبكر رضي الله عنه يسمى خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعمر كان يسمى خليفة خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتفكر ذات يوم باني سميت خليفة خليفة رسول الله عليه السلام والخلفاء من بعدي يسمون خليفة خليفة خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيضيق الامر على الناس فصعد المنبر وقال اني اميركم حقا فقال المؤمنون انت اميرنا فقال انتم المؤمنون حقا فقال الرابع فقال قولوا اني امير المؤمنين فسمي امير المؤمنين

القول الرابع في خلافة عثمان وعلي رضي الله عنهما

اجتمعت الامة على ان عثمان رضي الله عنه كان خليفة بعد عمر رضي الله عنه باجماع الامة الا ان عمر رضي الله عنه لم يستخلف واحدا وانما ترك الخلافة شورى بين خمسة نفر عثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف وطلحة وزبير رضي الله عنهم فلما توفي عمر رضي الله عنه قام عبد الرحمن بن عوف وقال اني تركت حظي من الامارة فقال زبير رضي الله عنه انا تركت حظي من الامارة وقال طلحة انا ايضا تركت حظي من الامارة فبقيت الامارة بين عثمان وعلي رضي الله عنهما وقال عبد الرحمن بن عوف لعلي رضي الله عنه مد يدك وابايع على ان تحكم بيننا بكتاب الله وسنة رسوله وسيرة الشيخين يعني

ابي بكر وعمر رضي الله عنهما فقال علي انا ابايع على ان احكم بينكم بكتاب الله وسنة رسوله
وسيرة الشيخين ثم اجتهد فيه برايي فقال عبد الرحمن بن عوف احكم بيننا بكتاب الله
وسنة رسوله واجتهد فيه وكرر عبد الرحمن بن عوف مرة الثالثة فقال علي واجتهد
فيه رائي فترك عبد الرحمن رضي الله عنه يده واخذ بيد عثمان رضي الله عنه فقال
له ابايع معنا على ان تحكم بيننا بكتاب الله وسنة رسوله وعلى سيرة الشيخين فقال عثمان
رضي الله عنه قبلت وبايعت على ان احكم بينكم بكتاب الله وسنة رسوله وسيرة الشيخين
فبايع جميع الصحابة رضي الله عنهم وبايع علي رضي الله معه وقال عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنهما كنت احببت ان يكون علي اماما فالتي نفسه في ذلك ثم لم يخالف له
ولم ينكر عليه احد من الصحابة في البيعة مع عثمان رضي الله عنه ثم اجتمع اناس عليه
وبعض الصحابة رضي الله عنهم غير علي في اليوم الذي قتل فيه فظنوا انه يخالف الا
والبيعة فلما تيقنوا انه لم يخالفه تابوا ورجعوا من كان من الصحابة وكان علي رضي الله
عنه غائبا فلما حضر بعث الحسن والحسين رضي الله عنهما معينا لعثمان رضي الله عنه
ثم لما رجعت الصحابة كلهم من اجمع بقي ناس من مصر ولم يكن معهم من الصحابة احد فتقنوا
جداره ودخلوا عليه فقتلوه مظلوما والحسن والحسين رضي الله عنهما كانا على بابه حافظين
عليه ناصرين له وكان علي رضي الله عنه اراد ان يخرج من السيف والسلاح ويقاتل
الناس لاجل عثمان قبل قتله فلما جاء اسبابه لذلك قضى الامر وبقي الوزر والله يحكم
ما يشاء وهو على كل شيء قدير ثم علي رضي الله عنه كان اماما بعد عثمان رضي الله عنه
وبايعه الصحابة والناس معه من كان حاضرا بالمدينة وتحقق الامر عليه وهو كان
اولى واحق بذلك لما روي عن النبي عليه السلام انه قال اللهم ادر الحق مع علي
وروي عن النبي انه قال لعلي رضي الله عنه حيثما يدور علي والحق معه ولم يعمل شيئا
قط يوجب الانكار عليه ولم ينكر عليه احد من الصحابة رضي الله عنهم ثم الدليل على ان عليا

بن ابيطالب رضي الله عنه كان اماما حقا بعد عثمان لان النبي عليه السلام رفع
الحصيات فسبحت في يد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكل يسمع تسبيحها حتى
تقول سبحان الله والحمد لله فوضعها فقال لابي بكر رضي الله عنه ارفعها فرفعها وكانت
تسبح في يد ابي بكر رضي الله عنه وكذلك سبحت في يد عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم
وكان فيهم ابوذر الغفاري رضي الله عنه فقال النبي عليه السلام ارفعها يا اباذر
فرفعها فكانت لا تسبح في كفه فقال ابوذر رضي الله عنه يا رسول الله سبحت في كفهم
ولم تسبح في كفي فقال عليه السلام اتريد يا اباذر ان تساوي الخلفاء الراشدين بعد النبي
عليه السلام سماهم خلفاء وعلي كان منهم

القول الخامس في تفضيل الصحابة بعضهم على بعض رضي الله عنهم

قال اهل السنة والجماعة ان افضل الخلق بعد الانبياء والرسل والملئكة عليهم السلام كان ابوبكر
ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم وروي عن ابي حنيفة رضي الله عنه انه قال
من السنة ان تفضل الشيخين وتحب الختنين وروي عنه رضي الله عنه انه قال
عليك ان تفضل ابابكر وعمر رضي الله عنهما وتحب عثمان وعليا رضي الله عنهما وفي
رواية وتحب عليا وعثمان رضي الله عنهما ولم يرد بهذا فضيلة علي رضي الله عنه
على عثمان رضي الله عنه لان الترتيب في الذكر لا يوجب الترتيب في الحكم وروي عن
جماعة من الفقهاء قالوا ما رأينا احدا احسن قولا في الصحابة رضي الله عنهم من ابي حنيفة
رضي الله عنه ولما روي عن علي بن ابيطالب رضي الله عنه انه كان على المنبر بالكوفة فقال
ابنه محمد بن الحنفية رضي الله عنه من خير هذه الامة بعد نبينا عليه السلام فقال
ابوبكر رضي الله عنه فقال ثم من فقال عمر رضي الله عنه فقال ثم من فقال عثمان رضي
الله عنه فقال ثم سكت علي رضي الله عنه ثم قال لو شئت لانبأتكم بالرابع وسكت فقال محمد
رضي الله انت فقال ابوك امرؤ من المسلمين وروي عن النبي عليه السلام انا مدينة

العلم واسا سها ابو بكر وحيد رانها عمر وشقها عثمان وبابها علي وروي في الاخبار بإسناد
صحيح عن ابي هريرة رضي الله انه قال كنا جلوسا مع النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقبل
ابو بكر رضي الله عنه فقال النبي عليه السلام مرحبا بمؤثري بماله مرحبا بمؤثري نفسه
ثم اقبل عمر فقال مرحبا بوزيري مرحبا بالمفرق بين الحق والباطل مرحبا بمن اكمل الله به الدين
وسماكم به المومنين ثم اقبل عثمان فقال مرحبا بختني وزوج ابنتي والذي جمع له النوران
السعيد والشهيد ويل لقاتله بالنار ثم اقبل علي فقال مرحبا باخي وابن عمي ابا ذريتي والذي
خلقت انا وهو من نور واحد يا معاشر الناس هؤلاء الاربعة لا يتفق حبهم الا في قلب مومن
ولا يتفرق في قلب هذه الامة كان منافقا فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي
ابغضهم هولاء سادات المومنين في الدنيا والآخرة لا يبغضهم الا شقي ولا يحبهم الا مؤمن
تقي اللهم اني ابلغت فقالت جوانب الحيطان وعتبة باب المسجد اللهم العن من يبغضهم
فقالت الجدار آمين فامن في ذلك اليوم ثلاثون يهوديا وخمسون منافقا وفضل الصحابة
رضي الله عنهم اكثر مما يحصى ثم الدليل على ان ابا بكر رضي الله عنه كان افضلهم لما روي
عن النبي عليه السلام انه قال لم يفضلكم ابو بكر بكثرة صلوته ولا بكثرة صيامه وانما
بشيء وقر في قلبه وروي ان الصحابة اجتمعوا على باب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم يكن فيهم ابو بكر فذكروا التفضيل فكل واحد يرى فضل نفسه فارتفعت اصواتهم
فخرج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وقال فيم كنتم فقد ارتفعت اصواتكم فقالوا
في كذا فقال عليه السلام هل كان فيكم ابو بكر فقالوا لا فقال اذا لا افضلكم فان
قيل بان عليا رضي الله عنه كان افضل من ابي بكر رضي الله عنه انه ما اشرك بالله تعالى
وما عبد الصنم قلنا ليس كذلك فان عليا كان كافرا حكما قبل الاسلام تبعا لابويه ولو
لم يكن كافرا لا يحتاج بالدعوة الى الاسلام والنبي عرض الاسلام عليه دل انه كان
كافرا ثم اسلم صح اسلامه دل ان كفره كان صحيحا بالتبعية فنقول بان ابا بكر افضل

الصحابة ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم ثم بعد هؤلاء الاربعة كان افضل الناس
اهل البيت وهم اهل بيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثم الذين شهد لهم
بالجنة اهل اليه ثم اهل الحديبية ثم الصحابة افضل من الامة ثم التابعون ثم تبع
التابعون رضي الله عنهم اجمعين اعلم ان عائشة رضي الله عنها افضل من نساء
العالمين الاولين والآخرين ومن قال ان فاطمة رضي الله عنها افضل من عائشة رضي
الله عنها على الاطلاق فهو من مذهب الشيعة والروافض بل العائشة رضي الله عنها
افضل وان كان نسب فاطمة رضي الله عنها افضل كما ان ابابكر رضي الله عنه افضل
من علي رضي الله عنه وان كان علي رضي الله عنه هاشميا ونسبة بني هاشم افضل من بني تيم
لما روي عن النبي عليه السلام انه قال خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
الحديث بطوله وقالت الروافض بان اهل البيت هم علي وفاطمة والحسن والحسين رضي
الله عنهم كانوا افضل من الصحابة رضي الله عنهم ما كان من الصحابة رضي الله عنهم لانه كان
من القرابة والصحابة يكونون من غير القرابة وقالوا بان عليا رضي الله عنه كان افضل بعد
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو ما كان من الصحابة ومن الصحابة افضلهم ابوبكر رضي
الله عنه وهذا القول مردود عليهم لان عليا كان من الصحابة بدليل ما روي عن النبي
عليه السلام انه قال اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وكان علي منهم ولو قلنا
بان عليا ما كان منهم يكون منقصة في حقه فصح ما قلنا وقال المهتدي ابو شكور السالمي
رحمة الله عليه كنت ابتليت بين قوم من الشيعة فسالني واحد عن افضل الناس بعد
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وكنت ارتعد منهم بالطرد فقلت افضل الناس من الصحابة
ابوبكر رضي الله عنه ومن اهل البيت علي رضي الله عنه ففرحوا لان من زعمهم ان عليا
رضي الله عنه ما كان من الصحابة رضي الله عنهم وانما كان من اهل البيت وهم افضل من
الصحابة ومن زعمي ان عليا كان من الصحابة رضي الله عنهم وكان من اهل البيت وابوبكر

افضل منه والخلفاء افضل من اهل البيت وروي ان رافضيا جاء الى ابي يوسف القاضي رحمة الله عليه وقال ما تقول في اربعة فاسمهم النبي عليه السلام وفي خمسة ساد منهم جبرائيل عليه السلام اراد به اصحاب الكساء رضي الله عنهم فعرف ابو يوسف رحمة الله عليه انه اراد به طعنا في ابا بكر رضي الله عنه فقال ما تقول في اثنين ثالثهما الله تعالى وهو قوله تعالى ثاني اثنين اذ هما في الغار وقوله تعالى ان الله معنا واجمعوا على ان من قال ان ابا بكر رضي الله عنه ما كان صاحبه فانه يكفر لانه انكر النص وهو قوله تعالى اذ يقول لصاحبه وهو قول الشافعي رحمة الله عليه وروي عن محمد بن الحسن ايضا كذلك وقال بعض الفقهاء بانه لا يكفر لانه لم يرد في النص بانه قال لابي بكر وروي عنه لما نزلت هذه الآية فقال النبي عليه السلام لابي بكر رضي الله عنه لقد بلغت من الله تعالى مبلغ الافتخار حيث اتى عليك ملك الجبار يقول ثاني اثنين اذ هما في الغار ثم العرب افضل من الموالي بثلثة اشياء اولها القرآن نزلت بلغتهم وان اهل الجنة يتكلمون بالعربية وان النبي عليه السلام كان منهم وكان من ربيعة ومضر وكان من قريش فزادهم شرفا وروي عن النبي عليه السلام انه قال لسلمان رضي الله عنه لا تبغضني فتدخل النار فقال كيف ابغضك يا رسول الله فقد هداني الله تعالى بك فقال اذا ابغضت العرب فقد ابغضتني وقد قال النبي عليه السلام حب العرب من الايمان فنحن نحبهم لاجل الله تعالى واجل رسوله عليه السلام

القول السادس في خروج معاوية وامارته

قال اهل السنة والجماعة بان معاوية ومن تابعه من الصحابة في حال حيوة علي رضي الله عنهم كانوا مخطئين في دعوى الامارة والبيعة بالمقاتلة مع علي وانما قلنا انهم كانوا مخطئين لانهم اجتهدوا في محل الاجتهاد ولا في وقت الاجتهاد ولان معاوية كان اهلا للخلافة بعد علي رضي الله عنه ولو لم يسبق خلافة علي رضي الله عنه لكانت تصح خلافته في ذلك الوقت لانه كان قرشيا وقد قال النبي عليه السلام الائمة من القريش وروي عن النبي عليه السلام انه قال

لمعاوية حين دخل عليه اذ اوليت امر هذه الامة فارفق بهم فيحتج السلف عند معاوية انه مستحق الخلافة فادعى لهذا او قد كان اصاب من وجه واخطاء من وجه وانما قلنا انه اصاب من وجه لانه كان اهلا للخلافة واخطاء من وجه لان البيعة والخلافة كانت لعلي رضي الله عنه قد سبق وعلي رضي الله عنه كان افضل منه واحق للخلافة فلا يجوز له الخلافة في ذلك الوقت وانما كان وقته بعد علي رضي الله عنه وقولنا انه كان باغيا فيما حارب عليا رضي الله عنه لان الله تعالى قال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احدهما على الاخرى والله تعالى سمى احدهما باغيا ومن لم يكن على الحق فانه يكون باغيا والدليل على انه كان باغيا ان القاضي الخليل بن احمد السجزي رحمة الله عليه روي عن النبي عليه السلام انه قال لعمار رضي الله عنه يقتلك الفئة الباغية وقد قتله من جند معاوية فان النبي عليه السلام سماهم باغي وروي عن ابي حنيفة رحمة الله عليه انه قال لاصحابه انه رزق لو لم يبغضنا اهل الشام فقال لا قال لانا كنا نعتقد لو كنا حضورا لكنا نعين عليا على معاوية ونقاتل معه لاجل علي رضي الله عنه ثم نقول بان الباغي لا يكفر ولا يفسق بدليل قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين فالله تعالى سمى كل طائفتين مومنا وصاحبه معاوية وعلي رضي الله عنهما وروي عن النبي عليه السلام انه قال لحسن رضي الله عنه ان ابني هذا اسيد وسيصلح الله تعالى به بين الفئتين من المومنين والنبي عليه السلام جعل الفئتين مومنين وفي هذا دليل على ان معاوية كان احق بالخلافة بعد علي رضي الله عنه لان النبي عليه السلام مجوز بالصلح بينهما وكان عادلا بعد الصلح مع الحسن رضي الله عنه وقد قلنا ان الباغي لا يفسق لان شهادته مقبولة بالاتفاق والثاني ان الباغي ماول في دعواه لان حد الباغي ان يدعي الامارة مع شبهة الدعوى وكانت لهم شبهة الدعوى فتاولوا في ذلك واخطاوا اي تاويلهم وخطاءهم ما كان من الكبائر في الدين حتى يوجب الفسق والكفر من الصحابة

رضي الله عنهم كانوا مع معاوية مثل طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهما ولا يتوهم
منهم مع فقههم وديانتهم انهم كانوا ارتكبوا امرا يوجب الفسق ويصرون على ذلك
ولانه لا يجوز لمثل هؤلاء الجمعة والحج والتولية والقضاء وغير ذلك من الولاية من جهة
الباغي ولانه ما كان فاسقا ثم لم يظهر توبة معاوية في زمن علي رضي الله عنه وصالح
علي رضي الله عنه معه ولهذا المعنى قلنا انه لا يجوز اللعن على معاوية لان عليا رضي الله
صالح معه ولو كان مستحق اللعن لما كان لا يجوز الصلح معه ثم طلحة والزبير رضي الله عنهما
تابا ورجعا فظهر توبتهما ولهذا المعنى صلى علي رضي الله عنه على جنازة الزبير رضي الله عنه
لانه قتل بغير حق ومن غير بغي وقد كان خرج من عسكر معاوية راجعا الى بلده فرآه
رجل من عسكر علي رضي الله عنه ولم يعلم انه تاب فقتله وحمل رأسه الى علي رضي الله
عنه فروى علي رضي الله عنه هذا الخبر بان النبي عليه السلام قال قاتل الزبير في
النار والقصة بطولها ثم عائشة رضي الله عنها كانت في عسكر معاوية ولكن ما خرجت
بغيا وانما جاءت للمصالحة وقال بعض الناس انها خرجت باغيا على علي رضي الله عنه
وهذا غير صحيح فنقول انها رجعت من عسكر معاوية من غير بغي ولا يتوهم من علمها
وديانتها وفقهها وكياستها انها رضيت من نفسها البغي على علي رضي الله عنه مع انها
سمعت من النبي عليه السلام انه قال لعلي يا علي لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الا
منافق نصح ما قلنا

القول السابع في قتل الحسين رضي الله عنه

قال اهل السنة والجماعة بان الحسين رضي الله عنه كان الحق في يده وقد قتل ظلما
وقالت المعتزلة بان حسينا كان باغيا لانه خرج على امامه واجمعنا على ان الخلافة
كانت لمعاوية بعد علي رضي الله عنه وصالح معه الحسن رضي الله عنه وبايع معه جميع
الصحابة والمسلمين رضي فاما يزيد بن معاوية قال بعض الناس بان خلافته كانت
بالاستخلاف معاوية وبيعة المسلمين من الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم تمت على طريق البيعة

ان اطاعته كانت واجبة على الحسين رضي الله وعلى جميع المسلمين الا انا نقول بان معاوية
كان عالما من غير فسق وكانت فيه الديانة ولو لم يكن متدينا لكان لا يجوز الصلح معه فلم
يوجد منه سوى البغي ثم على رضي الله عنه صالح معه ولان في لحمه ما جاز المسلمون وكان
يدعي الحق وكان عادلا فيما بين الناس ثم بعد علي رضي الله عنه كان اماما على الحق عادلا
في دين الله تعالى وفي عمل الناس وكان يزيد بخلاف هذا لانه روي انه شرب الخمر وهي الملاهي
والغناء ومنع الحق على اهله وفسق في دين الله تعالى وقال بعض الفقهاء بان الامام اذا فسق
ينعزل من غير معزل لعزله ولهذا قال الشافعي رحمه الله الفاسق ليس من اهل الامامة
ولانه اذا لم يكن من اهل الشهادة فكيف يكون من اهل الولاية والحكم ولان الامام جاز له
ان يحكم بعلمه نفسه سوى الحد وهم لما لم يكن علمه نافذا على غيره بسبب الشهادة فلذلك
لا يكون نافذا بسبب الولاية اذ الولاية اقوى من الشهادة والثاني وهو ان استخلاف
معاوية في يزيد لم يصح بدليل انه طلب لبيعة عمرو بن العاص ولو كان استخلافه لكان لا يحتاج
الى البيعة ثم الصحابة والمسلمون لم يتفق على يزيد مثل عبد الله بن زبير ومحمد بن الحنفية
والحسين بن علي رضي الله عنه وكثير من اهل البيعة لم يتفقوا عليه فلم يكن اماما عادلا فصح
بهذا ان حسينا رضي الله عنه لم يكن باغيا ولم يخرج على امام الحق والدليل عليه ما روي
عن النبي عليه السلام انه كان يبكي حين ولد الحسين فقيل له وما يبكيك يا رسول الله
فقال تقتله الفئة الباغية فالنبي عليه السلام سماهم باغية دل ان الحسين رضي الله
كان على الحق ثم اختلفوا في اللعن على يزيد قال بعضهم يجوز لانه كفر بالله تعالى حيث جاز قتل
الحسين رضي الله عنه ورضي بذلك وقال بعضهم بان يزيد لم يامر ابن زياد بقتل الحسين رضي
الله عنه وانما امرهم بطلب البيعة او باخذه لاحمله اليه وهم قتلوه من غير امره ورضاه
بذلك والاصح ان نقول بان يزيد لو امر بقتل الحسين رضي الله عنه او قتل من غير امره ورضي بذلك
او جوز اللعن على اهل البيت فانه يجوز اللعن عليه والا فلا وكذلك فانه لا يكفر من غير امره

القول الثامن في تفويض الامر الى العباسية قال اهل السنة والجماعة بان الخلافة لبني العباس رضي الله عنه حق واما هم فانه قال المتاخرون نفي بان الخلافة لاولاد علي رضي الله عنه لا لغيرهم ولا يجوز لاحد ان يقبل الخلافة وهم يلعنون لبني العباس رضي الله عنه لاجل انهم قبلوا الخلافة ولا يجوزون الصلوة بدون اللعن على من خالف اولاد علي رضي الله عنه ويقولون بان اللعن عليهم واجب وعلى من تابع ووالاهم وهذا غير صحيح لان الامامة لا يخلوا اما ان كان توريثيا او تفويضيا فان كان توريثيا فعباس رضي الله عنه اولى بها لانه كان عم النبي عليه السلام وعلي رضي الله عنه كان ابن عمه وابن العم لا يرث مع العم وان كان تفويضيا فقد فوضت الامامة الى ابي بكر رضي الله عنه ثم الدليل على ان الامامة ما كانت موروثة لان عباسا وعليا وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم كلهم بايعوا واتفقوا ورضوا بابي بكر رضي الله دل على ان الامامة كانت تفويضية ثم لما جاز تفويض الامامة لابي بكر رضي الله عنه وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم جاز التفويض من الامة ايضا لاولاد العباس رضي الله عنهم لانهم كانوا من قريش وقال النبي عليه السلام الائمة من قريش ثم اجماع الامة لما كانت حجة وتفويضهم الامر الى الاهل كان صحيحا فلا يقع الفرق بينهما اذا كان من الصحابة رضي او اذا كان من غير الصحابة لان اجماع الامة معتبرة بالاجمال لا بالتفصيل بدليل قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا ولم يفصل بين الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم والامة اسم عام يتناول الكل من الاول الى الآخر وفي حق الايمان كلهم على السواء ولما صح تفويض المتقدمين باجماعهم لان النبي عليه السلام فعل كذلك فيصح تفويض المتاخرين باجماعهم لان النبي عليه السلام قال لا تجتمع امتي على الضلالة واما خلاف الذين خالفوا الغرضهم لا يعد خلافا لما كان اجماع من

لهم غرض في ذلك لا يكون اجماعا فثبت ان خلاف الروافض لا يوجب طعنا في خلافة بني
العباس رضي الله عنه مع وجود اولاد علي رضي الله عنه ولو كانت الخلافة لاولاد علي رضي
الله عنه لكان يجوز ونحن لا ننكر بذلك به ليل ما روي عن ابي حنيفة رحمة الله عليه انه
سأله ابو جعفر الدوانقي عن الامامة من اولى بها فقال ابو حنيفة رضي الله عنه جعفر بن
محمد الصادق رضي الله عنه ثم كان يصح امامته مع وجود الذي هو خير منه لان مبنى
الامامة على القهر والغلبة خصوصا عنه ابي حنيفة رحمة الله عليه فاذا وجد ذلك من
اهل فانه يصح امامته فلما صح الامارة صح التقليد والتولية والقضاء والنيابة في جميع
الاشغال والاعمال ويجوز اداء الجمعة والعيدين والحج والغزاء معه وجميع احكامه نافذة
في جميع معانيه كما كان للخلفاء الراشدين ولانه لما جاز اداء الجمعة والعيدين والحج وجميع
الاحكام نافذة مع الباغي فلان يجوز مع العادل اولى وقال بعض الفقهاء بان بعد علي
ومعاوية ما عرفنا العادل من الباغي وهذا غير صحيح لانه لو كان كذلك لكان يحكم بالبغي
على جميع عساكر المسلمين اذ قاتل بعضهم على البعض وكان يباح دماء اهل العسكر بسبب البغي
وهذا لا يجوز وقال بعض الناس بان الامام اذا لم يكن مطاعا فانه لا يكون اماما لانه لو
لم يكن القهر والغلبة فلا يكون اماما قلنا ليس كذلك لان طاعة الامام فرض على الناس
فلو لم يطع الامام فالعصيان حصل منهم وعصيانهم لا يقدح بالامامة ثم فان لم يكن القهر
فذلك يكون من تمرد الناس وتمردهم لا يعزله عن الامامة الا ترى ان النبي عليه السلام ما
كان مطاعا في اول الاسلام وكان لا يمكن القهر على اعدائه من طريق العادة والكفرة قد تمردوا
من امره ودينه وقد كان هذا لا يضره ولا يعزله عن النبوة وكذا الامام لان الامام خليفة
النبي عليه السلام لا محالة وكذلك على ما كان مطاعا من جميع المسلمين ومع هذا صار
معزولا ولا فصح ما قلنا ولو ان الناس كلهم ارتدوا عن الاسلام والعياذ بالله تعالى فان الامام
لا يعزل عن الامامة فكذلك في العصيان ثم لا نائب من الامراء والسلاطين فان نيابتهم

تكون صحيحة وان جار فاوامرهم نافذة من غير معصية الله وان قالوا الحق لقوله تعالى اطيعوا
الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم فكما امر الامام يجب الاتباع فكذلك امر نائبه
فان نائب الامام من الامام بمنزلة الامام من صاحب الشرع ثم ترك امر الامام والخروج
عليه يوجب العصيان والبدعة فكذلك في حق النائب والدليل عليه ما روي عن عصمة
بن سلام عن عبد الرحمن بن زيد النخعي عن اربعين من التابعين كلهم من لقي بدريا
كلهم رضي الله عنهم رووا عن رسول الله صلى الله عليه واله واصحابه وسلم انه قال تسع
من الهدي ويلحق النجاة من خرج منها خرج من الجماعة لا تشهد على احد من
اهل القبلة بكفر ولا شرك ولا نفاق وذر سرائرهم الى الله تعالى ولا تدعوا الصلوة
على من مات من اهل القبلة واشهد الصلوة الخمس والجمعة بالجماعة مع كل امام بر
جاهد وامع كل خليفة بر كان او فاجرا لكم جهادكم ولهم مأثمهم ولا تخرجوا على ائمة
المسلمين بالسيف وان جاروا وادعوا لهم بالصلاح والمعافاة ولا تدعوا عليهم وترك
الاسلام رديا بين الاهواء كلها فان اولها واخرها باطل وروي عن النبي عليه السلام انه
قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله تعالى ومن اطاع الامير فقد
اطاعني ومن عصى الامير فقد عصاني والنبي عليه السلام كان عالما باحوال الامراء بعده
فبينا فلا يقول الا الحق ولان نفي الامارة واهماله نفي الاحكام وتعطيله والامة اتفقت
واجتمعت على تفويض الامارة لبني العباس رضي الله عنهم فيجب ان يكون حقا لهم وحكما
نافذة واصل هذا ان النبي عليه السلام اخبر عمه العباس رضي الله عنه بالنبي بالسواد
ولاولاده وبشرها بالامارة لهم فدل انها كانت حقا لهم والله اعلم

الباب الثاني عشر في السنة والجماعة والرد على اهل البدعة وفيه ستة عشر قولا

القول الاول في الدين لله على سبيل التمم

قال المهتدي بالله ابو شكور السالمي رحمة الله عليه اعلم بان الدين لله على سبيل

دين الله على سبيل اه

التمحض والخلوص بدليل قوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وقوله تعالى الا لله
الدين الخالص ثم الدين هو دين الله تعالى دين الملائكة ورسله صلوات الله عليهم اجمعين والنبيين ودين اولياء الله
تعالى رحمة الله عليهم اجمعين والمسلمين ومن تفرق عن هذا الجمع فانه يكون
ضالا عن الدين بدليل قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا اي بدين الله تعالى وهو السنة
والجماعة اما التفرق عن السنة والجماعة يكون بدعة وضلالة ويكون صاحبه من اهل النار والدليل
قوله تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا دينهم ثم قال فاولئك لهم عذاب عظيم ولما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
انه قال ستفترق امتي من بعدي على ثلثة وسبعين فرقة كلهم في النار الا واحدة فهذه الواحدة هي
اهل السنة والجماعة الذين شهد لهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالجنة بان الشيطان مع الواحد من
الاثنين ابعد الخبر بطوله وروي عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يجمع الله تعالى هذه الامة
على الضلالة ابدا ويد الله تعالى على الجماعة هكذا فاتبعوا السواد الاعظم فان من شذ شذ في النار
فاما الجماعة مجتمع على السواد لما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال خط رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يوما بين يديه خطا مستقيما وقال هذا دين الله تعالى ثم خط عن يمينه وشماله خطوطا وقال هذه سبل وعلى
راس كل سبيل منها شيطان يدعوا اليه ثم تلا قوله تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا
تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ثم اهل السواد الاعظم كان اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومن تابعهم
من التابعين وتبع التابعين مثل ابي الحسين بن سعيد الخدري وابي سعيد البصري وسفيان الثوري
والاوزاعي وعلقمة بن الاسود وابراهيم النخعي والشعبي ومالك وحماد بن ابي ليلى وابي حنيفة رحمة الله
عليهم اجمعين وتابعهم من المتاخرين وتلاميذهم مثل ابي يوسف القاضي ومحمد بن الحسن الشيباني وزفر والحسن
بن زياد وداود الطائي ومحمد بن ادريس الشافعي وابي عبد الله المدني ومن فقهاء خراسان مثل ابي مطيع البلخي
وابي سليمان الجرجاني وابي حفص الكبير البخاري وشقيق بن ابراهيم وابراهيم بن ادهم وكانوا تلاميذ جعفر بن
محمد الصادق وابي حنيفة رضي الله عنهم ثم تابعهم فقهاء الدين وعامة المسلمين الى يومنا هذا من
لدن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واخذوا الدين من افواه الجماعة وسمعوا من الصحابة وغيرهم من غير

منازع منكر ونكير ثم الدليل على اهل السنة والجماعة هؤلاء المذكورين من الصحابة والائمة ومن تابعهم من المسلمين والائمة هذا لان اهل الهوا والبدعة تفرقت باثنى وسبعين فرقة وكل منهم اذا خالفوا في مسئلة واحدة واحد كسبعين فرقة انفقت واجتمعت معنا على ان الفرقة الواحدة مخطي في مقالة هذا مبتدع في دينه وكذلك الفرقة الثانية اذا خالفت في مسئلة فان الفرقة الاولى واتفقنا في خطائه وبدعته وكذلك جميع الفرق من المبتدعين لا يخالفون الامة والجماعة جميعا في مسئلة واحدة بل خالف واحد منهم لا غير وخلاف الواحد في مسئلة واحدة لا يكون معتبرا ويكون ردا عليه فثبت ان الجماعة والسنة كان مع الصحابة رضي الله تعالى عنهم والتابعين وتبع التابعين ومن تابعهم الى يوم الدين من الفقهاء والمسلمين وقد وجدت المتابعة الموافقة في السنة والجماعة مع الائمة والصحابة رضي الله عنهم وتحققت من مشايخنا الائمة الصدق في بلاد الشرق والغرب ومن فقهاء خراسان وماوراء النهر وبلاده وبلاد الترك قد اثبتوا على الدين واركانها على طريق واحد وسنة واحدة بحجتهم وادلتهم من كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وسيرة الصحابة والتابعين الذين سبقت ذكرهم واساميهم رضي الله عنهم وهو سبيل الله تعالى وسبيل المرسلين والمسلمين كما قال الله تعالى قل هذه سبيلي ادعوا الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني معناه قل هذه ديني على حجة مرضية ودليل ونور ضياء وبصيرة ادعوا الى الله انا ومن اتبعني ثم من اخذ طريقا بغير حجة فانه يكون ضالا ويكون مخطيا مبتدعا

القول الثاني في البدعة قال اهل السنة والجماعة البدعة حرام والثبات عليه شر من الثبات على الفسق ويجوز اللعن والتوسعة في المبتدع بدليل مارو نوح بن ابي مريم عن زيد القمي عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من عمل لله في الجماعة فان اصاب يقبل الله منه وان اخطاء غفر الله له ومن عمل لله في الفرقة فان اصاب لم يقبل الله منه وان اخطاء فليتبوؤ مقعده من النار وروي عن الاوزاعي رحمة الله عليه قال بان ابليس قال لجنوده كيف تاتون بني آدم فقالوا ناتيهم من كل وجه الا انهم يستغفرون الله تعالى فيغفر لهم لحرمة التوحيد فقال ابليس اناتيهم في ذنب لا يرون التوبة

نبث فيهما الاهواء وانما قلنا ان البدعة شر من الفسق لان الفاسق لم يصر على فسقه
ويرى التوبة واجبة على نفسه واما المبتدع فانه يصير ويعتقد البدعة ولا يرى التوبة لانه يظن
انه على الحق وقال ابن الحصين لابن اخ له تاب عن الفسق ودخل في البدعة فقال لا ولا خير
وروي عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال من وقر صاحب البدعة فكانما اعان على هدم
الاسلام ومن تبسم في وجه مبتدع فكانما اعان على هدم الاسلام وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
من احدث او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ولا يقبل الله تعالى منه صرفا ولا عدلا
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلثة لا غيبة لهم الفاسق المعلن والمبتدع والسلطان الجائر وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اترغبون عن ذكر الفاجر اذكروا الفاجر بما فيه كي يحذره الناس نصح

امتنا القول الثالث في الجدال مع اهل البدعة

قال اهل السنة والجماعة انه يجوز المناظرة والجدال مع اهل البدعة والهواء وقال اصحاب الظواهر بانه لا يجوز لان الصحابة
رضي الله عنهم ما شرعوا في ذلك ولو كان جائزا لكانوا يشرعون فيه وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
دع المراء ان كنت محقا الجواب قلنا بان الصحابة رضي الله عنهم انما لم يشرعوا لانه لم يكن
في زمانهم المبتدع وكان لهم السيف مع الكفرة فاما في زماننا فقد ظهر المبتدع فلا بد من المناظرة
وروي ان ابا بكر رضي الله عنه ناظرهم في مسئلة القدر فقد سبق ذكره فلهذا يجوز المناظرة واما قوله دع المراء
وان كنت محقا قلنا نحن كذا نقول لان المناظرة لظهور الحق فاذا ظهر الحق فلا يجوز المراء
والمناظرة وانما يجب بعد ذلك السيف والتوبة فالمراء بعد ظهور الحق لا يجوز والدليل عليه ان المناظرة
معهم جائز قوله تعالى وجادلهم بالتي هي احسن وقال ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن فالله
تعالى اباح المجادلة موصوفا بصفة ولان الله تعالى قال من الابل اثنين ومن البقر اثنين قل آلذكرين
حرم ام الانثيين والمناظرة ما هي الا هذا الا ترى ان نوحا صلوات الله على نبينا وعليه جادل
قومه حين قالوا يا نوح قد جادلتنا فاكثرت جدالنا وكذلك ابراهيم صلوات الله على نبينا
وعليه ناظر نمرود بن كنعان والله تعالى اخبر عن مناظرتهما بقوله تعالى الم تر الى الذي حاج

ابراهيم في ربه ان اتيه الله الملك اذ قال ابراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال انا احيي واميت قال ابراهيم فان الله ياتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب فبهت الذي كفر والله لا يهدي القوم الظالمين وروي جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اذا القيت آخر هذه الامة اولها فمن كان عنده علم فلينظره فان كاتم العلم في ذلك الوقت ككاتم الوحي على نبي وروي عن حماد بن ابي حنيفة رحمة الله عليه انه سال اباه فقال يا ابت ان لم تعلم الكلام هل يضرني قال يضرك من وجه لان الله تعالى لا يسال عن الكلام ويضرك من حيث انك اذا لم تعرف الكلام فلا تعلم كيف تجادل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان ادنى عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله وانك اذا لم تعرف المبتدع من غيره فلا تعلم فكيف تحب في الله تعالى وكيف تبغض في الله تعالى يا بني ان مثل هذا كبير المواضع المغلظ اذا لم تعلم تقع فيها فقال يا ايها العالم ان اناسا يقولون لي بان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يتعلموا الكلام فقال يا ايها المتعلم قل لهم بان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن العدو حضر بابهم شاهرا سيفه واما نحن فقد حضر العدو ببابنا شاهرا سيفه يا بني مثل هذا كمثل من حضر العدو ببابه شاهرا سيفه يجب عليه ان يتهيأ لقتاله وكل من لم يحضر العدو ببابه فانه لا يجب عليه ان يتهيأ لقتاله وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال اذا لقيتم اهل القدر فابدؤهم بالسوال دل ان المناظرة معهم جائزة مباح ولو لم يجز المناظرة والجدال مع اهل الهواء والكفرة لكانوا يغلبون اهل الاسلام ولكان لا يظهر الحق من الباطل لان الحق انما يظهر باظهار الدلائل والحجة والدليل يكون بالمناظرة

القول الرابع في تكفير اهل الهواء والبدع

قال البعض الفقهاء بان البدعة كفر والمبتدع كافر لان البدعة حرام ومن اعتقد ذلك فقد استحل ومن استحل ذلك فقد كفر وقال البعض المبتدع ليس بكافر بدليل ما روي عن ابي حنيفة رحمة الله عليه انه قال شهادة اهل الهواء مقبولة فاذا قبلت شهادته دل انه مسلم وروي عن محمد بن الحسن رحمة الله عليه انه قال الصلوة خلف المبتدع جائز الا انه يكره لانه اعتقد البدعة على زعم انه حق وهو حلال والثاني انه ما دل في ذلك واستحل

بالتاويل فلا يكفر وقال بعضهم اذا ظهر خطاءه ولم يتب ولم يرجع واعتقد فانه يكفر والاصح ان نقول بانه لا يجوز الجواب عن هذه المسئلة على الثبات لان احوالهم مختلفة والاهواء متنوعة ففي بعض المواضع يوجب الكفر وفي بعض المسائل يوجب الفسق وفي بعض المواضع يكون بدعة ويوجب التوبة وفي بعض المسائل يكون بدعة حسنة ولا يوجب التوبة فنقول ان الكلام في البدعة على خمسة اوجه الكلام في الله تعالى والكلام في كلام الله تعالى والكلام في قدرة الله تعالى والكلام في افعال عبيد الله تعالى والكلام في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن تكلم في الله تعالى او في قدرة الله تعالى او في كلام الله تعالى بغير حق فهو كافر بلا خلاف ومن تكلم في افعال عبيد الله تعالى او في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان كان ذلك مخالفا للنص الصريح والخبر المتفق عليه او الاجماع فانه يوجب الكفر بلا خلاف وان كان ذلك مخالفا للقياس والخبر الواحد او يكون كذلك في محل التاويل بحيث يوجب شبهة التاويل فانه لا يوجب الكفر ولكن يكون بدعة سيئة ويجب التوبة عليه واما البدعة الحسنة لقراءة القرآن بالجمع بالسياق والالحان اذا لم يخرج عن حده وقراءة القرآن بالجمع وكتابة القرآن في ثلثين اجزاء والاذان على سبيل الغناء والسياقة اذا لم يخرج عن حده فانه يكون بدعة ولكنها حسنة لا يوجب التوبة ثم القتال مع اهل الهواء اذا ظهرت بدعتهم بحيث يوجب الكفر فانه يباح قتلهم جميعا اذا لم يرجعوا ولم يتوبوا واذا تابوا واسلموا فانه يقبل توبتهم جميعا وقال بعضهم بانه يقبل توبتهم جميعا الا الاباحية والغالية والشيعة من الروافض وكذلك في القرامطة والزنادقة من الفلاسفة لا يقبل توبتهم بحال من الاحوال ويقتل بعد التوبة كما هو قبل التوبة لانهم لم يعتقد الصانع حتى يتوبوا ويرجعوا الى الله تعالى وقال بعضهم ان تاب قبل الاخذ والاظهار فانه يقبل توبته وان تاب بعد الاخذ والاظهار فانه لا يقبل توبته ويقتل وهو قياس قول ابي حنيفة رحمة الله عليه ولا يضرب الجزية على المبتدع وان كان كافرا بحال من الاحوال ولا يسترق فاما اذا كانت بدعة لا يوجب الكفر فانه يوجب الزجر والمنع ويوجب التعزير باي وجه يمكن فانه يمنع ذلك فان كان لا يمكن منعه وزجره بدون الحبس والسوط فانه يجوز حبسه وضربه وكذلك لو لم يمكن المنع بدون السيف ان كان رئيسهم ومقتداءهم فانه يجوز قتله سياسة وامتناعا لذلك لو كان

اهل بلدة من بلاد المسلمين في دار المسلمين اذا تركوا الجمعة والجماعة والعيدين او تركوا الاذان والاقامة او تركوا الحكم والقضاء او تركوا القراءة اصلا فانه يوجب التكليف لو لم يقبلوا بالتهديد والسوط فانه يوجب التكليف بالسيف فان قتلوا فلا بأس ولا اثم وكذلك الشخص الواحد لو ترك شيئا مما ذكرنا ولم يأت بهذه الاحكام او بواحدة منها ودام على ذلك فانه يكلف لو قتل قدمه يكون بدرا وقال المهتدي ابو شكور السالمي رحمة الله عليه سمعت عن الشيخ الامام ركن الاسلام الزاهد ابي بكر الامام محمد بن حمزة الخطيب السمرقندي رحمة الله عليه في سنة نيف وستين واربعمائة كنت متفقها عنده وتلقفت من كتاب السرقة وغيره فلما بين مسائل قطاع الطريق واحكامهم وهو معنى قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم قال سمعت عن الشيخ الامام ركن الاسلام شمس الائمة ابي بكر محمد عبد العزيز بن احمد الحلوائي البخاري رحمة الله عليه ذكر في الامالية بان قاطع الطريق اذا قطع الطريق واخذ المال ولم يقتل لم يقطع الطريق بخروجه فانه يجوز للسلطان ان يقتله سياسة وزجرا ولهذا المعنى قلنا ان المبتدع اذا كان معه دعوة ودلالة للناس في البدعة ويتوهم ان ينتشر منه البدعة وان يحكم بكفره فانه يجوز للسلطان ان يقتله سياسة وزجرا لان فساده اعلى واعم حيث يؤثر في الدين والبدعة اذا كانت كفرا فانه يباح قتلهم عاما واما اذا كانت فسقا لا يباح قتلهم عاما لكن يقتل من كان معلما ورئيسا واماما لهم زجرا وامتناعا لهم ثم دماء اهل القبلة لا يباح عند اهل السنة والجماعة الا باحدى ثلث معان بردة بعد الايمان وبزنا بعد الاحصان وبقتل امرء مسلم بغير حق وقالت المعتزلة دماء اهل القبلة يباح باحدى معان اربعة اذا ارتكب كبيرة او احدث بدعة او سل سيفا على السلطان او عطل فريضة من فرائض الله تعالى

القول الخامس في الفرق

اعلم بان الدين مع الجماعة والجماعة هم اهل السواد الاعظم بين الجبر والقدر وبين التشبيه والتعطيل وبين النصب والرفض وسئل ابو حنيفة رحمة الله عليه عن السنة والجماعة فقال لا نصب

ولا رفض ولا جبر ولا قدر ولا تشبيه ولا تعطيل وروي عن ابي حنيفة رحمة الله عليه انه سأل عن
جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنه فقال يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل فوض الله تعالى الامر الى العباد
فقال الله تعالى اجل من ان يفوض الربوبية الى العباد فقال له هل يجبرهم على ذلك فقال الله
تعالى اعدل من ان يجبرهم على ذلك ويعذبهم فقال كيف ذلك قال بين البين لا جبر ولا تفويض
ولا اكراه ولا تسليط وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ان بني اسرائيل تفرقت بعد موسى
عليه الصلوة والسلام على احدى وسبعين فرقة كلهم في النار وستفترق امتي من بعدي على ثلث
وسبعين فرقة كلهم في النار الا واحدة فقيل وما تلك الواحدة فقال الذي انا عليه واصحابي
اليوم وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ان بني اسرائيل تفرقت بعد موسى عليه الصلوة والسلام احدى
سبعين فرقة وبعد عيسى عليه الصلوة والسلام على اثنين وسبعين فرقة وستفترق امتي
بعدي على ثلث وسبعين فرقة كلهم في النار الا واحدة ويروي انه قال يهلك اثنان وسبعون
فرقة وينجو واحدة منهم ويروي انه قال اثنان وسبعون في النار وواحدة في الجنة ويروي انه
قال كلهم في الجنة الا واحدة فقيل وما تلك الواحدة فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم القدرية
والمعنى فيه لانهم انكروا وحدانية الله تعالى وروي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه انه قال
في معنى قوله تعالى ان المجرمين في ضلال وسعر يعني في ضلال في الدنيا وسعر في الآخرة الى قوله
ان كل شئ خلقناه بقدر وانهم انكروا ذلك دل ان القدرية كفار وروي عن عبد الله
بن عباس رضي الله عنه انه قال ان ابليس غاص في البحر اربعين يوما وغاص في البحر السابع ودخل
في الهاوية ونظر في الدركات فرأى دركة كل قوم فاعطاه مالك بامر الله تعالى علما وعلامة
واعطاه اثنين وسبعين رقعة وكان على كل رقعة مكتوب اسم كل بدعة فجاء وبث فيهم
ثم هذه اثنتان وسبعون تتشعب من ستة الرافضة والناصبة والقدرية والجبرية
والمشبهة والمعطلة وكل صنف تتشعب على اثنا عشر فرقة فيكون اثنتا وسبعون فنذكر
اصلهم واعتقادهم وان لم نذكر اساميهم بعون الله تعالى وحسن توفيقه القول السابع في

اعلم بانهم سموا رافضية لانهم رفضوا دين الاسلام وقد سماهم الله تعالى كفارا في قوله جل ذكره ليغيظ بهم الكفار والرسول عليه السلام سماهم مشركين حيث قال لعلي رضي الله عنه يخرج من بعدي اقوام لهم نبز يقال لهم الروافض فاذا لقيتموهم فاقتلوهم فانهم مشركون واما كلام الروافض مختلف فبعضه يكون كفرا وبعضه يكون بدعة وفسقا مبين ذلك قال بعضهم بان عليا كان الها نزل من السماء وخرج عن صورة اللاهوتية الى صورة الناسوتية ففعل افعالا تدل على الربوبية ثم عرج الى مكانه وهذا القوم قالوا لعلي انت الاله فاحرقهم في النار واعتقد من بقي منهم بانه لو لم يكن الها لما عذبهم بالنار وهم كفار بلا خلاف وقال بعضهم بان عليا كان شريكا لمحمد صلى الله عليه وسلم في النبوة وهذا كفر لان من انكر نبيا فانه يكفر ولو اقر لاحد بالنبوة وهو لم يكن نبيا فانه يكفر ولان من اشرك غير النبي في النبوة فانه يكفر ايضا وقال بعضهم بان النبوة كانت لعلي رضي الله عنه وجبرئيل عليه السلام اخطأ وغلط بنزول الوحي الى محمد صلى الله عليه وآله وسلم ومال اليه بسبب الصلاة وهذا كفر وقال بعضهم بان النبوة متصلة من لدن آدم الى يوم القيمة وهذا كفر وقال بعضهم بان من علم علم اهل البيت فهو نبي سواء اظهر دعوته او لم يظهر وهذا كفر ومنهم من قال بان العالم لا يخلو عن الامام والامام من اولاد الحسن والحسين رضي الله عنهما وهو يعلم العلم من الله تعالى او من جبرئيل عليه السلام فمن لا يعرفه ولا يؤمن به فموته موت الجاهلية وهذا كفر لان هذا اثبات النبوة ومنهم من قال بان عليا رضي الله عنه واولاده واصحابه يرجعون الى الدنيا وينتقمون من اعدائهم وهذا كفر لانهم ينكرون النص والقيمة ومنهم من قال بان روح علي رضي الله عنه واولاده يرجعون الى الدنيا في اجساد آخر وينتقمون من اعدائهم ويكونون ائمة وهذا كفر ومنهم من يأولون كتاب الله تعالى على ما انزل على غير ما يوجب هذا منهم كفر ومنهم من قال بان عليا رضي الله عنه ليس بميت وهو بروحه وجسده في السماء وما من السحاب الا وعلي رضي الله عنه معه والرعد من صوته وهذا كفر وقال بعضهم ان النكاح من غير الشهود جائز لان عليا رضي الله عنه واولاده رضي الله عنهم يحضرون وهذا كفر ومنهم من قال بان الخمر ليس بحرام والمتعة واللواطة ليست بحرام ومنهم من قال قياسا من طلق امرأته في حالة الحيض لا يقع ومن

طلق امراته ثلثا بدفعة واحدة لا يقع وهذا كفر ومنهم من قال بان عليا كان افضل واعلم من محمد صلى الله عليه وآله وسلم وكان افصح واشجع وهذا كفر ومنهم من قال ان ابابكر وعمر وعثمان رضي الله عنهما كفروا حين قبلوا الخلافة قبل علي رضي الله عنه ومن تابعهم فهو كافر وهذا كفر ومنهم من قال بان عليا رضي الله عنه صار كافرا حين ترك الخلافة والامارة والحق كان له فترك ذلك واخفى الحق وهذا كفر ومنهم من قال بان الامة لم يعرفوا الامام وهم اثنا عشر اماما ثمانية ظهرت دعوتهم وثلثة بواطن وواحد لقي وهو المهدي رضي الله عنه فانه يجب البيعة لهؤلاء ومن خالفهم فهو كافر وهذا منهم كفر ومنهم من قال بان عليا رضي الله عنه كان ولي العهد والوصي القائم فمن تابع غيره فهو كافر وهذا كفر فهذه المسائل وما اشبه ذلك يكون كفرا وبعض كلامهم بدعة ولا يكون كفرا وهو قولهم بان عليا رضي الله عنه كان افضل من ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم الا ان خلافتهم جوزت بالاجماع ومنهم من قال بانه يوجب اللعن على من خرج على علي رضي الله عنه من الصحابة رضي الله عنهم مثل معاوية وطلحة بتدبير عائشة رضي الله عنها ومنهم من قال بانه لا يجوز الصلوة خلف الفاجر ومنهم من قال بان الوصية واجبة ومنهم من قال بان بعض الناس ولد وامن بنات آدم وبعضهم ولد من حور العين لان شيثا صلوات الله على نبينا وعليه تزوج بحور العين واصل العرب منه ومنهم من قال بان نكاح الاخت ما كان مباحا في زمن آدم عليه الصلوة والسلام وكانت مناكحتهم مع حور العين ومنهم من قال بان النطفة اذا هاجت من صدق النية فان الولد يكون من الانس واذا هاجت من وسوسة الشيطان فان الولد يكون من الشيطان ويكون مشركا لقوله تعالى وشاركهم في الاموال والاولاد وهذا كله غير صحيح لان الله تعالى قال خلقكم من نفس واحدة وقوله تعالى قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي واما قوله تعالى وشاركهم في الاموال والاولاد فقال ابن عباس رضي الله عنه اراد به الزنا ولم يرد به الشركة لان الزنا قصد بوسوسة الشيطان ومنهم من قال بان عليا رضي الله عنه كان اعلم من ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ومنهم من قال بان حب علي واهل البيت رضي الله عنهم اولى واحق فهذا كله بدعة وفسق وليس بكفر والاصل في هذا ان من تكلم بكلمة واعتقد بشئ يكون انكار النص او ما يقوم مقام النص كالسنة الظاهرة الثابتة واجماع الامة فانه يوجب الكفر ومن قال المؤمن يا كافر وشهد بالكفر على مؤمن فانه يصير كافرا لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه قال من شهد على امتي بالكفر فهو اولى به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لاخيه المسلم
يا كافر فقد باء باحدهما اي استوجب والراد به القائل ومن تكلم بكلمة او اعتقد شيئا خلاف اعلم
الناس بخلاف الخبر الواحد ويكون له شبهة في ذلك فانه يكون بدعة ولا يكون كفرا

القول السابع في الناصبة

اعلم بان الناصبة هو الخارجية وهم يسمون حرورية لانهم خرجوا على علي رضي الله عنه
في موضع يسمى حروراء ومرادهم بشهادتهم على علي رضي الله عنه بالكفر ومن شهد عليه بالكفر فانه يكفر ومنهم من
قال بانا لا نعرف المؤمن من الكافر غير ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ولا نشهد على احد من الامة بالايمان ولا
بالكفر بل الكل منافقون وهذا منهم كفر ومنهم من قال بان الايمان مجهول والناس لا يعلمون الايمان
تمامه وليسوا بمؤمنين وهذا كفر ومنهم من قال بانه لا يجوز ترك الجهاد لاحد من المسلمين مقيم لانه
ذكرا كان او انثى فقيرا كان او غنيا ومن ترك الجهاد فهو كافر ومنهم من قال بانه لا يجوز دفع
الزكوة لاحد لانه ظهر الفسق والمناكير ولا نعرف الكافر من المؤمن وهذا كفر ومنهم من قال بان
النساء كالرياحين فانه يجوز لكل واحد ان يشمهن ويجوز وطيهن من غير نكاح ولا ملك وهذا كفر
ومنهم من قال لا يجوز التحاكم لان الحكم لله تعالى ومن تحاكم الى احد فانه يكفر وقالوا ان عليا رضي الله عنه تحاكم
ابا موسى الاشعري وكفر لله تعالى وهذا كفر ومنهم من قال بان الامام والخليفة ليس بحق ولا يجوز نصب الامام
والقضاة ولا يجوز الحكم والجمعة والجماعة لانه لا نعرف الكافر من المؤمن ولا نعرف اهل الامامة و
هذا كفر ومنهم من قال بان الصحابة رضي الله عنهم اختلفوا فيما بينهم وخرج بعضهم بعضا بالقتال واشتبهت الامر
علينا فلا نعرف المحق من المبطل فنتوقف عليه ولا نتبرأ من احد ولا نتولاه وهذا كفر لانهم خرقوا
الاجماع ولم يروا الامام على انفسهم وكذلك جوزوا الخروج على من ادعى الامارة وكذلك قالوا بان المؤمن اذا
اذنب ذنبا صغيرة او كبيرة يصير كافرا وهذا وكذلك اذاهم بالذنب وتصدق منهم هذا كفر فهذه الكلمات
كفر لان هذا انكار النص وتخريق الاجماع وروي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال هلك بي اثنان محب
مفرط ومبغض مفرط وروي ان عثمان وعليا رضي الله عنهما دخلا في المسجد معا فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
هكذا تدخلان الجنة من احبكما فهو مؤمن ومن ابغضكما فهو منافق ثم بعض كلماتهم يكون بدعة وجلب



لكن لا يوجب الكفر مثل قولهم بان دعاء الاحياء وصدقاتهم لا ينفع للموتى وكذلك لا يجوز البول على الارض لان الارض مسجد لنا ويجب ان يبول في الكوز ويطرح في الماء ومنهم من قال بانه لا يجوز المواكلة و المخالطة مع احد لانه لا نعرف الطاهر من النجس ومنهم من قال بانه يجب الوصية بجديد يمكن الجهاد ومن لم يوص فهو ظالم ومنهم من قال بان الصراط يبقى ولهذا لم يجز الصلوة مع السراويل بانه يجوز ان يبقى في الصراط ونحو ذلك كله بدعة يوجب التوبة ولا يوجب التكفير بذلك والله اعلم بالصواب

القول الثامن في القدرية

اعلم بان القدرية زعموا ان قياس العقل اقوى من السماع الشرعي وان كان نصا وكذلك القياس اقوى من السنة المشهورة ولهذا المعنى انكروا القدر بالشر من الله تعالى وقالوا بان الله تعالى فوض امور العباد الى العباد وملكهم عليها تخليقا وفعلا وبين لهم الامر والنهي ولا يجوز من الله تعالى التخليق والارادة والمشية والقضاء والقدر في افعالهم بالشيء ليكون حكيما عادلا في تعذيبهم وهذا منهم كفر لانهم اثبتوا خالقا غير الله تعالى ومنهم من قال بان الخير من الله تعالى وبعضا الله تعالى والشر منا او من ابليس وهذا ايضا كفر لانهم نفوا الربوبية عن الله تعالى ومنهم من انكر صفات الله تعالى ومنهم من قال بان القران مخلوق ومنهم من قال بان الجنة والنار غير مخلوقتين وغير باقيتين ومنهم من انكر الصراط والميزان والحساب وهذا كله كفر لانهم انكروا النص والربوبية ومنهم من قال بان الخير من الروح اللاهوتي والشر من الروح الشيطاني وهذا كفر ومنهم من قال بان الاعمال كلها لا ندري اهي من قبل الله تعالى او من قبل العباد ولا ندري انهم مثابون او معاقبون وهذا كفر لانهم انكروا النص لا يرد الثواب والعقاب على الاعمال ومنهم من قال بان الله تعالى لم يخلق الشيطان لانه يكون في تخليقه تخليق الكفر وارادة الكفر والشر وهذا منهم كفر لانهم انكروا النص واثبتوا قديمين ومنهم من قال بان الاعمال كلها مخلوقة الله تعالى غير الايمان والكفر وهذا كفر لانهم اثبتوا خالقا غير الله تعالى ومنهم من قال بان النسخ غير جائز وكل كتاب نزل من السماء فالعمل به واجب وهذا الكفر لانهم انكروا النص ومنهم من قال بان من ارتكب كبيرة لا تقبل توبته ابدا وهذا كفر لانهم انكروا النص والله تعالى يقول والله خلقكم وما تعملون وقوله

خبرا عن ابليس خلقتني من نار وخلقته من طين فصح ان من اثبت خالقا غير الله تعالى فهو كافر
ومن انكر القدر فقد اثبت خالقا غير الله تعالى فهو كافر ومنهم من قال بان العهد والبيعة من الناس
غير صحيح وقال بعضهم بان الكسب واجب في كل حال وهذا بدعة تجب التوبة وليس بكفر لظهور
التاويل فيه وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اذا رايتم القدرية فاقتلوهم فانهم مجوس هذه
الامة **القول التاسع في الجبرية** اعلم بان الجبرية اعتقدوا بان الخلق بالجبر مثابون
غير معاتب والكفار والعصاة معذورون غير مسئولين لان الافعال كلها من الله تعالى والعبد مجبور
في جميع ذلك وهذا كفر روي ان رجلا جاء الى ابن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن زبير وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم
وقال الرجل كما لا ينفع الطاعة مع الكفر كذلك لا يضر المعصية مع الايمان فقالوا جميعا عشر ولا نعبر
وهذه المسئلة تسمى مسئلة العبادلة وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لعنت المرجية على
لسان سبعين نبيا ثم المرجية على نوعين مرجية مرحومة وهم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومرجية
ملعونة وهم الذين يقولون بان المعصية لا يضر والعاصي لا يعاقب وروي عن عثمان بن ابي ليلى
انه كتب الى ابي حنيفة رحمه الله وقال انتم مرجية فاجابه وقال المرجية على ضربين مرجية ملعونة وانا بريء منهم
ومرجية مرحومة وهم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكتب به بان الانبياء عليهم الصلوة والسلام قالوا كذلك
الا ترى ان عيسى عليه الصلوة والسلام قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم ثم من
كلام الجبرية والمرجية ما هو كفر مثل قولهم فانه ليس للعباد افعال على الحقيقة لا في الخير ولا في الشر وما
يفعل العبد فالفاعل هو الله تعالى لذلك وهذا كفر لانهم وصفوا الله تعالى بالقبائح والزناء ومثل ذلك وكما
يفعل فكذلك يفعل قالوا بلغه لو عذبهم على ذلك يكون ظلما وهذا كفر ومنهم من قال بان الفعل من العبد ظاهرا
مجازا فاما في الحقيقة لا استطاعة لنا والعبد كالشجر اذا حركتها الريح تحركت فكذلك العبد مجبور كالشجر وهذا
كفر لان هذا التسليط وكرم على الكفر والمعاصي والقبائح فلا يجوز لعقوبته على ذلك ومن اعتقد على هذا
يصير كافرا ومنهم من قال بان الله تعالى خلق الاشياء وفرغ واستراح عن التخليق وجف القلم وكل
شيء يظهر في وقتها يظهر من غير امر الله تعالى وهذا كفر لانهم وصفوا الله تعالى بالشغل والفراغ واعتقاد ذلك

زوال الامر نهايته واعتقد زوال الربوبية والفعل ومنهم من قال بان الله تعالى يحرق الكفار في النار ويميتهم فيبقيهم موتى محرقين وهذا كفر لانهم انكروا النص ومنهم من قال بان الله تعالى يعذب عباده على افعاله فيعذبهم لا على افعالهم وهذا كفر ومنهم من قال بان كلما يخطر بالقلب من خير او شر فانه يجوز اتباعه فيكون ذلك من الله تعالى وهذا كفر لانه اثبت الوحي والامر بالقلب وجوزه الالهام بالشر من الله تعالى وهذا كفر ومنهم من قال بان العبد اذا بلغ غاية المحبة وصفا قلبه وشرب كاس المحبة سقط عنه التكليف وارتفعت منه العبادة وعبادته التفكر وهذا كفر ومنهم من قال التفكر افضل من اداء الفرض وهذا كفر ومنهم من قال بان اموال الدنيا مشتركة بين بني آدم بسبب الوراثة من آدم وحوا عليهما السلام ومن اخذ شيئاً من ذلك حقه ولا يجوز لاحد ان يمنعه وهذا كفر ومنهم من قال من تعلم العلم صار شريكاً في اموال الناس ومن منعه يصير كافراً وهذا كفر ومنهم من قال بانه لا فرض من الله تعالى شيئاً ان شاؤ فعلوا وان شاؤ تركوا وهذا كفر ومنهم من قال بان العبد ليس بمكلف بدون الايمان والكفر وهذا كفر ومنهم من قال بان الامر بالعبادات لا يوجب التكرار وهذا كفر ومنهم من قال بان المؤمن على الحقيقة والكافر ليس بكافر على الحقيقة لجواز تغيرهم في الآخرة وهذا كفر ومنهم من قال شككت في ايمانه وقال بان الايمان والشهادة هل يكون ايماناً وهل يزيل الكفر وهل اعتقد ام لا وهذا كفر ومن كلامهم ما يلوم بدعة ولا يكون كفراً كقولهم ان الثواب والعقاب قد تقسم فلا يزيد ولا ينقص سواء فعل او لم يفعل وهذا بدعة سيئة لان للافعال تاثيراً كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم كل ميسر لما خلق له ومنهم من قال بان القضاء قد سبق للسعيد بالسعادة والشقي بالشقاوة ومنهم من قال بان لا ايمان ان يعلم من الحق والباطل ويكون عالماً فهذه المسئلة مسئلة التقليد ومنهم من قال بان الايمان عبارة عن الاقرار والتصديق وهذه المسئلة بانفرادها كفر لانهم انكروا النص ومنهم من قال بان الايمان يزيد وينقص ومنهم من قال بان الاستثناء في الايمان جائز وقد سبق ذكره ومنهم من قال بان القياس ليس بحجة وكذلك الروافض انكروا القياس بكونها حجة فان اراد بذلك كل القياس وانكر ذلك فانه يصير كافراً لان القياس حجة ثبت بالنص وان اراد بذلك بعض القياس فانه

لا يكفر ويكون بدعة والله اعلم **القول العاشر في المعطلة** اولهم السوفسطائية وهم ثلثة اصناف منهم من قال بانه لاحقائق للاشياء والاسماء كما ان النار والماء تسمى ماء ونارا وربما يكون على العكس فالماء يكون نارا والنار يكون ماء وهذا كفر لان فيه انكار النص ويؤدي الى تعطيل الاحكام والنبوة وتعطيل الربوبية والعبودية لجواز ان المرسل يكون مرسلا والمرسل يكون مرسلا ولجواز ان يكون العبد ربا والرب عبدا والجواب عنهم ان يقال هل لنفي الحقائق حقيقة فان قالوا نعم فقد اثبتوا الحقيقة وبطل كلامهم وان قالوا لا قيل لهم ان لم تكن لنفي الحقائق حقيقة فقد صح ثبوتها والثاني نقول هل علمتم انه لاحقيقة للعالم فان قالوا نعم فقد اثبتوا العالم بالحقيقة وبطل كلامهم وان قالوا لا فنقول لم حكمتم بنفي العالم وانتم لا تعلمون ومنهم من شك في ذلك وقال لا ندري هل للاشياء حقيقة ام لا فنقول هل وقع الشك في وجود نفسك فان قالوا نعم فهذا والفرقة الاولى يكون سواء وان قالوا لا شك في وجود نفسه فقد ثبت الحقائق ومنهم من زعم ان للاشياء حقيقة الا ان كل من اعتقد شيئا فحقيقته على ما اعتقده وهذا لا يكون صحيحا لان بعض الناس اعتقد وان العالم قديم وبعضهم اعتقدوا ان العالم محدث فلا يكون كلامهم صحيحا ولو كان كذلك فنحن نعتقد ببطلان قولهم فيكون باطلا ومنهم من قال بان الصانع لا يعرف بالحقيقة لانه لا يدرك وهذا كفر لان اوصاف المعرفة ثبت بالنص واذا لم يكن المعرفة على الحقيقة فلا يصح ايمان احد في العالم والله تعالى سمى المؤمنين مؤمنا ومنهم من قال بانا لا نقول بان الله تعالى شيء او ليس بشيء بل نتوقف فيه وهذا كفر لانه انكر النص والله تعالى يقول قل اي شيء اكبر شهادة قل الله شهيد ثم الشيء والذات واحد ومنهم من قال ان الله تعالى لم نزل تلزق بكل مكان ولا بيان منه شيء وهذا كفر ومنهم من قال بانه لا يجوز لاحد ان يثبت لنفسه ربا الا ان ينكره وهذا كفر لانه انكر الصانع وانكر النص ومنهم من قال بان اربعة من صفات الله تعالى ليست بمخلوقة العلم والقدرة والتخليق والمشية وسائر صفاته مخلوقة وهذا كفر لانهم جوزوا التغير والزيادة في ذاته وصفاته ومنهم من قال بانا لا نقول بان القران مخلوق او غير مخلوق وهذا كفر لان الله تعالى قال وكلم الله موسى تكليما وهو قد شك في ذلك ومنهم من قال بان القراءة والقران

واحد واللفظ والملفوظ واحد وهذا كفر لانه جوز تخليق القران ومنهم من قال بان القران مخلوق
وهذا كفر ومنهم من قال الجنة والنار تفنيان وهذا كفر لانه انكر النص ومنهم من قال بان
المؤمن لا يدخل النار ومعنى الورود هو الحضور وليس بدخول وهذا كفر لانه انكر النص والدليل
على ان المراد من الورود الدخول وهو قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا
ومنهم من قال بان الحوض والصراط والميزان ليست على الحقيقة وهو على غير ما نعرفونه
وقال الحوض هو الماء والصراط هو الدين والميزان هو العدل والعرش هو الملك والكرسي
هو العلم فان هذا لا يوجب الكفر لانه تاول في محل التاويل واخطأ في تاويله لان اسم هذه الاشياء
ثبت بالنص ولم يثبت كيفيته ومنهم من انكر عذاب القبر قال بعض الفقهاء بانه يكفر لانه انكر
النص وقال بعضهم لا يكفر لانه ثبت بالخبر الواحد والاصح انه يكفر ومنهم من انكر روية الله تعالى
وقد سبق ذكره **القول الحادي عشر في المشبهة** اعلم بان المشبهة اثبتوا
صفات الله عز وجل قد سبق ذكره وجاوزوا الحديثين بالرأي من غير علم وبالسماع من غير
معنى وكلاهما فاسدان لانه لا يجوز في الحكمة والعلم لان الرأي لا يوجب العلم ما لم يحط
بالدليل والخبر وكذلك السماع لا يفهم بدون المعنى وهم الذين تركوا الدليل والاحاط
بالقياس والمعنى بالسماع ولهذا المعنى قال بعضهم بان الصانع جوهر لانه موجود وهذا رأي
بلا علم وقياس بلا احاطة وهذا كفر ومنهم من قال بانه على صورة الانبياء وهذا كفر ومنهم
من قال بانه جسم لا كالاجسام وهذا كفر لانه وصف الله تعالى بالرأي بما لم يوصف به نفسه و
ما اتفقت عليه العلماء ومنهم من قال بانه على صورة الانسان وهذا كفر ومنهم من قال بان له لحما
ودما ويدا وكفا واصبعا لما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال قلوب العباد بين اصبعين من
اصابع الرحمن وهذا منهم كفر لان هذا السماع معنى غير هذا وروي عن الاصمعي رحمه الله انه قال الاصابع
في اللغة عبارة عن الاثر ومنهم من قال بان الله تعالى صورة ونحو لا ندري ذلك وهذا كفر لانه انكر
المعرفة ومنهم من قال بان الله تعالى نور يتلالا وهذا كفر لانه انكر النص وهو قوله تعالى ليس كمثله

شيء ومنهم من قال بان لله تعالى مجيئا ونزولا فان قال المجيء والنزول بالانتقال يصير كافرا
الا انه جوز التغير والانتقال على الله تعالى ولو قال نزول مجيء من غير كيف وانتقال يكون خطأ
ولا يكون كفرا ومنهم من قال بان الله تعالى فوق العرش موجود واستوى واتكا وهذا كفر لانه انكر النص
واثبات الذات على العرش وفوق العرش كفر واضافة الجهة الى الله تعالى كفر لانه شبهه بالخلق
ولانه اثبت له حدا ونهاية وجانبا وجهة ولو قال بان الله تعالى على العرش او فوق العرش بلا كيف
ولا ذات فانه لا يصير كافرا بل يكون مخطئا ومنهم من قال بان له قدما بدليل ما روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ينادي النار هل من مزيد حتى يضع الرب قدميه فيها قلنا اراد بالقدم
من كان في قديم علمه من الكفرة والفجرة والدليل عليه قوله تعالى ان لهم قدم صدق عند ربهم
يعني سابقة سعادتهم والقدم اسم لشيء تقدم لان الله تعالى خلقه قبل سائر الاعضاء وان قيل في
الخبر مذكور حتى يضع الرب رجله قلنا هذه الرواية لم تثبت ولو ثبتت فنقول بان الرجل
هو الجماعة في لسان العرب يقول مررت برجل جراد يعني جماعة جراد ثم نقول بان النزول بمعنى الانزال
والثاني روي انه قال ينزل بضم الياء فلو صح هذا يرفع الاشكال وروي عن علي بن ابي طالب
رضي الله عنه انه قال النزول من الرب بمعنى الافضال على العباد فان قيل بان الله تعالى قال وجاء
ربك والملك صفا صفا وقال تعالى فاتى الله بنيانهم من القواعد وقال تعالى هل ينظرون الا
ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام قلنا معنى قوله تعالى وجاء ربك اي حكم ربك وامر ربك ومعنى
قوله تعالى فاتى الله بنيانهم من القواعد يعني استهلكهم الله واستاصلهم وقوله تعالى هل ينظرون
الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه انه قال معناه ما
ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام والظلل هي السحاب تحت العرش وقالوا ايضا ان معنى
ياتيهم الله اي ياتيهم الله حكم من الاحكام ثم الكلام في هذا راجع الى حرف وهو ان الاشكال انما
وقع في جهة اللغة لانه ورد في اللغة لفظا لا يوافق معناه فاهل اللغة والتفسير كانوا في هذا اعلم
واتقى واجتهادهم فيه معتبر واجماعهم على ذلك حجة وهم اتفقوا على انه لا يجوز حمله على الظاهر

فان الابهام فيه اولى والتاويل فيه احسن ثم من وصف الله تعالى بما يوجب التشبيه والتغير و الحدوث اويشبه صفات المخلوقين سواء ورد في النص اوغيره فانه يصير كافرا بلا خلاف

القول الثاني عشر في الشرك والكفر

اعلم بان البرية تفرقت على ثلث عشرة فرقة فمنها المسلم فرقة واحدة واثنى عشر ضالة ومضلة فالمشركون منها اربعة اصناف والمجوس ثلثة اصناف واليهود صنفان والنصارى ثلثة اصناف اما اصل الشرك انما ظهرت في وقت اخنوخ النبي عليه الصلوة والسلام وهو ادريس عليه الصلوة والسلام والبرية لم تشرك بالله تعالى شيئا من وقت آدم الى وقت ادريس عليه الصلوة والسلام وقد كفر بعضهم من وقت آدم عليه الصلوة والسلام وهو القابيل اولاده لانهم ردوا امره ولكن ما اشركوا بالله تعالى شيئا والفرق بين الكفر والشرك الكفر هو ستر الحق والشرك هو اشتراك بالله تعالى ثم اليهود والنصارى كفار وليسوا بمشركين والفرق انما وقع بالاسم والصفة فاما في الحقيقة والحكم لا فرق بين الكفر والشرك الا في مواضع مخصوصة وهو ان ذبيحة اهل الكتاب يحل لنا وكذلك نكاح نسائهم يحل للمسلمين وان كانوا ذميين وقال بعض الفقهاء ان الكفر غير الشرك والشرك غير الكفر حتى ان واحدا من اهل الكتاب او المجوس لو ترك الملة ودخل في الشرك فانه يجبر ويكلف بالرجوع الى ملته وهو قول الشافعي رحمة الله عليه وقال ابو حنيفة رحمة الله عليه لا يجبر ويترك على ذلك لان الكفر والشرك واحد وقال بعضهم بانه لا فرق في الحقيقة وهذا الخلاف انما وقع في المعنى وهو ان الجزية يضرب على رؤس اهل الكتاب ومن امثالهم كالمجوس والصابي ولا يضرب على رؤس المشركين عند الشافعي رحمة الله عليه وعند ابي حنيفة رح يضرب على جميع الكفرة من اهل الكتاب والمشركين ولو ان واحدا من اهل الكتاب ترك ملته ودخل في ملة المشركين يكون شبه الطال حق بيت المال وايصال الضرر والنقص لاهلها عند الشافعي رحمة الله عليه فيجبر بالرجوع الى ملته وعند ابي حنيفة رحمة الله عليه يجوز منه اخذ الجزية فلا يجبر بالرجوع فاما في الحقيقة الكفر والشرك واحد بدليل ان الكل من اهل النار وفيها مويدون وانما قلنا ان الشرك ظهرت في وقت اخنوخ النبي عليه الصلوة والسلام لانه كان اول نبي انزل الله تعالى الكتاب اليه وهي ثلثون صحيفة وانما سمي ادريس

للذرة دراسته وكان له علم النجوم وقد اختلفوا فيه قال بعضهم بانه ذاق الموت
ورأى النار وهو في الجنة وقال بعضهم لم يذق وهو من الاحياء وكان له من تلامذته
اولاد يدلون الناس على الهدى وكانوا تعلموا منه العلم وهم كانوا خمسة نفر وكان اسماؤهم
سمي وُدًّا والآخر سواعًا والثالث يغوث والرابع يعوق والخامس نسر فلما رفع ادريس
عليه الصلوة والسلام الى السماء بقي هؤلاء الخمسة وقد كانوا آخر اصحاب ادريس
عليه الصلوة والسلام ولم يروه فكانوا يعبدون الله تعالى بعد ما رفع ادريس عليه السلام يعلمون الناس العلم فلما
توفي هؤلاء الخمس بقي الناس متحيرين حيث لم يجدوا احدا يتعلمون منه الاحكام وجزعوا على
ذلك جزعًا كثيرًا ثم قال طائفة منهم لو اتخذنا صورًا على مثال هؤلاء الادلة لكي ننظر اليهم يكون
ذلك قناعة لنا ونشتغل بالعبادة فاتخذوا من التماثيل على مثلهم خمسة وسموهم باسمائهم وكانوا ينظرون
فيهم ويعبدون الله تعالى فثبتوا على دين الاسلام فلما انشأ اولادهم جاء ابليس ودخل في جوف
الصور فقال للاولاد اني انا ربكم ورب آبائكم فاعبدوني فان آباءكم كانوا يعبدوني
وهؤلاء الاولاد لم يعلموا ان آبائهم ما كانوا يعبدونهم ثم بعد ذلك اعتمدوا واتخذوا على مثل
تلك الصور من النحاس والذهب والفضة وسموها باسمائهم وكانوا يعبدونها الى وقت نوح عليه
الصلوة والسلام وكان قد اوصى بعضهم بعضا ان لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودًّا ولا سواعًا و
لا يغوث ويعوق ونسرا وكان نوح عليه الصلوة والسلام يدعوهم الى دين الاسلام وكانوا لا يطيعونه فدعى نوح
عليه الصلوة والسلام وقال رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارًا فاغرقهم الله تعالى وبقي منهم ثمانون نفرا
على دين الاسلام اربعون من الرجال واربعون من النساء ثم توفي كلهم وبقي ثلثة سام وحام
ويافث ونساؤهم ثم اخرج الله تعالى بني آدم من اصلابهم وتلك الاصنام خفيت تحت الطين
فلما كان بعث اسمعيل عليه الصلوة والسلام اخرجها ابليس بقبيلة يقال لها غطفان هي
اصنام الخمسة ثم اتخذوا بعد ذلك اصناما حتى بلغوا ثلثمائة وستين صنما فصارت المشركون
اربعة اصناف فصنف قالوا ان الملائكة بنات الله تعالى وصنف قالوا ان الاصنام بنات الله تعالى

وصنف قالوا بان الاصنام شركاء الله تعالى جل جلاله وصنف قالوا ليست الملائكة والاصنام بنات
الله تعالى ولا شركاء الله تعالى جل جلاله ولكن قالوا بان الاصنام على مثال اله السماء وهم شفعاؤنا
عند الله تعالى جل جلاله فاذا رضي عنا الاصنام فيرضى عنا اله السماء وكانوا يعبدونها ثم اجمعنا على
ان الكفر من ابغض المبغوضات عند الله عز وجل حتى ان الكافر اذا كفر بالله تعالى تكادت تنشق
الارض وتنفطر السماء ويهلك الخلائق كلهم من شومه وشره كما قال الله تعالى تكاد السموات
يتفطرن من فوقهن وتنشق الارض وتخر الجبال هدا ان دعوا للرحمن ولدا ولذا في هذا المعنى قلنا ان من
لم يكفر ورضي بالكفر من غيره ولو كانت ساعة فانه يصير كافرا حتى ان الكافر لو يقول اعرض
على الاسلام فيقول صبر ساعة او يقول اذهب الى فلان فانه يصير كافرا وكذلك ان رضي بالظلم
او بالمعصية فانه يصير كافرا لو استحسن الكفر والظلم والمعصية فانه يصير كافرا وكذلك لو لم يفرق
بين الكفر والاسلام او لم يفرق بين المعصية والطاعة او بين الحلال والحرام فانه يصير كافرا وكذلك لو نوى ان يكفر
فانه يصير كافرا في الحال وكذلك لو شهد على احد من المسلمين بالكفر فانه يصير كافرا في الحال وكذلك لو ظهر من نفسه
شعائر الكفار من غير تقية فانه يصير كافرا

القول الثالث عشر في المجوس

اعلم بان المجوس ثلثة اصناف
اولهم الزمزمية وهم يزمزمون افواههم اذا دخلوا بيت النار وانما ظهر اصلهم في الابتداء حين لم يحترق
النار ابراهيم عليه الصلوة والسلام فجاء ابليس ووسوسهم وقال لا يحسن من الحكيم العليم ان يخلق
شيئا ثم يخلق ما هو ضد له فيسلط عليه حتى يستهلك ولكن كل حسن وجميل ونافع نور فهو من الله تعالى جل جلاله
وكل قبيح ضار ومظلمة ضار نار فهو من ابليس وهما اخوان احدهما يزدان والآخر اهرمن وكانت
بينهما في القديم عداوة فيعتقدون هذا ويعبدون النار ويقولون لم يحترق ابراهيم عليه الصلوة
والسلام لانه كان يعبدها فنحن نعبدها لكي لا تحرقنا في الآخرة ومنهم من اعتلوا بعلة اخرى وقالوا بان
لم تحرق قربان قابيل لانه كان يعبدها واحرقت قربان هابيل لانه كان لا يعبدها وانما كانوا يشدون
افواههم لكي لا يؤذون النار بتواثيقهم وكانوا لا ينامون بين يدي النار وكانوا لا يتركونها حتى لا
يخمد نارهم وصنف منهم تسمى الشماسية وهم يعبدون الشمس ويقولون بان هذا من نور الله

تعالى الاكبر والصنف الثالث تسمى الشمسية وهم قوم يعبدون كل نور مثل الشمس والقمر والنجوم
والنار وغير ذلك ويقولون بان هذه الانوار كلها كانت نورا واحدا قبل ان يخلق الله تعالى الخلق من
العرش واللوح والسموات فلما خلق الله تعالى هذه الاشياء تفرقت هذه الانوار وهي في راي العين متفرقة
وفي الحقيقة كلها نور واحد هو نور الله تعالى وهذا القول يميل الى التناسخ ويشبهه قول الفلاسفة في الجوهر
البسيط وكذلك الوثنية من البراهمة والتمنية من اهل البيت والحلولية من بلاد الخاقانية
يعتقدون هذا ثم حكم المجوس في الرتبة تحكم اهل الكتاب لان لهم شبهة الكتاب بدليل ما روي
عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال كان للمجوس كتاب من الله تعالى وكان بينهم ملك عادل
وكان الناس يحبونه بسبب عدله ثم ان هذا الملك عشق اخته ووطيها وكانت افشت سكت
عند الناس والناس يخرجون عليه بهذا الامر كانه لا يبر صعد قصره وقال يا ايها الناس نحن ابناء
من الجن فقالوا نحن بنو آدم فقال ما كان لآدم شريعة فقالوا نعم فقال شريعته اولى فقالوا صدقت
فرجعوا وهو نكح اخته وزوجها من نفسه فلما ناموا ليلتهم رفع الله تعالى الكتاب من بين ايديهم وقال
بعضهم بان لهم شبهة الكتاب على معنى انه كان متنبيا يقال له زرادشت فادعى النبوة وعرض عليهم
كتابا يقال له زند او بازند وقال ان هذا من الله تعالى وفيه احكام وقصص وامر ونهي ونحو ذلك
على خلاف الشرائع ومذهب سلفي لم يتكلم احد بتلك اللغة وهم ثلثة اصناف الزرادشتية والمزدكية
والموسيدروانية وكفرهم ظاهر

القول الرابع عشر في اليهود

اعلم بان اليهود
صنفان العزيرية والسامرية ويقال السماوية وانما ظهر اليهود من وقت عزير عليه الصلوة والسلام وذلك
بان بخت نصر لما خرب بيت المقدس وسبى ذراريهم وكان عزير في السبايا وهو صغير وكان سباهم
الى ارض العراق فلما توفي بخت نصر خرج ملك آخر وتزوج امراة من بني اسرائيل فكانت تعجبه فقال لها سلي
حاجتك فقالت هب لي بني اسرائيل فوهبهم لها وردهم الى اوطانهم بيت المقدس وكان عزير عليه الصلوة والسلام
لما صبي جاء جبرئيل عليه السلام ونفخ في فيه فحفظ التوريه كلها الى ردت السبايا الى بيت المقدس
وتدبقي فيه من المشايخ فاخبر هولاء السبايا اولئك المشايخ بان فيهما رجل يحفظ التورية كلها فالوا

قد كنا سمعنا بانه سبي مع السبايا فطلبوا منه فاملاء التورية عليهم فجاء واحد فقال اني سمعت من ابي اخبار التورية عليهم فجاء واحد منهم وقال اني وجدت تسعة سواري اذ خبأ التورية في خبات مصفوف في كرم فذهبوا فطلبوه فوجدوه كذلك فقابلوا مع املاء عزير عليه الصلوة والسلام فلم ينقص منه عزير عليه الصلوة والسلام شيئا ولم يزده فجاء ابليس وسوس لهم وقال لولا هو ابن الله تعالى جل جلاله لما كان حفظ التورية كلها وهو ابنه المتبنى والتورية كانت مقدار اربعين وقرا وكان اربعة يحفظون التورية كلها موسى وهارون ويوشع وعزير عليه الصلوة والسلام وليس هؤلاء اليهود الا صحيفة او صحيفتان وقال ابليس لهم بانه ابن الله تعالى جل جلاله فاعتمدوا ذلك وقالوا عزير ابن الله تعالى جل جلاله عز شانه والصنف الثاني وهو السامرية وهم قوم يعبدون العجل وذلك لان السامري اخرج عجلا جسدا له خوار وقالوا ان انفسنا نجسة لا تصلح لخدمة الله تعالى جل جلاله فان البقرة طاهرة فنعبدها حتى تكون لنا شفيعة الى الله تعالى جل جلاله فهؤلاء وعابد الوثن سواء ومن اليهود من قال بانه كانت شريعة قبل شريعة موسى عليه الصلوة والسلام ولا بعده وما كان احد من الانبياء عليهم الصلوة والسلام صاحب الشريعة غير موسى عليه الصلوة والسلام وقال بان الله تعالى جل جلاله لا يرى لانه لو جاز الروية على الله تعالى جل جلاله لما منع موسى عليه الصلوة والسلام فلما منع موسى عليه الصلوة والسلام صح انه لا يرى ومنهم من قال بان محمدا صلى الله عليه وآله وسلم صاحب الشريعة للعرب والعجم لانه ما كانت لهم شريعة فان الله تعالى جل جلاله ارسل محمدا صلى الله عليه وآله وسلم رسولا اليهم فاما بني اسرائيل كان لهم شريعة وكتاب فلا يجوز نسخ الكتاب والشريعة وقد سبق الجواب وهو المنصوص لقوله جل شانه وما ارسلناك الا كافة للناس بشيرا ونذيرا

القول الخامس عشر في التنصر

اعلم بان النصارى ثلثة اصناف الملكائية والنسطورية واليعقوبية وانما ظهر ذلك لما كانت بينهم وبين اليهود عداوة ومنازعة وقد قتلوا من اليهود اكثر ما يحصى وكان حبر من اليهود اعلمهم وسيدهم وكانت المنازعة بسببه فقد بدا في ذلك غدرا او ضرب يده على وجهه ففقاء احدى عينيه ثم جاء الى النصارى وقال تعرفوني فقالوا نعم فقال ارايتم بان عيسى عليه الصلوة والسلام انزل من السماء ليلة لذا وقال لي يا فلان فكيف صنعت من امتي فلطمني لطمة وفقى عيني فالآن

ثبت عن اليهودية وظهر بطلانه عندي وانا معكم فعلموا ان ذلك صادقا فاجمعوا ابنائهم اليه للتعلم وهو قد اختار منهم ثلثة نفر وهو ملكا ونسطور ويعقوب فلما تعلموا منه علوما كثيرة واعتقدوا فيه فقال في ذات يوم للملكا اتعرف عيسى عليه الصلوة والسلام فقال نعم هو نبي الله تعالى ورسوله وروحه فقال له لا تقل مثل هذا فهل رايت نبيا يحيي الموتى ويبرئ الاكمه والابرص ويخلق الطير بل كان هو الله نزل من السماء وفعل افعال شرعية ولا تقل هذا مع غيرك فاخذ منه واعتقد ثم قال للنسطور دونهما هل تعرف عيسى عليه الصلوة والسلام فقال نعم هو نبي الله تعالى وعبده ورسوله وروحه فقال لا تقل مثل هذا هل رايت نبيا يفعل كذا وكذا وقال له مثل ما قال للاول بل كان هو ابن الله تعالى نزل من السماء وفعل ما فعل ثم عرج الى السماء فاخذه واعتقد ثم قال لليعقوب ذات يوم دونهما هل تعرف عيسى عليه الصلوة والسلام فقال نعم هو نبي الله تعالى ورسوله وخيرته من الادميين فقال لا تقل مثل هذا هل رايت احدا من الناس يفعل مثل هذا بل هو اله وابن اله لان اللاهوت نزل من السماء ودخل في الناسوت وخرج عيسى عليه الصلوة والسلام وهو ثالث ثلاثة والله تعالى اخبر منهم بقوله جل ذكره وصفاته عما يقولون لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم وقوله لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلثة ثم ابطل قولهم بقوله ما المسيح ابن مريم الا رسول قد خلت من قبله الرسل ثم ذهب الحبر من عندهم فاجتمعت تلامذته ذات يوم فقال احد منهم بان الاول كذا والثاني قال كذا والثالث قال كذا فوقع الخلاف فيما بينهم واخذوا الضرب والقتل حتى قتل منهم اربعون الف او اكثر وبقي الخلاف في ملتهم من ذلك وقال بعض الفقهاء انما وقع الخلاف لان عيسى عليه الصلوة والسلام دخل بيت المقدس وادعى النبوة وكان عزير عليه الصلوة والسلام قد مات منذ مائة سنة والتورية ما كانت بين اظهرهم فقال بنو اسرائيل لعيسى عليه الصلوة والسلام ان كنت رسولا فعليك بالتورية لان عزير عليه الصلوة السلام اذهب بالتورية من عندنا ان عيسى عليه الصلوة والسلام كتب التورية من اوله الى آخره من غير زيادة ولا نقصان ثم الناس اختلفوا فيه وقالوا ان فيه زيادة ونقصانا وتغيرا ثم ان الله تعالى احيى عزيرا عليه السلام فقام ودخل بيت المقدس والناس في امره خلطوا مع عيسى عليه الصلوة

والسلام في المسجد عند الصخرة اذا عرف الناس وعيسى سال العزير عليه السلام فقال يا عزير عليه السلام
اين وضعت التورية فقال في هذا المسجد تحت اسطوانة كذا وعماد كذا فحضروا ووجدوا التورية
فقابلوا ذلك بما اتى به عيسى عليه الصلوة والسلام عنه فاذا كان مصيبا في ذلك من غير زيادة
ولا نقصان ولا تغيير للفظ فجاء ابليس ووسوس لبعضهم بان عزير ابن الله لان من مات لا يبعث
الى يوم القيمة وهو ما كان ميتا بل ذهب الى الله جل جلاله والآن نزل من السماء وقال بعضهم بان المسيح
ابن الله لانه لو لم يكن ابن الله لا يحفظ التورية من غير حفظ فوقع الخلاف فيما بينهم نعوذ بالله
عز وجل من وساوس الشيطان وشره

القول السادس عشر في التناسخية

اعلم بان اهل التناسخ اربعة اصناف ثم تتشعب منها اربعة وثمانون صنفا فالصنف الاول قالوا
بان الله تعالى نور والانوار كلها من نوره فنور الشمس والقمر والنجوم والنهار والنور للبصر والسمع والفهم والكلام
وغير ذلك كله من نور الله تعالى والروح من نور الله والنار وغير ذلك من الانوار من نور الله وهم يعبدون
الانوار كلها وهذا مذهب البراهمية من بلاد الهند والكشمير ومذهب المجوس من بلاد العرب وكذا قالت
المجوس بان الله تعالى خلق ابليس من النار والنار من نور الله فابليس يكون اخ الله والله تعالى عما يقولون علوا كبيرا
ولهذا يعبدون النار لان ابليس خلق منه والصنف الثاني يقولون بان الارواح والاعيان كلها من
جزء الصانع لانه فعل وضع الاشياء وفعله وصنعه يبتدئ منه وينتهي بالمصنوع ويحل فيه والمفعولات
حصلت من جزء منه ومن قال بان التكوين والمكون والتفعيل والمفعول واحد فانه يلزم هذا
القول من التناسخية وقالت المانية بان الباري بذاته يحل في كل شاهد وقال بعضهم جزء منه
يحل في كل شاهد وهم يعبدون كل ما يحبب لبعضهم من الانوار والاعيان والجبال والماء والشجر
والفرس والابل والغنم والنبات والرجل والمرأة وغير ذلك وهذا هو مذهب عند الحلولية من
الحلالية وعند الغالية من الروافض لهذا المعنى قالوا بان عليا رضي الله عنه كان الها ولهذا ذهبت المانية
من بلاد الصين والخطاء والترد الخاقانية وكل ما يشتهي لهم من نساء الغير وامائهم وبناتهم وابنائهم
فانه مباح عندهم ويقولون كل من منع يصير كافرا لان هذا الاشتهاء من الله تعالى وتقا...

يشتق من نفسه لنفسه وهذا هو المذهب عند بعض النصارى ان الله يشتق من مريم ودخل فيها وولد عيسى وهم كفروا بالله تعالى بمقالتهم واعتقادهم والله تعالى منزه عن صفات المخلوقين والصنف الثامن قالوا بان الله تعالى اخذ نورا من نفسه وقسمها ثلثة اقسام وخلق من القسم الاول الجنة وسماها مكان الاماكن وخلق من القسم الثاني الملائكة وسماها نفس الروحاني وخلق من القسم الثالث ارواح الآدميين وسماها نفس الانساني ولهذا المعنى قالوا بان الجنة قديمة والملائكة والارواح كلها قديم وكفرهم ظاهر ثم قالوا ثم اخذ نورا من الارواح ومن الجنة وخلق العالم والدنيا منها ولهذا قالوا بان الارض والسماء محدث فاني يدخل في الكون والفساد ثم ان الله تعالى جعل مكان الملائكة في الجنة وجعل مكان ارواح الآدميين في الدنيا فان ارواح الآدميين تفكروا في ذاتهم بان درجتنا وفضيلتنا اكثر من ارواح الملائكة وكان مكانهم اعلى وابقى ومكاني فاني محدث فقصدوا الصعود الى السماء وهم زعموا انهم في المكان من الملائكة خير وهي الجنة وهذا القصد كان من الملائكة واما كان من ارواح الكفرة والمتمردين وارواح المؤمنين تابعوهم بالخوف والرجا من غير القصد وارواح الانبياء علموا انه لا يكون كذلك ولا يكون بخلاف ارادة الله تعالى فتابعوهم كرها فلما صعدوا الى السماء واجتمعوا بارواح الملائكة فان ارواح الانبياء والمؤمنين والعلماء تعلموا العلم والحكمة من الملائكة بسبب انهم كانوا مكرمين وكانت لهم الفضيلة وقالوا بان وحي الانبياء من ذلك العلوم والحكمة ثم الكلام والقرآن وغير ذلك كان للارواح وهم ينكرون الوحي من جبرئيل عليه السلام والكلام من الله تعالى وقالوا بان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الارواح جنود مجندة فما تعارف ائتلف وما تناكر هناك اختلف اراد بهذا الخبر هذا المعنى من الكلام وقالوا بان الله تعالى عاتبهم وطردهم من السماء الى الارض فخسف بهم الارض واختلطوا بالطين والتراب وهذا معنى قوله تعالى ثم رددناه اسفل سافلين ثم ان الله تعالى اخذ قبضة من وجه الارض مع اجزاء الارواح وما ظهرت منه وخلق آدم ثم كل نبت وزرع وشجر ونامي ومتحرك يخرج من الارض فهذه الارواح يخرج معه وذلك النشو والنماء انما يكون من تاثير الارواح وكل من يجيء عنه ذنب فان الآدمي يا كله

ويتصل ذلك الجزء بروح الآدمي وبعضها يأكل البهائم لبقية ذنبه ثم ان الآدمي يأكل ذلك الحيوان
فربما يأكل الطيور والسباع وربما يأكل احد ذلك النبت او الثمر او يموت البهيمة بجسمه فترجع الروح التي
فيها الى الارض او الى السباع والكلاب فمن شخص الى شخص ومن شيء الى شيء ينتقل ابدا حتى
ينتهي الى الآدمي بعد طهارته من الذنب ثم الآدمي اذا اذنب ويموت فروحه يخرج من جسده فيدخل
في جسد كلب او خنزير او كافر او مثله فيعذب فيه وحاصل الامر ان الارواح كلها تصير طاهرة
من الذنب في العواقب فانه يرجع الى الله تعالى ولم يبق روح في الدنيا فحينئذ يكون فناء العالم والارواح
كلها تكون في الجنة من غير عذاب ولا عقوبة وهذا كله كفر فلهذا المعنى قالوا بان
الآدمي تارة يكون حشيشا وتارة يكون بهيمة وسباعا وتارة يكون كافرا وتارة يكون
مؤمنا وتارة يكون نبيا وهذا هو المذهب عند بعض الروافض من اهل مصر ونحوهم والصنف الرابع
قالوا بان الروح ثلثة روح كلي وروح جزئي والروح الكلي ما يقوم الاشياء به والفلاسفة سموها
جوهر البسيط وارادوا به الصانع والروح الجزئي الحيوان والآدمي والثالث متصل من الجزء الى
الكل وهو الهواء فان الكلام والسمع والبصر والعلم والحكمة والذكاء والذهن والعقل
كل ذلك يكون من الروح الكلي يؤثر الى الجزئي بواسطة الثالث وقالوا بان هذا هو معنى الوحي
ولا يحتاج الى وحي آخر وهذا كفر فقال بعضهم بان الارواح مخلوقة محدثة ولكن لا يحتاج لكل
جسد روح على حدة وانما خرج من هذه الجسد ويدخل في الجسد الآخر وفي القيمة انما يبعث
الارواح بدون الجسد والثواب والعقاب انما يكون للروح بدون الجسد وقال بعضهم يكون
للجسد وقال بعضهم بان الجسد والروح كالحي للبدن فانه يخرج من هذا ويدخل في الآخر
ويتالم الجسد بتالم الروح ويتلذذ بتلذذه ويحس باحساسه وهم ينكرون القيمة وقالوا بان
الخصومات وقضاء الدين كلها يكون في الدنيا بيانه من تناوله على الآخر مال ثم ان روحه يدخل
في شخص آخر يقع في بدن هذا كانت بهيمة او يأتي عنده اذا كان سباعا او آدميا باي
وجه يكون يأخذ منه اما ظلما او هدية او هبة او سرقة واشباه ذلك ولو كان روحه يدخل

في بهيمة كالبقر والابل والغنم ونحوه ان كان له حق الاخذ فانه يموت من غير حلمه ويعرف
حقه وان كان لصاحبه عليه حق في الماضية فانه تحلمه زيادة ثمنه حتى توفي حقه وهم محجوجون
بقوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها قالوا المراد بالجلد الجلد من الدنيا ثم النار
معهم او لا يحتاج الى معرفة الصانع واشباه ذلك واثبات صفاته وتنزيهه عن صفات المحدثات
فانه لا يجوز ان يكون متجزيا ولا متبعضا وقد ذكرنا من الكلام في اثبات الوحي وصدق صاحب
الوحي فانه اخبر بخلاف كلامهم وخبره صدق وحجة والنص ناطق ثابت ببطلان كلامهم وهو
قوله تعالى لتبعثن ثم لتنبؤن وقوله تعالى فاليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تعملون وقوله اليوم
نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون ولان الاجساد المشترك
بالروح في الذنب فكذلك يوجب الاشتراك في الجزاء الدليل عليه قوله تعالى يوم ياتي كل نفس تجادل عن
نفسها يعني ان النفس تجادل مع الروح بان الذنب منك وهذا يقول بان الذنب منك وقوله تعالى ثم انكم
يوم القيمة عند ربكم تختصمون ذكر في التفسير ان الروح تخاصم الجسد والجسد تخاصم الروح وزوج
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال ان الله تعالى خلق ارواح الادميين من النور وارواح الطيور من
الريح ثم نقول بان لكل جسد روح على حدة لان الارواح مع الاجساد تحشر يوم القيمة وتحاسب وتجازى
ولو لم يكن لكل جسد روح على حدة فاذا لا يكون الحشر على الحقيقة ولا يمكن الحساب والجزاء لكل نفس على حدة
والله تعالى يقول كل نفس بما كسبت رهينة ثم الدليل على ان الاجساد كلها يكون حاضرة في القيمة
وكل جسد يشهد على روحه واعضائه ونفسه بما فعل قوله تعالى وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا قالوا
انطقنا الله الذي انطق كل شيء ولو كان بعض الجسد حاضرا وبعض الجسد غير حاضر فان الجزاء
والثواب يكون للبعض دون البعض وهذا لا يكون عدلا وقد اثبتناه بالدلايل الواضحة ان الجسد مع
جلدها وجميع اعضائها يكون حاضرة والله تعالى يقول اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد
ارجلهم ثم الدليل على ان الروح مخلوق قوله تعالى ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربي يعني قل بان
الروح خلق ويدخل الجسد بامر ربي ويخرج بامر ربي ثم ان الروح مامور والمامور مخلوق والدليل عليه

قوله تعالى قدر فيها اقواتها اي رزقها في اربعة ايام قال عبد الله بن عباس رضي الله عنه قدر الا
رزاق قبل الاجساد باربعة ايام كل يوم الف عام وخلق الارواح قبل ان قدر الارزاق
باربعة ايام كل يوم الف عام دل ان الروح مخلوق وهو ان يدخل في الجسد القول في الجسد
فان هذا التنقل تحويل والانتقال حدث وما يقبل الحدث فهو محدث مخلوق والله الهادي الى
الصواب واليه المرجع والماب ○ قد تمت هذه الكتاب الشريف المسمى بالتمهيد في علم الكلام
والتوحيد تصنيف العالم العامل الكامل حضرت ابوشكور السالمي رحمة الله عليه بيد اضعف العباد
فقير محمد ركن الدين بن واقف الشريعة والحقيقة والطريقة حضرت خواجه محمد معز الدين سلمه الله تعالى
بن قطب الاقطاب غوث الزمان واقف الشريعة والحقيقة والمعرفة كاشف الاسرار
الملكوت مظهر الدقائق اللاهوت والناسوت هادينا وهادي الخلائق ناطق بالصدق
والحقائق مقرب الى حضرت رب الجليل حضرت قطب محمد اسمعيل حنفي قادري شطاري
جشتي غزنوي ثم الحصاري رحمة الله عليه رحمة واسعة تامة كاملة بتصحيح مولوي
محمد مبارك الدين وبمقابلة حافظ محمد الياس احد عشر من ذي الحجة
يوم الجمعة سنة ١٢٦٩ تسع وستين بعد الالف والمائتين من هجرت
خير البشر عليه افضل الصلوة وازكى التحية اللهم اغفر لمصنفه
هذا الكتاب ولكاتبه ولمهتم ولمعاونيه
غلام رسول وسراج الدين وشمس الدين
وحسن ونور

امين يا رب العالمين وصلى الله على سيد المرسلين
وعلى اله واصحابه اجمعين

...... لحيوته
فيد ...... لم يفد
٢ ... للروح ولان الروح
د ...... اذا ولد
...... فائدة
...... لم يفد
وفي رواية اخرى لما خلق الله تعالى العقل قال له اقعد فقعد ثم قال له ادبر فادبر ثم قال له تكلم ثم قال البصر ابصر ثم قال اسمع فسمع ثم قال وعزتي وجلالي ما خلقت خلقا هو اكرم علي منك بك اعرف وبك احمد وبك اطيع وبك اعطي وبك اعاقب وبك ... رواية اخرى
...... جوهر لكان
...... طاري
...... يزول
...... ويترك ...
انه ... والحسن باستحسانها
باستقباحها
من الشاهد
محل القلب والاصح ان العقل نشأ من القلب لان النظر انما يكون بالتفكر محل العقل ... تم العقل يستضيء

صفحة	سطر	
		ووجب ان لا يترجح عقل احد على الآخر لان يكون الكل اهل الاعتبار الا
٥	١٠	من معرفة ...... في معرفة
٦	٣	عن معرفة ...... في معرفة
٦	١٠	لم يكونوا ان الامام لم تكن على الامام كما ان ابراهيم عليه الصلوة والسلام كان محتاجا ... ونبينا صلى الله عليه وسلم كان محتاجا بقيام الليل ولهذا تأثير ... ان يجيء من الامتلاء في حق الانبياء عليهم الصلوة والسلام الا لتكون لغيرهم
٦	١٢	وكثيره على السواء وكثيره يكون على السواء
٦	١٤	يصح هذا ابي حنيفة يصح ايمانه عند ابي حنيفة
٧	٤	اليه كليم اليه ولا يجوز انزال الوحي اليه
٧	٤	بيانه الاحكام بيانه للاحكام ونصبه
٧	٢١	الفاعل لكل الفاعل لاجل الفاعل وهي القوة
٨	٣	وهم لا يعتبدون ... لا يعتدون
٨	٦	من غير درك ... من غير ادراك
		والدية ...... اوالدية
		والدية ... ... اوالدية
٩	٨	بعض الدار ومعنى بعض الدار وهو الاماكن
٩	٩	الدار ومعنى العهد والبدل وهو الذمة
٩	٩	الدين ولم الدين وهو الاسلام
٩	١٩	السماع في الايجاب سنذكره ونضعه ان شاء الله تعالى القول
		السادس في ايجاب العقل
١٠	٦	الدليل فانه لا يجب الدليل فانه لا يكون معذورا
		وكان كل من آمن في دار ... ٢٠

صفحة	سطر	
		معذورين لان من عرف الله لم يعرف الايمان معرفة الايمان اولى وقال ... قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ... شأن الكفرة اي ما
١١	٦	العقل ......
١١	١٠	او العقل ......
١٢	١٠	محرفة ......
١٢	١٤	دعوة من الانبياء نبينا صلى ... لا يكون ما ... بل يكون كفار الا بلغ اليهم خبر
١٣	٥	عن اللاهين فقيل عن اللاهين هم خادم
١٣	٤	تعالى اطفال تعالى اطفال فاغفر لي ... الى الله تعالى
١٣	٨	الاطفال ولذا اطفال المـ
١٣	١٤	ان ارادت ... ان حنـ
١٣	١٤	من النبي ... من غير الـ
١٣	١٤	رضي الله عنهما رضي الله عـ
١٤	٤	ان العلوم ...... نقول
١٤	٤	العبد لا يخبر العبد بمجموع الـ العقل والعدم
١٤	٨	مخلوق ومن قال وعلم الله تعالى غيره
١٤	٢١	رسلا ومن الحال رسلا من الناس
١٥	١٤	الاسلام كان الاسلام ما كـ
١٥	١٩	من الانبياء من الاولياء
١٦	١	لا يجوز للعوام لا يجوز لبعض العو
١٦	١٠	

٣ الباب الاول في العقل وفيه تسعة اقوال
٣ القول الاول في الكيفية والماهية
٦ القول الثالث في فائدة العقل
٧ القول الرابع في حصول المعرفة بالعقل
٨ القول الخامس في حجة العقل
١٢ القول السادس في الاطفال
١٤ القول السابع في ان العقل افضل ام العلم
١٤ القول الثامن في تفضيل اهل العقل
١٥ القول التاسع في مستحسنات العقل
١٦ الباب الثاني في المحسوس والمعلوم وفيه سبعة اقوال
١٧ القول الاول في الحس والمحسوس
١٩ القول الثاني في الطبع والآلة
٢٠ القول الثالث في الجزء والكل
٢١ القول الرابع في الروح والحركة
٢٢ القول الخامس في آثار العلوي
٢٥ القول السادس في الابداع
٢٦ القول السابع في حدث العالم
٣٠ الباب الثالث في اثبات الصانع وفيه سبعة اقوال
٣٢ القول الاول في اثبات العالم
٣٣ القول الثاني في القدم
٣٤ القول الثالث في الوحدانية
٣٥ القول الرابع في الضد والند
٣٧ القول الخامس في الانية

٤٢ القول السادس في الماهية
٤٣ القول السابع في المربي المدعي بالربوبية من المخلوقين
٤٥ الباب الرابع في اثبات الصفات وفيه عشرة اقوال
٤٥ القول الاول في اثبات الصفات للصانع
٤٧ القول الثاني في صفات الذات والصفات الفعل
٤٧ القول الثالث في ان الله تعالى لم يزل كان خالقا
٤٩ القول الرابع في علم الله تعالى جل جلاله
٥١ القول الخامس في السمع والبصر
٥١ القول السادس في الارادة والمشية
٥٣ القول السابع في الفضل والعدل
٥٥ القول الثامن في التكوين والمكون
٥٦ القول التاسع في عدد الصفات
٥٧ القول العاشر في المشابهة
٥٩ الباب الخامس في الاسماء الحسنى
٥٩ القول الاول في اسماء الحسنى
٦٠ القول الثاني في الاسم هو المسمى او غيره
٦١ القول الثالث في عدد الاسماء
٦٢ القول الرابع في الاسم بغير السماع
٦٢ القول الخامس في اسماء الرسل والملائكة
٦٣ القول السادس في اسماء الاشياء المحدثة
٦٣ الباب السادس في اثبات الوحي على الرسل وفيه ... اقوال
٦٤ القول الاول في ان الوحي وارسال الرسل من الله تعالى واجب
٦٨ القول الثاني في عصمة الانبياء عليهم الصلوة والسلام

٧١ القول الثالث
٧٤ القول الرابع في
٧٥ القول الخامس في
٧٦ القول السادس في
٧٦ القول السابع في
٧٧ القول الثامن
٧٧ القول التاسع
٧٩ القول العاشر
٧٩ القول الحادي
٨٠ القول الثاني ع
٨١ القول الثالث عشر
٨٣ القول الرابع عشر
٨٥ القول الخامس عشر
٨٦ القول السادس عشر
٨٧ القول السابع عشر
٨٩ القول الثامن عشر
٩١ القول التاسع
٩٣ القول العشرون في
٩٣ القول الحادي وال
٩٥ الباب السابع في
٩٥ القول الاول في
٩٧ القول الثاني في
٩٩ القول الثالث في

…في الايمان هل يزيد وينقص	١٠٥	القول السابع عشر في القدر خيره وشره	١٤١	الباب الثاني عشر في السنة وا…
…مل الايمان وبقائه	١١٤	القول الثاني في المحنة والابتلاء	١٤٨	القول الرابع في تكفير اهل الاهواء وا…
…ي عشر ان زوال الايمان عنه الورع	١١٥	القول الثالث في الاستطاعة والتعويض	١٤٩	القول الخامس في الف…
…شرائط الايمان ورؤيته اواله ستة	١١٦	الباب العاشر في التكليف الطاقة وفيه سبعة اقوال	١٥٠	القول السادس في الرفض…
…الايمان بالملائكة عليهم السلام	١١٦	القول الاول في التكليف ما لا يطاق	١٥٢	القول السابع في الناصب…
…الايمان بكتبه	١١٧	القول الثاني في الزجر والامتناع	١٥٧	القول الثامن في القدرية…
…في الايمان بالرسل	١١٨	القول الثالث في الحدود والكفارات	١٥٨	القول التاسع في الجبر…
…الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم	١١٩	القول الرابع في التوبة والاستعاذة	١٥٩	القول العاشر في المعطلة…
…مس في المعراج	١٢٠	القول الخامس في الشقاوة والسعادة	١٦١	القول الحادي عشر في المشبه…
…س في الايمان بالآخرة	١٢٣	القول السادس في القضاء والاداء	١٦٥	القول الثاني عشر في الشرك وا…
…ميزان والصراط والكتاب	١٢٣	القول السابع فيمن ترك الفرض متعمدا	١٦٦	القول الثالث عشر في التجه…
…الحفظة	١٢٥	الباب الحادي عشر في الخلافة وفيه ثمانية اقوال	١٦٧	القول الرابع عشر في التهو…
…نزول النار والخروج منها	١٢٥	القول الاول في الخلافة والامامة	١٦٧	القول الخامس عشر في التص…
…الشفاعة والفداء	١٢٧	القول الثاني في الخلافة ابي بكر رضي الله عنه	١٦٩	القول السادس عشر في التنا…
…في حشر الاجساد	١٢٨	القول الثالث في خلافة عمر رضي الله عنه	١٧٢	
…سوال المنكر والنكير وعذاب القبر	١٣٠	القول الرابع في خلافة عثمان رضي الله عنه	١٧٣	
…في تخليق الجنة والنار	١٣١	القول الخامس في تفضيل الصحابة	١٧٥	
…ان الجنة والنار باقيتان	١٣٢	القول السادس في خروج معاوية وامارته	١٧٨	
…في نعيم الجنة…	١٣٤	القول السابع في قتل الحسن والحسين رضي الله عنهما	١٨٠	

صفحة	سطر	خطأ	صحيح
١٦	٢١	تقيته	تقية
١٦	١٨	تموه	يتموه له
١٨	٧	يكون له العقل	يكون له الحسن او لا يكون
١٨	١٢	قديم	قائم
١٨	١٨	دون عضو العضو	دون عضو لانه
			رب انسان
			قد شلت احدى يديه واحدى
			رجليه والثانية بحالها وكذا العين
			والاذن وغير ذلك فلما جاز
			زوال معنى الحس عن عضو دون عضو
١٩	٤	او يختار	ويختار
١٩	١٣	اصلية وقال	اصلية وقال بعضهم
			قوة اصلية
١٩	١٧	ليس لا يخلو	ليس يخلو
١٩	١٥	يظهران	تظهرات
٢٠	٦	الهيجة له	المهيجة له
٢٠	١٠	والجاعل لا نماء	والجاعل الانماء
٢٠	١٠	والمعلم للمعلوم	والمعلم المعلوم
٢٠	١٠	لا نماء	الانماء
٢٠	١٤	يتقدم وتفنى والتاني	ينعدم ويفنى و الفاني
٢٠	١٣	بهذه الاشياء	هذه الاجسام
٢٠	١٥	من زعمك	في زعمك
٢١	١٥	اصلاً وقال	اصله هو جوهر
٢١	٢	وقيد	وفسد و
٢١	١١	فقالوا الكلم	فقالوا الكلام
٢٢	٥	يسموه وكلا لشيء	يسمو كلا الشيء
٢٢	١٤	انه بكل	انه ليس بكل
٢٢	١٩	يكون قديما	يكونا قديمين
٢٣	١٠	او نعل القديم سواه	افعل القديم الله
			يدل عنه فالقديم
٢٣	١	او زوال العقل	وبزوال الفعل
٢٣	١٨	او يحتاج	ويحتاج
٢٣	١٨	لبعض الارواح خالقوا	لبعض الارواح تبل ظهور آدم خالقوا
٢٤	٣	النفس النفوس سادا	نفس النفوس كلها
٢٤	١	والكوة	والكرة
٢٥	١	لا لظهار	[illegible]
٢٥	١	يجرون	يجرون ان
٢٥	٨	ان يكون سببا	ان يكونا سببين
٢٥	١٢	موضع دون المثلث	موضع المثلث
٤٥	١٦	ما يكون	ما يقول

صفحة	سطر	خطأ	صحيح
٢٦	٤	نظرة النجوم	نظرة في النجوم
٢٦	١٨	في الابداع	في المجدود والابداع
٢٦	١٨	واثبات	واثبات الصانع وصفاته تعالى
٢٧	٣	والمحدد	والحد
٢٧	٣	حدا	حدادا
٢٧	١٤	يتجلى	يتجلى
٢٧	١٨	يجد	فجد
٢٨	٨	ما لا يقوم الا بالغير	الا بالغير وحد
			الصورة والهيئة
			والجسد والبدن الحد نهاية ونهاياته
٢٨	٩	الباطنية	الطباعية
٢٨	١٠	الثالث	الثابت
٢٨	١٤	ما وجد	وجد
٢٩	٤	يستغل	يشتغل
٢٩	٨	اثيان	اثبات
٢٩	١٤	البدل	البدل والمبدل
٢٩	١٤	هزا	هذا
٣٠	٢	وجود المحدث	حاول المحدث
٣٠	٥	تعالى	تعالى هل هو
٣٠	٢١	تفتحت	تنفحت
٣١	٧	على المعلوم	على المعلوم ثم العالم
٣١	١٩	ووقوف	ووقوف
٣١	١٩	التصوير	والتصوير والتقدير
٣١	١٩	وجود الفضل من اصل	وجود الفصل
			من جنس
			العالم ولا من اجزاء العالم كما انه لا
			يجوز وجود الفصل
٣٢	١	لا يتصور	لا يتصوران
٣٢	٢	الموجود	الموجد
٣٢	٣	مكنونا	مكونا
٣٢	٣	مؤلف	مؤلف الابدان مركب لطف
٣٢	٥	طريق	طريق الضرورة
٣٢	٩	فاضل العالم	فاضل العالم اولى
٣٢	١٢	وما يكون	والنطفة تكون
٣٢	١٢	من الجسد الى	من الجسد فاول
			الجسد من الى
٣٢	١٣	وتلوين وتلون	وتكوين وتكون
٣٢	١٤	في الجبة	في الجسد
٣٢	١٤	معدفي	معدكالمناظرات في
٣٢	١٩	ذلك الحدث	ذلك المحدث
٣٢	١٩	المحدث الاول	المحدث الثاني
٣٣	٢	ليس لعرض	ليست بعرض
٣٣	٨	فاما وراء	فاما ما وراء

صفحة	سطر	خطأ	صحيح
٣٣	١٠	الى الحال الرابع	الحال الموصوفة بالحال الرابع
٣٤	٤	الرابع	والرابع والثاني مس
٣٤	٢	تلك الضرورة اليعت	وتلك الضرورة او تفعت العلة
٣٤	٢	بالدليل ههنا	بالدليل لا الدليل ههنا
٣٤	١٠	والثالث فانه	والثالث فاما اذا ظهرت الا
			ستحالة في اثبات الثاني والثالث
٣٤	١١	الى الشيء	في نفي الشيء
٣٤	٥	هي ان بينونة	فان البينونة
٣٤	٦	محدود مقدور	محدود ومقدور
٣٥	٨	مقدور لا يجوز	مقدور والمقدور لا يجوز
٣٦	٩	لانه طري	لانه لو طرى
٣٧	٢	من جهة الصورة والجائز	من جهة الصورة
			او من جهة الجنس
٣٧	١٢	قبل الذلة لذلك	يعني ما تم وجد
			لا غير صورته بل خلق على صورته هذا
			قبل الذلة وبعدها
٣٩	٨	امار	اماء
٣٩	١٢	استوى الجواب	استوى اي استقر
			وفي رواية استيلاء العرش منه
٣٩	٣	عن ابي طالب	عن علي ابن ابي طالب
٣٩	٦	معلوم	مجهول
٣٩	٧	وضيف	وتفضح
٣٩	٧	فان خرجوه	فاخرجوه
٤٠	١	قال افرد	قال آمنوا بها
٤٠	٧	ابلية	ابلية
٤٠	١	قبل لعالم	قبل العالم تكيف تقول لذات الله
٤٠	١٣	للعالم ولاخارج	للعالم وهو جل ذكره
			ليس في العالم في المكان
٤٠	١	انما يحتاج	انما لا يحتاج
٤١	١	اذا لم دليلا	اذا لم يكن دليلا
٤١	٣	الى سوال هل لانقول	الى سوال هل
			ولا نقول بل هو الاول
٤٢	٣	فوجب ان يكون كاملا	فوجب ان يكون
			مذكرا ولو كان مذكرا وجب ان يكون كاملا
٤٢	٥	جسم كالاجسام يتجزى	جسم لا
			كالاجسام لا يتجزى
٤٣	٥	ليس لقديم مرتان	ليس لتقديم بل القديم
٤٣	١٥	سقالات	مقالات
٤٣	١	والحس	والغيب
٤٣	٩	ويرى	ليترى
٤٣	١٢	وركنه	وركنه

صفحة	سطر	خطأ	صحيح
٤٤	١٢	فذلك هو الله تسمى وهو	هو الله تعالى
			فارتفع الفرق بين المعدين الا ان الله ...
٤٥	٤	قديم	قديم او غيرها
٤٥	١٢	كان	كان غيره
٤٥	١٨	منعوتا ابديا	منعوتا ازليا لا يزال
			ان يكون موصوفا ابلية شيئا
٤٦	٦	يوجب	توجب
٤٦	٩	باسمي	باسمها
٤٦	١٠	يقتضي العالم	يقتضي العالم العالم
٤٨	١٥	الصفة	الصفة والحقيقة
٥١	١٤	الجبر	الجابر
٥٢	١٣	عمرو	عمر
٥٣	١٦	مشبه	شبهة
٥٥	٥	ازا	اذا
٥٦	١٠	بل	هل
٥٦	١٣	لكلام	بكلام
٥٦	١٣	كذلك	كذلك
٥٩	١١	فادعوا بها	فادعوه بها
٦١	٢	ثم لا نزال	ثم لا نزال
٦٢	٧	ولا	والا
٦٣	١	انا	ان
٦٣	٤	مبينة	مبنية
٦٤	٤	لا	الا
٦٥	٨	لا	الا
٦٦	٤	فاذا	فاذا
٦٦	١٣	الاداء	الاراء
٦٧	١	وكيف شاء	ومتى شاء وكيف شاء
٦٨	١١	وكذلك	فكذلك
٦٨	١٨	واجب العصمة	واجبين العصمة
٦٩	٢	عن الكذب	عن الكذب
٧٠	٧	اما	اما
٧٠	١٨	والسكوة والخلفاء	والخلفاء والسكوة
٧١	١٠	امن	آمن
٧١	١٢	زمانة	رزانة
٧١	٢	برهان الصحة	برهان لصحة
٧٢	٩	زنزانة	رزانة
٧٢	١٣	زرق	رزق
٧٢	١٠	حسد الله	حمد الله
٧٣	١	قال الله	قال الله جل جلاله
٧٣	٩	كلا	كلاهما
٧٣	٥	بالنط	بالنطق
٧٢	١٦	كلام	كلام
٧٤	٩	والاربعة	والاربعة

٤٥	١١	[illegible]	[illegible]
٥١	٥	بعضهم قد	يقسم بانا قد
٥٤	٨	الهة	آلهة
٥٤	٩	التلعبوة	الا بالمعجزة
٥٤	٢	اجمعا	اجمعها
٥٤	٦	النظر	تقاصى
٥٤	١٢	معجزة المعجزة	معجزته والمعجزة
٥٤	٢١	الاشاء	الاشياء
٥٨	٦	تبوت	ثبوت
٥٩	٦	ثبوة	بنوة
٥٩	٦	درجات	من درجات
٨	٦	لكان	لكان لا يقع
		[illegible]	[illegible]
٨٢	١٩	زنان	زمن
٨٣	٤	زمن	[illegible]
٨٣	١٢	شرائع	مشرع
٨٤	٤	اخذ	اخذ
٨٤	٥	تاملنا	اغاملنا
٨٥	٢	والجوادث	والحوادث
٨٦	٥	كلبها	كليهما
٨٦	١١	من تبلنا هل	من قبلنا اهل
٨٧	٥	نمرشاة	بمرشاة
٨٨	١٠	من لا يعلم	ممن لا يعلم
٨٨	١٢	قبل الله الغايه	قوله الغاية
٨٩	٣	وسخ	وشخ
٨٩	٨	الامار	الايماني
٨٩	٩	خمس	خمسون
٨٩	٢٤	في الرب	في الذات
٩٢	٣	فالتكوين	كالتكوين
٩٢	٥	لا يدله	لا يدله
٩٣	٣	ان سمع	ان يسمع
٩٥	١٣	وانه القران	وانزل القرآن
٩٧	٨	دهو	وهي آية
٩٧	١	يلغي	يبلغ
٩٨	١٣	بالخير	بالخبر
١٠١	٢١	وصفا الايات	وصفا للايات
١٠١	٦	بالايمان	ما يجب الايمان
١٠٣	٢١	لا يوجب	ما يوجب
١٠٥	٧	والعلاء	والعلماء [illegible]
١٠٦	١٠	[illegible]	[illegible]
١٠٩	٤	[illegible]	[illegible]
١٠٩	١	[illegible]	[illegible]
١٠٩	١٠	[illegible]	[illegible]
١١٠	٤	بالمسافة	بالمسافة
١١٢	١٠	عزيزة	عزيزته
١١٣	٧	خلق	ما خلق الله
١١٣	٣	الآلة	لا اله

١٢٣	١٢	محل لا	محل الا
١١٠	١٠	طعم الامن	طعم الامن
١١٢	١٠	سلب الايمان	سلب الايمان
١١٧	١٠	روج	روحه
١١٩	٢	قرائة	قراءته
١٥٩	٥	وكان	وكان
١٢٣	١٠	حيث اما	حيث ان اما
١٢١	٢	ضربين	ضربين مكان
١٢١	٨	النفس على النفس	[illegible]
١٢٣	١٤	ام هاني	امهاني
١٢٣	٢١	لكن	الى
١٢٠	١٨	وجبت	وجبت
١٢٦	١٧	المنالف	المتالف
١٢٨	٣	وعلى ماليف	وعلى الصفات
١٢٩	١	افلا	افلا
١٢٩	٣	عشنا	فشسا
١٢٩	٣	سنا	سننا
١٢١	٢	فيقول لها	فيقول لها
١٢٩	١١	شفيع	شفائي
١٣١	١٢	فيهما	فيهما
١٣١	٣	نحيف	نحيف
١٣٣	١٦	نصحت	نفحت
١٣٧	٤	اعتقادلا	اعتقاده
١٣٢	٣	الاشتهاد	لم يكن الاشتهاد
١٣٩	٣	[illegible]	[illegible]
١٣٩	١٩	انا سليم	[illegible]
١٣٩	٢١	[illegible]	[illegible]
١٣٠	٩	بدل طاعتهم	بدل طاعتهم
١٣٤	٣	يرعنهم	يرعبهم فيها
١٣٤	١٧	بعثل العادة	بمثل العادة
١٣٨	١	[illegible]	[illegible]
١٣٨	١٠	[illegible]	[illegible]
١٣٨	١٨	فاستقم	فان استقم
١٣٨	٢	جان	جار
١٣٩	١	[illegible]	[illegible]
١٣٩	٢	الاثم	[illegible]
١٣٩		يستحق	[illegible]
١٤٠	٩	ان يلزم	ان يلزم
١٤٠	٧	اغيرها	اعيرمنا
١٤٠	٩	مبين	بين
١٤٠	١١	مستنبطا	مستقبحا

١٤٢	٢	معزوم	مفروغ
١٤٢	١٣	الوجيب	الوجيب
١٤٢	١٤	والنقص	والقدر القاتلة
١٤٢	١٣	نتقول	فتقول
١٤٠	١	هنا	من الفضل
١٤١	٧	الايمان	الى الايمان
١٤١	١٩	كمرور الماء	كمرور الماء
١٤٢	٧	ان يجبر	من ان يجبر
١٤٢	١٠	راجع	راجعا
١٤٣	١٥	والزم	والذام
١٤٣	١٠	خلانا	خلافا
١٤٣	٤	يمكن التصرف	يمكنه التصرف
١٤٣	١٤	اياه بالصرف	اياه بالصرف
١٤٣	١٤	لا يوجب العذر	لا يوجب العذر
١٤٣	١٩	ولاعذره	فلاعذر فيه
١٤٥	٥	جهة استطاعة	جهة القوة
١٥٠	٣	انتا	اثنيا
١٥٠	٩	تكلفها	تكليفا
١٥٠	١٢	تساال	نسأل
١٥٠	١٩	اثنا	اثنيا
١٥٦	٢	ما استطاعوا	ما استطاعوا
١٥٦	٨	وجوده	وجوه
١٥٦	١٣	الجزء السيالي	والجزء السيالى
١٥٦	٢١	واما تكلف	واما التكا
١٥٤	١	الاداي	[illegible]
١٥٤	٢١	اللرالة	اللراطة
١٦٤	١٣	كاد	كلما
١٦	٤	الى قدرة الى قدر	الى قدرة
١٤	١١	منونين من الجن	ممنونين من الجن
١٦٣	٢	لي	في
١٦٣	١١	في مورة	في صورة
١٦٣	٢١	لي	في
١٦٣	٢١	الارلي	لا يزيل

١٨٢	١٢	منكر	تنكر
١٨٦	١٠	الى البنت	الى قد ابلغت
١٨٦	١	ماء	جاء
١٨٧	٣	في ابابكر	في ابي بكر
١٨٨	٣	زاباابكر	ولا الذي يحتاج
١٨٦	١	ولانه	ولائمة
١٨٦	١	ولانه	ولائمة
١٨٦	٣	الفرقة النامية	الفرقة الثانية
١٨٦	١٦	والتوبة	او التوبة
١٨٨	١٢	ولا يجوز	لا يجوز
١٨٨	١٠	احسن ذلك تولاما	احسن تولاما
١٨٩	١٠	ولا يقاد الاهل	ولا يجادلوا اهل
١٩١	٢	قدمه	قدمه
١٩١	٥	بدلا	هدرا
١٩١	٧	وغير	وغيره
١٩١	٢	بين البين	بين بين
١٩٤	١٩	من السحاب	من سحاب
١٩٤	٢١	المومن	المؤمن
١٩٤	٢	علي	على على
١٩٥	٩	دهو كافر	وهو كافر وهذا الكفر
١٩٥	٨	لم الامر	لم لا امر
١٩٥	٢	الشيطان	الشيطان
١٩٧	٩	التفكر	التفكر
		[illegible]	ولا عبرة
		[illegible]	بان الاستثناء
١٩٨	١٤	تلزق	تلتزق
١٩٩	٧	هذه الاشياء	هذه الاشياء
١٩٩	٧	الحدشين	الحد بشيئين
		يجي	مجيء
		ساير الاعضاء	سائر الاعضاء
		بيت	حيث
		هي لا	هي الا
٢٠٣	٢	شان السماء	ما شاء الله السماء
		[illegible]	الآمرية
		[illegible]	لغيك
		[illegible]	بتوانيهم
		[illegible]	وشكت
٢٠	٢	سواري	مواري
٢٠٦	١٨	والنطورية	والنسطورية
٢٠٤	١٤	ستة	سماة
٢٠٩	٢	بحسنة	بخمسة
٢١	١١	يوم باتي	يوم تاتي